الجديد

في تفسير القرآن المجيد

تأليف

۱۸۰۹۱

۴ جلد وارد شدن

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

جمعداری اموال
مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
ش-اموال: ۵۰۱۹۹

التجديد

في تفسير القرآن المجيد

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی
شماره ثبت: ۳۸۵۵۹
تاریخ ثبت :

٣٣

التجديد

في تفسير القرآن المجيد

الجزء السادس

تأليف

الشيخ علي عبد الزراق مجيد مرزه

المؤسسة الإسلامية للبحوث والمعلومات

سرشناسه : مرزه، علي
عنوان و پديدآور : التجديد في تفسير القرآن المجيد / تأليف علي عبدالرزاق مجيد مرزه
مشخصات نشر : قم: رادنگار، ۱۳۸۵.
مشخصات ظاهری : ۶ ج.
فروست : المؤسسة الاسلامية للبحوث والمعلومات؛ ۲۸
شابک : 3 - 14 - 2818 - 964 - 978
شابک دوره : 0 - 15 - 2818 - 964 - 978
وضعيت فهرست‌نويسی: فيپا.
موضوع : تفاسير شيعه ـ قرن ۱۴.
رده بندي كنگره : ۳ت ۴۲۵م/۹۸ BP
رده‌بندی ديويی : ۲۹۷/۱۷۹
شماره كتابخانه ملی : ۴۹۱۱۶ ـ ۸۵م

انتشارات رادنگار

هوية الكتاب

اسم الكتاب .... التجديد في تفسير القرآن المجيد / ج٦
المؤلف .... الشيخ علي عبدالرزاق مجيد مرزه
التحقيق والإخراج الفنّي .... المؤسّسة الإسلامية للبحوث والمعلومات
الناشر .... رادنگار
الطبعة .... الأولى / ١٤٢٨ هـ ق ـ ١٣٨٦ هـ ش
المطبعة .... عمران
الكمية .... ١٠٠٠ دورة
شابك: ٣ ـ ١٤ ـ ٢٨١٨ ـ ٩٦٤ ـ ٩٧٨ شابك الدورة: ٠ ـ ١٥ ـ ٢٨١٨ ـ ٩٦٤ ـ ٩٧٨

جميع الحقوق محفوظة للمؤسّسة الإسلامية للبحوث والمعلومات

بسم الله الرحمن الرحيم

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾(النساء:١).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآية؟

ج:

١ـ البث: التفريق والنشر.

٢ـ التساؤل: طلب سؤال البعض من البعض الآخر.

٣ـ الرقيب: من الرقبة، وهو الحافظ لمراعاته رقبة المحفوظ.

س: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ هل النداء لخصوص المؤمنين من باب إطلاق العام وإرادة الخاص، أم يراد منه على ما هو عليه من الخطاب لجميع الناس؟

ج:

يراد منه جميع الناس، وذلك لأنّ الله يريد بهذه الآية أن يبيّن حقيقة أصل خلقة

الإنسان، وأنّهم جميعاً متّحدون في الحقيقة، وأنّهم على اختلافهم فهم يرجعون إلى أصل واحد، وهذا النوع من الترابط والاتّحاد يشترك فيه كلّ أفراد الإنسان من دون خصوصيّة لأحد منهم.

س: لماذا كرّر الله التقوى في الآية؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أنّ التقوى الأُولى لبيان إحدى غايات خلق الإنسان، وهي طاعة الله في امتثال أوامره واجتناب نواهيه وهو معنى التقوى، وأمّا التقوى الثانية فهي دعوى إلى التقوى العمليّة، فالإنسان المستقيم الذي يريد أن يحافظ على إنسانيّته وعلى سلامة فطرته وعقله عليه أن يحيط نفسه بعامل التقوى، وليس له في الحياة إلّا التقوى. وكما أنّ ربّه واحد وخلقه من نفسٍ واحدة فتشريعه واحد وغايته واحدة وهدفه واحد كذلك وهو تقوى الله، ولهذا تجد الأمر بالتقوى هو الأمر الجامع لجميع الأنبياء ورسالاتهم وهو المطلوب الأوّل والأخير من الإنسان منذ أن وجد إلى أن ينتهي، فكما لا تغير في أصل الخِلقة فلا تغيير في الهدف.

٢ـ أن تكون التقوى الثانية مؤكّدة للأُولى.

س: ماذا تثبت هذه الآية الحاكية عن أصل خِلقة الإنسان؟

ج:

١ـ أنّ خِلقة الإنسان مرجعها إلى أصل واحد وهو الإنسان لا غير، فلم يطرأ عليه التطور والتغيير حتّى صار إنساناً، ولم يكن أصله حيوان (الشمباز) كما قال داروين وغيره من الفلاسفة الماديّين الطبيعيّين، وإنّ الإنسان كما كان أصله إنساناً فسيبقى هو إنسان على ما هو عليه من الناحية التكوينيّة إلى نهاية الإنسان.

٢ـ ألّا يأخذ الإنسان العُجب والتكبّر والكبرياء والاستكبار والاغترار والجبروت، وغيرها من الأمراض التي تصيب الفرد وهو يرى خضوع بعض الأسباب له، فينسى من خلال هذا الجو أنّه لا يخرج من كونه مخلوقاً لله، وأنّه أضعف ما يكون أمام قدرة الله وإرادته.

س: ماذا يعني قوله تعالى: ﴿رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾؟

ج:

أنَّ هذا الخطاب يريد أن يقول للإنسان: إنَّ له ربّاً وخالقاً، فهو لم يُخلَق بمحض الصدفة ولا نتيجة لتفاعلات كونيّة أنتجت خلق الإنسان، وأنَّ هذا الخالق لم يكن قد خلق الإنسان وتركه من دون تدبير ورعاية، بل هو ربّكم. فالخطاب مشعر بالرحمة والمحبّة والتدبير والتربية والرعاية المتواصلة لما فيه مصلحة للإنسان منذ اللحظات الأُولى لخلقه إلى أن ينتهي.

فإنَّ هذا الخطاب كما يثبت الأصل الأوّل من أُصول الدين وهو وجوده ووحدته وغير ذلك من صفاته المستبطنة في كلمة ﴿رَبَّكُمُ﴾ يثبت سبحانه علاقته الحميمة المستمرّة مع الإنسان، ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾(الطور:٣٥).

س: قال تعالى: ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ ماذا يراد من وحدة النفس في هذا الخطاب؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن يكون إشارة إلى المادة الأوّليّة لصنع الإنسان قبل خلق آدمعليه السلام وهي النفس الجامعة لجميع خلق الإنسان من دون تفاوت بين أفرادها؛ لأنّها من المفاهيم والحقائق المتواطئة غير القابلة للشدّة والزيادة وغيرها من صفات التفاضل،

فهي مبثوثة بصورة واحدة بين جميع أفراد الإنسان من الذكر والأنثى وبين الصغير والكبير والقديم والحديث، قال تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾(الزمر:٦) فإنَّ الخطاب قبل خلق آدم‌ؑ.

٢ـ أن يكون إشارة إلى ما يتميّز به الإنسان عن غيره من حيث النفس، فإنَّ نفس الإنسان واحدة فلا يشترك فيها غيره.

٣ـ أن يكون إشارة إلى الوحدة الفرديّة الشخصيّة وهي نفس آدم وروحه التي منها تكوّن البشر بلا واسطة في البين.

٤ـ أن يكون إشارة إلى قدرته سبحانه في أنَّ خَلْقَه لجميع الإنسان لم يكن كخلق نفس واحدة، ﴿مَا خَلْقُكُمْ وَلا بَعْثُكُمْ إِلاَّ كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِنَّ اللهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾(لقمان:٢٨).

٥ـ أن يكون إشارة إلى أهميّة النفس في أنّها مقدّمة على خلق البدن، وأنّها هي أصل التكوين، فلابدَّ أن يرجع الاهتمام إليها من قبل الإنسان أوّلاً ثمّ البدن، فإنَّ كليهما لهما الحقّ وحقّ النفس مقدّم.

س: قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ هل المقصود من هذا الخطاب هو أنّ خلق زوجها (حوّاء) من بدن آدم وجزء منه؟

ج:

أن يكون المقصود من نفس المادّة الأوّليّة لآدم، أي من نوع تلك المادّة وجنسها وماهيّتها لا أنّه من شخص آدم وبدنه بحيث تكون منفصلة منه، بل هما متماثلان في أصل التكوين وأنَّ الاثنين من نفسٍ واحدة.

وهذا تمهيد لبيان الأحكام الشرعيّة التي سيأتي ذكرها والتي لا تفرّق بين الذكر

والأُنثى؛ لوجود القابليّة فيهما من دون فرق لمرجعهما الواحد في أصل المادّة التكوينيّة وهي النفس الواحدة.

س: قال تعالى: ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً﴾ هل المقصود من هذا الخطاب هو آدم وحوّاء، أم مطلق الناس من الذكر والأُنثى؟

ج:

المقصود من النفس الواحدة وما خلق منها زوجها هو آدم وحوّاء؛ لأنّه كما قلنا: إنّ الآية في بيان أصل ومرجع خلقة الإنسان المتكوّن من الذكر والأُنثى، لا في بيان اتّحاد أفراد الإنسان من حيث الحقيقة الإنسانيّة.

س: قالوا: إنّ زوجها قد خُلقت من نفس آدم، أي جزءاً من بدنه، وهناك روايات تسند ذلك بالإضافة إلى ﴿وَخَلَقَ مِنْهَا﴾، حيث جعلوا ﴿مِنْهَا﴾ للتبعيض ومرجع الضمير إلى آدم، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ نحن قلنا: إنّ مرجع الضمير في ﴿مِنْهَا﴾ إلى النفس كما هو الصريح لا إلى البدن.

٢ـ نحن قلنا: إنّ هذا الخطاب قبل خلق آدم عليه السلام كما هو قوله تعالى: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (الزمر:٦).

٣ـ تكرار لفظ الخلق في الآية المُشعر في الاختلاف بين الخلقين.

٤ـ هناك روايات ترفض خلق حوّاء من بدن آدم وضلعه، ورد عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه أنّه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام من أيّ شيءٍ خلق الله حوّاء؟ فقال: «أيّ شيءٍ يقولون هذا الخلق؟».

قلت: يقولون: إنّ الله خلقها من ضلع من أضلاع آدم، فقال: «كذبوا، أكان الله يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه؟!».

قلت: جعلت فداك يا بن رسول الله، من أيّ شيء خلقها؟ فقال: «أخبرني أبي عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله تبارك وتعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه، وكلتا يديه يمين، فخلق منها آدم، وفضلت من الطين فخلق منها حوّاء»(١).

س: في قوله تعالى: ﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾، لماذا جُعلت النفس نكرة؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ لتبقى النفس نكرة ومجهولة عند الإنسان فلا يعرف ماهيّتها، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ (الإسراء: ٨٥).

٢ـ لتعظيم أمر النفس وعلوّ شأنها.

٣ـ لتعظيم أمر آدم عليه السلام؛ لأنّنا قلنا: إنّ وحدة النفس في الآية يراد منها الوحدة الشخصيّة الفرديّة التي تعود إلى روح آدم ونفسه.

س: ماذا يعني قوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً﴾؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

---

(١) تفسير العيّاشي ١: ٢١٦.

نحن ذكرنا التفصيل في كيفيّة خلق آدم عليه السلام وكيفيّة خلق النوع البشري في المجلّد الأوّل في بحث الإنسان بين الماء المهين والخلافة العظمى، وفي هذا الخطاب يبيّن الله الأمور التالية:

١ـ أنّ النوع البشري أصله آدم وحوّاء ومن ذلك الماء المهين الذي وضعه الله ونشره وبثّه فيهما.

٢ـ أنّ الطريق الطبيعي الذي حصل منه التكاثر للنوع البشري هو من مباشرة آدم وحواء من دون إيجاد خلق آخر ووسيطٍ غريب، بل كان منهما.

٣ـ أنّ تكوين الجنين لا يمكن إلّا عن طريق امتزاج ماء الرجل والمرأة؛ لأنّ الهتّ منهما لا في أحدهما.

٤ـ أنّ أفضل طريق للتكاثر والطريق الطبيعي له هو المباشرة بين الرجل والمرأة، وأنّ شهوة المباشرة التي أوجدها الله بين الرجل والمرأة من أجل التكاثر.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: قال تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً﴾، كيف تمّ التزاوج والتكاثر بين الأخوة والأخوات من ولد آدم وحوّاء؟

ج:

يوجد احتمالان:

الأوّل: أن يكون قبح التزاوج بين الأخ وأخته ذاتيّة فطريّة، فهنا لابدّ من تدخّل وسيطٍ للأخ ووسيطٍ للأخت، وهنا لابدّ أن يكون الوسيط من الإنسان ذكراً أو أنثى للحفاظ على وحدة النفس وحقيقتها في الجميع التي أخبر الله عنها في الآية، وقد خلق الله ذكراً وأنثى وبثّهم بين الأخوة والأخوات ولم يذكر الله هذا الخلق الجديد للإنسان؛ لأنّ مهمّته آنيّة وللتكاثر ولا شيء غير ذلك فلا يكون ذكره ذا أهميّة.

ورد عن زرارة بن أعين أنّه قال: سئل أبو عبدالله‌عليه السلام عن بدء النسل من آدم كيف كان؟ وعن بدء النسل من ذريّة آدم‌عليه السلام، فإنّ أُناساً عندنا يقولون: إنّ الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يزوّج من بنيه، وأنّ هذا الخلق كلّه أصله من الأخوة والأخوات؟!! فقال أبو عبدالله: «تعالى الله عن ذلك علوّاً كبيراً، يقول مَن قال هذا بأنّ الله جلّ وعزّ خلق صفوة خلقه وأحبّاءه وأنبياءه ورسله والمؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات من حرام، ولم يكن له من القدرة ما يخلقهم من حلال، وقد أخذ ميثاقهم على الحلال الطهر الطاهر الطيّب. فوالله، لقد تبيّنت أنّ بعض البهائم تنكّرت له أُخته فلمّا نزا عليها ونزل كشف له عنها فعلم أنّها أُخته أخرج عزموله ثمّ قبض عليه بأسنانه حتّى قطعه فخرّ ميّتاً. وآخر تنكّرت له أُمّه ففعل هذا بعينه، فكيف الإنسان في أُنسيته وفضله وعلمه، غير أنّ جيلاً من هذا الخلق الذي ترون رغبوا عن علم بيوتات أنبيائهم، وأخذوا من حيث لم يؤمروا بأخذه، فصاروا إلى ما قد ترون من الضلالة والجهل بالعلم، كيف كانت الأشياء الماضية من بدأ فخلق الله ما خلق وماهو كائن أبداً؟».

ثمّ قال: «ويح هؤلاء أين هم عمّا لم يختلف فيه فقهاء أهل الحجاز ولا فقهاء أهل العراق، فإنّ الله عزّ وجلّ أمر القلم فجرى على اللوح المحفوظ بما هو كائن إلى يوم القيامة قبل خلق آدم بألفي عام، وإنّ ممّا كتب الله كلّها فيما جرى فيه القلم في كلّها تحريم الأخوات على الأخوة مع ما حرّم، وهذا نحن قد نرى منها هذه الكتب الأربعة المشهورة في هذا العالَم: التوراة والإنجيل والزبور والقرآن، وأنزلها الله من اللوح المحفوظ على رسله صلوات الله عليهم أجمعين، منها التوراة على موسى، والإنجيل على عيسى، والزبور على داود، والفرقان على محمّدصلى الله عليه وآله وعلى النبيين‌عليهم السلام، ليس فيها تحليل شيء من ذلك، حقّاً أقول: ما أراد مَن يقول هذا وشبهه إلّا تقوية حجج

المجوس على موسى، فما لهم قاتلهم الله».

ثمّ أنشأ يحدّثنا كيف كان بدأ النسل من آدم وكيف كان بدأ النسل من ذرّيّته. فقال: «إنّ آدم ولد له سبعون بطناً في كلّ بطن غلام وجارية إلى أن قتل هابيل، فلمّا قتل قابيلُ هابيلَ جزع آدم عليه السلام على هابيل جزعاً شديداً قطعه عن إتيان النساء فبق لا يستطيع أن يغشى حوّاء خمسمائة عام، ثمّ تجلّى ما به من الجزع عليه فغشي حوّاء فوهب الله له شيثاً عليه السلام وحده ليس معه ثانٍ، واسم شيث هبة الله، وهو أوّل وصي أوصي إليه من الآدميّين في الأرض، ثمّ ولد له من بعد شيث يافث ليس معه ثانٍ، فلمّا أدركا وأراد الله عزّ وجلّ أن يبلغ بالنسل ما ترون، وأن يكون ما قد جرى به القلم من تحريم ما حرّم الله عزّ وجلّ من الأخوات على الأخوة، أنزل الله بعد العصر في يوم الخميس حوراء من الجنّة اسمها بركة نزلة) أمر الله عزّ وجلّ آدم أن يزوّجها من شيث فزوّجها منه، ثمّ نزّل بعد العصر حوراً من الجنّة اسمها بركة منزّلة)، فأمر الله عزّ وجلّ آدم أن يزوّجها من يافث فزوّجها منه، فولد لشيث غلام وولدت ليافث جارية فأمر الله عز وجل آدم حين أدركا أن يزوّج بنت يافث من ابن شيث ففعل ذلك، فولد الصفوة من النبيّين والمرسلين من نسلهما، ومعاذ الله أن يكون ربّك على ما قالوا من الأخوة والأخوات»(١).

الثاني: أن يكون قبح التزاوج بين الأخ وأخته عرضياً يزول إذا تزاحم بغرض أهمّ كالتكاثر المتوقّف عليه البشر من الأخوة، فهنا لابدّ من أن نقول: إنّ تزاوج الأخ بأخته وبالعكس لم يكن حراماً، بل جاءت حرمته بعد حصول التكاثر. ولكن صاحب النظر يرى أنّ الاحتمال الأوّل أقرب إلى المعقوليّة.

---

(١) علل الشرائع ١: ١٨/٢.

س: ما هي المحتملات في معنى قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾؟

ج:

١ـ وأطيعوا الله واتّقوه إلى حدٍّ يكون همّكم الأكبر الذي تحملونه بحيث يصل إلى مرحلة يكون بعضكم يسأل ويوصي البعض الآخر بالله وتقوى الله.

٢ـ اتّقوا الله الذي تقدّسونه وأنتم تقسمون به حينما يقول أحدكم للآخر: أسألك بالله أن تفعل كذا وكذا.

٣ـ اتّقوا الله الذي تؤمن به فطرتكم وعقولكم بحيث لا ينفك السؤال عن الله وبالله في جميع مراحل حياتكم.

٤ـ أنّ التساؤل عن الله باللسان للحصول على العلم والمعرفة بالله لا يكفي إن لم يقارنه العمل بتقوى الله، فالمفروض أن يكون التساؤل موصولاً بتقوى الله.

٥ـ أمر بالتقوى العمليّة أو تأكيد للتقوى الأُولى بعد أن بيّن الله استحقاقه لها منهم باعتباره هو الخالق لهم والجميع ينتهي إليه، وبعد أن بيّن غاية الخلق وهي التقوى.

٦ـ ذكَر الله اسمه في هذا الخطاب ليجمع بين حبّه للناس وحبّهم إليه وبين الحذر منه سبحانه.

س: ماذا يعني قوله تعالى: ﴿وَالأَرْحَامَ﴾؟

ج:

أنّه ذكر الخاص بعد العام، فإنّ تقوى الأرحام جزء من تقوى الله، ولكن لمّا كانت هذه الآية تحكي عن وحدة خلق الإنسان وتُعتبر تمهيداً للآيات التالية التي

تتحدّث عن ضرورة وحدة المجتمع، فهي نظرت إلى الأرحام وتأمر بتقوى الأرحام وعدم قطعها وظلمها باعتبار أنّ الأرحام أقرب إلى الإنسان من غيرهم، ولما من صلة الرحم من فوائد وقد ذكرنا ذلك في مبحث ذوي القربى وصلة الرحم في المجلّد الثاني من تفسيرنا فراجع.

وهنا وفي هذه الآية يعطي الله التقدير العالي للأرحام حين قرن تقوى الأرحام بتقوى نفسه، وهذا يعني أنّه كما أنّ هناك حقوقاً وواجبات على الإنسان لله فهناك للأرحام كذلك، فيجب على الإنسان مراعاتها، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ أنّه قال: «هي أرحام الناس، إنّ الله أمر بصلتها وعظّمها، ألا ترى أنّه جعلها منه»[1].

س: ما هو المعنى الإجمالي لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾؟

ج:

نداء لجميع الناس بأن يتّقوا ربّهم، ولم يطرح الله اسمه ونفسه، بل تركه لعقول الناس أن يعيّنوا ربّهم، ولكن أرشدهم للوصول إليه من خلال طرح بعض الأدلّة التي تدلّهم إليه، اتّقوا مَن يستحقّ التقوى والطاعة، اتّقوا مَن تجمع العقلاء من الناس على وجوب تقواه، واتّقوا مَن لا تنحصر طبيعة التقوى إلّا به، اتّقوا الذي خلقكم فإنّ الخالق أولى من غيره بالطاعة والتقوى، اتّقوا الواحد الذي لا شريك له في الخلق،

---

(١) وسائل الشيعة ٢١:٥٣٣/٢٧٧٨٥.

اتّقوا الواحد الذي خلقكم من نفس واحدة وأنشأ مادتها الأولى فصرتم جميعاً منها.

اتّقوا الخالق الذي خَلَق بقدرته من تلك المادّة وتلك النفس آدم، ثمّ خلق منها حوّاء فلا فرق بين نفسيهما ـ ولهذا ستأتي الأحكام وهي تخاطب الذكر والأُنثى على حدٍّ سواء ـ اتّقوا الخالق والواحد والعادل الذي لم يفرّق بين أحد من الناس في بثّ وتوزيع أصل المادّة في جميع الأفراد، حيث صبّ الماء في آدم وحوّاء وكان كلّ النوع البشري من ذلك الماء وتلك المادّة الواحدة، فصار الجميع من أصلٍ واحدٍ روحاً وطينة وإنسانيّة واحدة لا تختلف في وجودها شدّة وضعفاً في أفراد الإنسان.

وإذا أردتم أن تعرفوا اسمه وتسألون عنه من أجل أن يكون مقدّساً عندكم تعظّمونه وتهيبونه وتقسمون به فهو الله، فاتّقوا الله الذي هو ربّكم الذي تساءلون به، واتّقوا الله الذي يريد منكم الوحدة وعدم التفرّق بينكم، وأهم خطوة للسعي وراء وحدتكم هي أن تبدؤوا بالأرحام التي تجمعكم وإيّاهم الاتصال بالرحِم، فاتّقوا الأرحام بالوصول إليها ورفع حوائجها المادية والمعنوية، فالاهتمام بالأُسرة والقبيلة أهم طريق لوحدة المجتمع، وأهم عنصر قوّة للترابط والتآزر والتعارف ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات:١٣). واتّقوا أرحام رسول الله ﷺ وأهل بيته الذين تساءلون به ﴿قُلْ لاَ أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ (الشورى:٢٣).

ورد عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾ أنّه قال: نزلت في رسول الله ﷺ وأهل بيته وذوي أرحامه، وذلك أنّ كلّ سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلّا ما كان من سببه ونسبه ﷺ(١).

---

(١) بحار الانوار ٢٣: ٢٦٩/٢٠.

والتقوى لم تكن شيئاً مزاجياً متروكاً لاختيار الإنسان في أن يفعل أو لا يفعل، بل هي أمر يجب على الإنسان تنفيذه في الحياة الدنيا، أمر من الله الذي آمنتم بأنّه ربّكم الذي خلقكم وآمنتم بأنّ له حق المولويّة عليكم، وأنّ قيمة الإيمان بالعمل به، ولهذا يجب عليكم امتثال أوامره بالتقوى.

ورد عن أبي بصير أنّه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن التقوى في قوله تعالى: ﴿واتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾؟ فقال: «هي يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر»(١).

واحذروا أيّها الناس مخالفة الله فإنّه عليكم رقيب مطلع على ظاهركم وباطنكم بكلّ دقّة وعناية واستمرار، رقيباً ومجرّد عن الظلم أو نسبة النقص إليه أو أن تفوته فائتة أبداً.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

---

(١) تفسير العياشي ١: ١٩٤/١٢٠.

﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً * وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا * وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً * وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً * وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيباً﴾ (النساء: ٢ـ٦).

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١) ـ الإيتاء: الإيصال.

٢) ـ التبدّل: تعويض الشيء بشيء آخر.

٣) ـ الحوب: الإثم.

٤) ـ طاب: ما تميل إليه النفوس وتلتذّ به.

٥) ـ ملك اليمين: الإماء.

٦) ـ أدنى: أقرب.

٧) ـ العول: الميل.

٨) ـ صَدُقاتهنّ: بفتح (الصاد) وضمّ (الدال) كالصَداق وهو المهر.

٩) ـ النحلة: العطيّة من دون عوض.

١٠ـ الهنيء: من دون تعب.

١١ـ المريء: من دون غصّة وألم.

١٢ـ القيام: النهوض بالأمر، وهنا النهوض بأمر المعاش.

١٣ـ الأُنس: ما يقابل النفور.

١٤ـ الرُشد: الاهتداء.

١٥ـ الإسراف: تجاوز الحدّ.

١٦ـ البدار: المسارعة إلى الشيء.

١٧ـ الاستعفاف: طلب العفّة، وهي الغلبة على الشهوة، وأصله الاقتصار على تناول الشيء القليل.

١٨ـ الحسيب: المكافئ بالحساب.

س: اذكر ما تعرفه عن معنى مجموع الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أوّلاً: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾.

في المجلّد الثاني من التفسير في بحث اليتيم في القرآن والسنّة ذكرنا اليتيم والأحكام المتعلّقة به، وهنا تفصيل لجانب وحكم من تلك الأحكام المتعلّقة بالولي

ويكلّ مَن تصدّى لأموال اليتامى، ومفردة من مفردات تقوى الله التي أمـر الله بـها الناس في الآية الأولى، وهو وجوب إيصال أموال اليتامى إليهم، مصروفاً عليهم، أو تقديمها دفعة إليهم بعد البلوغ والرشد. وإنّ أموال اليتامى أمانة في أيدي المتولّين والمتصدّين فيجب المحافظة عليها والوفاء بها بتقديمها كاملة تامّة. فلا يجوز تبديل خبيث أموالكم بطيّب أموالهم، فإنّ ذلك خيانة ومؤدٍّ إلى نقصان الأموال، ولا تبدّلوا مال اليتيم بأيّ خبيثٍ يؤدّي إلى نقصانه، بل اتركوه على طيبه من كميّته وحلاله. ولا يجوز أن تخلطوا أموالكم مع أموالهم ولا تتصرّفوا بها كيف ما يعجبكم، فـإنّ أيّ تصرّف من دون إذن الشارع يُعدّ أكلاً لمال اليتيم، وإنّ أكل مال اليتيم حوب وإثم كبير؛ لوضوح حرمته الشديدة التي يكرّرها الله في آيات عديدة وأنّه من الكبائر، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوباً كَبِيراً﴾ أنّه قال: «وهو ممّا قال يخرج الأرض من أثقالها»[1] وما ذلك إلّا لعظمة الإثم.

• الزواج ونظام الأسرة في التشريع الإسلامي

١ـ في حقّ تعدّد الزوجات

ثانياً: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا﴾.

جاء الإسلام لتهذيب الكثير من الأخلاق التي كانت سائدة في القبائل العربيّة الأُولى، منها أكلهم لأموال اليتامى أو خلطها مع أموالهم وأكلها جميعاً. أو تزويجهم

(١) تفسير العياشي ١: ٢١٧/ ١١.

بالنساء من أجل أموال اليتامى التي تمتلكها، فإذا انتهت أموالها تركت المرأة من دون مالٍ ومن دون راغبٍ فيها فتصبح في عداد الفقراء والمساكين.

وعندما جاء الإسلام وأغلظ في أمر اليتامى صار ذلك مصدر خوف من بعض المسلمين بالوقوع بعدم القسط والسقوط بالحرام، فاعتزلوا اليتامىٰ أو أموالهم أو طعامهم أو عدم التزويج من نسائهم.

وأمّا اعتزال أموال اليتامى أو طعامهم قد حُلّت هذه المشكلة من خلال قوله تعالى: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (البقرة:٢٢٠).

وأمّا التزويج من النساء فجاء حلّها في هذه الآية، والحلّ يتصوّر على عدّة وجوه حسب تعدّد المشكلة، فمنها:

١- إذا خفتم ألّا تقسطوا في اليتيمات أولم تطب نفوسكم إليها في نكاحهنّ فهناك نساء أخريات فانكحوهنّ، سواء كنتم متزوّجين أو لا، وسواء بواحدة أو بمثنى أو ثلاث أو رباع.

٢- إذا خفتم ألّا تقسطوا في اليتامى وكان الزواج من اليتيمات صاحبات المال يتحقّق فيه القسط في أنفسهنّ وفي أموالهنّ فتزوّجوا منهنّ.

٣- إذا خفتم ألّا تقسطوا بأنفسكم بواحدة من اليتيمات ويتحقّق القسط بالأكثر فانكحوا ما طاب لكم من اليتيمات مثنى وثلاث ورباع.

٤- إذا خفتم ألّا تقسطوا بأنفسكم ويتحقّق القسط بالتزويج من اليتيمات فانكحوا ما طاب لكم مثنى وثلاث ورباع.

٥- إذا خفتم ألّا تقسطوا بالأيتام إلّا من خلال التزويج بالنساء التي تحتضن الأيتام

وأمّهات الأيتام فتزوّجوا منهنّ ما طاب لكم مثنى وثلاث ورباع.

٦ـ إذا أخذكم الخوف من عدم القسط بين اليتيمات فمنعتم زواجهنّ بأنفسكم أو لغيركم فتزوّجوا منهنّ واحدة أو أكثر، فهنا يكون خطاب الآية تشجيعياً وإرشادياً إلى التزويج من اليتيمات.

س: قالوا: إنّ معنى ﴿مَثْنَى﴾ هو إثنان إثنان و ﴿ثُلَاثَ﴾ أي ثلاث ثلاث ... وهكذا فنحن نفهم من هذا الخطاب الأُمور التالية:

١ـ يكون من حقّ الرجل أن يتزوّج بأكثر من أربعة، حيث (مثنى) بنفسها تفيد الأربع.

٢ـ جواز عقد اثنتين أو أكثر بعقد واحد؛ لأنّ الخطاب يعني: انكحوا اثنين اثنين وثلاث ثلاث ... وهكذا.

٣ـ أنّ مجموع اثنين وثلاث وأربع يكون تسعة، فيكون أكثر ما يمكن أن يتزوّج الرجل بتسعة.

٤ـ يجوز عقد أكثر من رجلٍ على واحدة؟ فما هو جوابكم على ما قالوا.

ج:

هو كما قالوا في معنى مثنى وثلاث ورباع الذي يعني تكرّر المادّة والعدد، ولكن هنا نشاهد الأُمور التالية:

١ـ أنّ خطاب الآية لم يكن ناظراً إلى الفرد، بل موجّهاً إلى أفراد الناس.

٢ـ جيء بواو التفصيل بين الأعداد التي تعني التخيير.

٣ـ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ وهذه قرينة على إرادة الواحدة الواحدة لا الجمع.

٤ـ آيات المحصنات مع السنّة التي تحرّم الزواج عليهنّ بالآخر.

من مجموع هذه النقاط نعرف أنّ الخطاب يقول:

أولاً: أنّ من حقّ المؤمن أن يتزوّج باثنتين أو ثلاث أو أربع، وبما أنّ الخطاب للجميع فتكون الأعداد بالإضافة إلى الجميع مثنى و ثلاث ورباع، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «لا يحلّ لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر»[1].

ثانياً: إذا فهمنا الإفراد أي واحدة بعد واحدة فلا يفهم من هذا الخطاب الجمع وجواز العقد على اثنتين أو أكثر دفعة واحدة، مع أنّ السنّة تنهى عن ذلك.

ثالثاً: لا أحد يفهم من اثنين وثلاث ورباع يعني (واو) الجمع، فيكون مجموع النسوة تسعة، فإذا قال: دخل المدينة مثنى وثلاث ورباع لم يلزم منه اجتماع الأعداد، مع أنّ التسعة موضوع له لفظ خاصّ به وهو تسع، فعدم استعماله والعدول إلى استعمال مثنى وثلاث ورباع نوع من التحميل غير المبرّر.

رابعاً: أنّ آيات المحصنات مع السنّة التي تنهى عن الزواج بالمحصنات تكون قرينة منفصلة على عدم جواز الاشتراك بأكثر من رجل على امرأة.

س: لماذا لا يمكن القول في مراد الآية هو إلفات نظر الرجال إلى أنفسهم ممّا هم واقعون به من الزنا، فجاء الحثّ على الزواج، أو عدم اهتمام الرجال بالنساء كثرةً فجاء التقييد بالأربعة، أوالاعتقاد بالقِلّة فجاء السماح بالأربعة؟

ج:

١ـ أنّ مثل هذا القول وإن كان معقولاً بنفسه إلّا أنّه لا يطابق الآية؛ لأنّ خطاب الآية

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢١٨/١٤.

جملة شرطيّة، وهذا يعني وجود ترابط بين المقدّم والتالي، بينما على القول المذكور بجميع محتملاته يفصّل بحيث يجعل لا ربط بين صدر الآية وذيلها.

٢ـ أنّ هذه الآية لها ارتباط بالآية السابقة؛ لأنّها تعتبر ترقّياً للنهي الذي ورد في الآية السابقة، فكأن مجموع خطاب الآيتين هكذا: اتّقوا اليتامى، ولا تتبدّلوا الخبيث من الطيّب في أموالهم، ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم، بل إذا خفتم ألّا تقسطوا في اليتيمات ولم تطب نفوسكم فيهنّ للزواج بهنّ فتزوّجوا بغيرهنّ.

فإذن الترابط موجود من جهتين من جهة كونها جملة شرطيّة، ومن جهة كونها ترقّياً للنهي السابق والحذر منه، فلو سرنا مع مثل هذا القول المذكور في السؤال فإنّه يفصل هذا الترابط من دون حجّة.

س: قالوا: إنّ عدد الذكور يساوي عدد الإناث، وعليه يكون حقّ الرجال بالزواج بالأكثر من واحدة مخالفاً للطبيعة، فإنّ الطبيعة تفرض أن يكون حقّ الرجل الزواج بالواحدة، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ الإحصائيّات التي تجري في بلدان العالم تكذّب التساوي.

٢ـ سنّ بلوغ الأنثى واستعدادها للزواج أسرع من الذكر، وهذا عامل آخر تكذّب طبيعة التساوي فيه.

٣ـ الطبيعة البشريّة للرجل لو ترك لنفسه العنان وترك الحياء والدين والمجتمع لأراد أكثر من العدد المذكور بالآية.

س: قالوا: إنّ تعدّد الزوجات سوف يزرع الحقد والبغضاء عند المرأة التي

يَتزوّج عليها زوجها، وهذا ينافي الغرض الاجتماعي الذي جاء الإسلام من أجله، وهو أن يزرع الحبّ والتعاون والوحدة بين أفراد المجتمع، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

أنّ الحقد والبغضاء إذا كانا ناتجين عن عواطف وأحاسيس بعيدة عن التعقّل فليس لهما قيمة أمام المواقف التي تحتاج من الإنسان الدراسة والسير ضمن الواقعيّة التي تفرضه طبيعة الموقف، فالإسلام في تربيته للفرد أكّد على العقل والتفكير النابع من الواقع التكويني للذكر المختلف عن الأُنثى، فلو كان هناك تثقيف للمرأة حول الرجل وما يحيط به المختلف عنها تكويناً لما أثار ذلك عندها الأحاسيس العاطفيّة، فإذا كان هناك خطأ فهو من المرأة لا من الحكم والقانون الذي أباح للرجل دون المرأة.

س: قالوا: إنّ حقّ تعدّد الزوجات للرجل تضييع لحقّ المرأة، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ أنّ حقّ تعدّد الزوجات في الإسلام لم يضع تحت أهواء الرجل كيفما اتّفق، بل وُضع مع الحفاظ على حقّ المرأة وشدّد عليه، ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾، فالذي يعمل بالعدل لا يضيّع الحقوق، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «ومَن كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما في القسم من نفسه وماله، جاء يوم القيامة مغلولاً مائلاً شقّه حتّى يدخل النار»(١).

---

(١) وسائل الشيعة ٢١: ٣٤٢/ ٢٧٢٤٨.

٢ـ أنّ الذي يراجع حقوق المرأة في الإسلام يجد المرأة مَلِكَة الأُسرة ومدرسة التربية والتعليم، يُنفَقُ عليها ولا تُنفق على أحد، سواء كانت هي الزوجة الأُولى أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة. فأين يوجد تضييع حقّ المرأة في الإسلام؟!.

٣ـ أنّ عدم تعدّد الزوجات تضييع لحقّ الرجل الذي يحبّ زوجته العقيم فلا يريد أن يطلّقها ولكنّه يريد طفلاً.

س: قالوا: إنّ حقّ تعدّد الزوجات للرجل يفتح باب الجشع وشره الشهوة عنده، وهذا ما يفسد المجتمع، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ على العكس من ذلك، فإنّ مَن يمتلك القوّة الشهويّة فالإسلام لا يتغافل عن هذه الشريحة، بل من أجل أن يمنع الفساد الاجتماعي أباح له تعدّد الزوجات، فالإسلام لا يدعو إلى كبح الشهوة ولا إطلاق العنان لها.

٢ـ أنّ شهوة النكاح ينظر إليها الإسلام على أنّها طريق للتكاثر والإنجاب لا لقضاء حاجة واستمتاع ينتهي بدقائق، فحقّ التعدّد كما هو تنظيم للشهوة فهو وضع النطفة في محلّها وحصول العفّة والإنجاب منها.

س: ماذا يعني قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُوا﴾؟

ج:

١ـ الخوف هنا بمعنى العلم والاطمئنان؛ لأنّ المورد يستدعي الخوف من العاقبة وعدم تحقّق العدل، وهذا يأتي بعد دراسة حالته الماديّة والنفسيّة وما يحيط من ظروف به، فمن مجموع ذلك يحصل العلم والاطمئنان بعدم العدول إن

تزوّج بالأكثر من واحدة، وقد يكون العكس.

٢ـ تثبيت الواحدة؛ لأنَّ الإسلام يحثّ على الزواج على أي حال، وأن يسعى الرجل في أن يعدل في معاملته مع زوجته وألّا يظلمها، وفي ذلك يستخلص الرجل ويفتتن وعليه يحصل الأجر والثواب.

٣ـ إذا كان لابدّ من تعدّد الزوجات لحاجة الرجل، وأنّه في نفس الوقت يخاف عدم القسط المالي بالتعدّد من الحرائر، فعليه الزواج بالإماء بما شاء من العدد؛ لعدم وجود حقوق الزوجيّة لهنّ حتّى يخاف من عدم العدول، ولا يعني السماح بتزويج الإماء وبالعدد المفتوح أنّها دعوة إلى عدم العدل معهنّ وظلمهنّ، فإنّ الله لا يدعو إلى ذلك، بل لما ذكرنا من عدم تعلّق حقّ مالي بالرجل لملك اليمين، أمّا العدل الأخلاقي فهو مطلوب من أيّ مؤمنٍ تجاه أيّ ذكر وأنثى.

س: ما هو مرجع ﴿ذَٰلِكَ﴾ في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ ألى جميع ما ورد من الأحكام في اليتامى، فإنّ ما ورد من الأحكام يكون أقرب إلى الحقّ وعدم الميل إلى الباطل لو عملتم بها.

٢ـ ألى خصوص مُلك اليمين والإيماء، أي تزوّجوا بملك اليمين حتّى لا تسقطوا بعدم العدل وتميلوا إلى الباطل، فإنّ الزواج بهنّ أقرب للحقّ لسعة حقّ الرجل في ملك اليمين أكثر من الحرائر.

س: ما هو الفرق بين ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ و ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾؟

ج:

المراد من عدم القسط هنا هو الخوف من عدم العدالة في أموال اليتامى والنساء، وأمّا عدم العدل هو الخوف من السقوط في الجور وظلم اليتامي أو النساء منهم ممّا قد يجعلهم يميلون من الحقّ إلى الباطل، فالأوّل خوف من عدم الرفعة والصعود، والثاني خوف من هبوط وسقوط.

ورد عن نوح بن شعيب أنّه قال: سأل ابن أبي العوجاء هشام بن الحكم، فقال: أو ليس الله حكيماً؟ قال: بلى هو أحكم الحاكمين، قال: فأخبرني عن قوله عزّ وجلّ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ ألاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ أليس هذا فرض؟ قال: بلى، قال: فأخبرني عن قوله عزّ وجلّ ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ أيّ حكيم يتكلّم بهذا؟! فلم يكن عنده جواب، فرحل إلى المدينة إلى أبي عبدالله عليه السلام فقال: «يا هشام، في غير وقت الحجّ ولا عمرة»، فقال: نعم جعلت فداك لأمر أهمّني، إنّ ابن أبي العوجاء سألني عن مسألة لم يكن عندي فيها شيء، قال: «وما هي»، فأخبره بالقصّة، فقال أبو عبدالله عليه السلام: «أمّا قوله عزّ وجلّ: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ ألاَّ تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ يعني بالنفقة، وأمّا قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ يعني في المودّة»، قال: فلمّا قدم عليه هشام بهذا الجواب وأخبره، قال: والله ما هذا من عندك[1].

س: ألم تجد تهافتاً واختلافاً بين قوله المطلق: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ

---

(١) الكافي ٥: ٣٦٢/١.

النِّسَاءِ﴾ والتحديد والتعيين بقوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾؟

ج:

أنّ ما يطيب لنفس الرجل مفتوح في ملك اليمين وفي الزواج المنقطع ولكنّه محدّد العدد في الدائم، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «في كلّ شيءٍ إسراف إلّا في النساء، فقال الله تعالى: ﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ وقال: وأحلّ الله ما ملكت أيمانكم»(١).

س: لماذا جعل الله الحقّ للرجل المحصن في تعدّد الزوجات دون المرأة المحصنة في تعدّد الأزواج؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ التجنّب من اختلاط الأنساب، ورد عن الإمام الرضا عليه السلام عندما سُئِل عن علّة تزويج الرجل أربع نسوة وتحريم أن تتزوّج المرأة أكثر من واحد؟ أنّه قال: «لأنّ الرجل إذا تزوّج أربع نسوة كان الولد منسوباً إليه، والمرأة لو كان لها زوجان أو أكثر من ذلك لم يعرف الولد لمن هو، إذ هم مشتركون في نكاحها، وفي ذلك فساد الأنساب والمواريث والمعارف»(٢).

٢ـ تكوين المرأة المختلف، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ الله عزّ وجلّ لم يجعل الغيرة للنساء، وإنّما تغار المنكرات منهنّ فأمّا المؤمنات فلا، إنّما جعل الله عزّ وجلّ الغيرة للرجال، لأنّه قد أحلّ الله عزّ وجلّ له أربعة وما ملكت يمينه،

---

(١) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٤٥/ ٢٥٥٤٨.

(٢) وسائل الشيعة ٢٠: ٥١٧/ ٢٦٢٣٨.

ولم يجعل للمرأة إلّا زوجها وحده، وإن بغت معه غيره عند الله زانية»[1].

٣ـ الفطرة الإنسانيّة السليمة تأبى في أن يكون هناك تعدّد للزوجة في أن تختار أكثر من زوج، فكما فطرة الزوج تأبى ذلك فإنّ فطرة المرأة وتكوينها يأبى أن يكون جسدها عرضة للآخرين، وهذه الحالة موجودة حتّى عند الحيوان بدافع غريزي، فتعدّد الأزواج للزوجة الواحدة هو عين الفساد الاجتماعي وانحراف عن استقامة الإنسان تكويناً.

٤ـ أنّ تعدّد الأزواج بالنسبة للزوجات يعدم الزوج من الاهتمام بعائلته وزوجته؛ لأنّه سيجد نفسه بلا فرق بينه وبين غيره من الأزواج المتعدّدين، وإذا انقطع الاهتمام فلا تبقى قيمة للأُسرة لحصول التفتّت بين الزوج وزوجته فلا رابطة قويّة بينهما.

٥ـ الأبناء هم الآخرون الذين لا يسمحون فطريّاً بتعدّد الأزواج لأُمّهم، وبالتالي سوف ينقطع الارتباط بين الأُمّ وأولادها.

س: اذكر بعض المشاكل التي يمكن أن يحلّها تعدّد الزوجات.

ج:

١ـ الحالات الاستثنائيّة التي تمرّ بها بعض البلدان نتيجة الحروب مثلاً، التي تفقد الذكور وتترك النساء بعدد فاحش يزيد على عدد الرجال.

٢ـ الحالات الطبيعيّة التي تبلغ فيها المرأة بأسرع من الرجل بفارق أربع سنوات، مع صعوبات الحياة التي يواجهها الرجل والتي تؤخّره عن الزواج المبكّر دون المرأة البعيدة عن مثل مشاكل الرجل، والتي تنتظر زواجها وتفكّر في بناء

---

(١) علل الشرائع ٢: ٥٠٤/١.

أسرتها لقوّة الشهوة والأمومة التي تدفعها لذلك، وأنّها غير معنيّة بمشاكل الحياة باعتبار أنّ نفقتها على الرجل.

٣ـ الحالات الطبيعيّة التي تبتلىٰ فيها بعض البلدان التي تزيد فيها عدد الإناث على الذكور.

٤ـ الحالات التي يبتلى بها الفرد من حاجته لأكثر من زوجة، أو بمرض زوجته، أو عدم إنجاب زوجته، أو غيرها من المشاكل التي لا يمكن معها أن يجبر على الاكتفاء بزوجة واحدة.

٥ـ أنّ سنّ قانون تعدّد الزوجات يمنح أعلى درجات الكرامة للمرأة وبعدها للرجل، فالرجل عندما يتعلّق بالمرأة غير زوجته لسبب من الأسباب المشروعة، فإنّ أفضل العلاقة الاجتماعيّة والإنسانيّة أن يرتبط معها كزوجةٍ لا العناوين الأُخرى التي تعطى اليوم، والتي لا تقاوم في سترها على كون العلاقة هي جريمة وعمليّة غير أخلاقيّة.

قال: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً﴾.

حرمة أكل مهر الزوجة، فإنّ الله شرّع أن يكون للزوجة مهر من قِبَل الزوج من دون مقابل، فهو نحلة وهو مِلْك لها، ولا يجوز أخذه وأكله غصباً وظلماً من أيّ طرف صار بيده مهرها، إلّا في حالة واحدة وهي أن تهب الزوجة المهر أو جزءاً منه عن طيب نفس، ومن دون إكراه أو ضغط أو ردّ فعلٍ لأخلاقيّة مشاكسة تصدر من الطرف الذي بيده المهر، فهنا يكون أخذه مباحاً وأنّه رزق قد جاء من دون تعب وغصّة فهنيئاً لآكله ومريئاً.

س: لماذا عبّر القرآن بإيتاء النساء صدقاتهنّ ﴿نِحْلَةً﴾؟

ج:

لاحترام المرأة في الإسلام، وليشعر الرجل بأنّ المرأة لا تقيّم بمال، وإنّما هو تشريع لإيجاد الضمان للمرأة، وسيأتي المزيد من التوضيح.

س: استفاد أمير المؤمنين ﷺ من هذه الآية معنىً آخر في الشفاء واكتشاف دواء، وضّح ذلك.

ج:

ورد عن الإمام الصادق ﷺ عن أبيه ﷺ أنّه قال: «جاء رجل إلى أمير المؤمنين ﷺ فقال: يا أمير المؤمنين، بي وجع في بطني، فقال له أمير المؤمنين ﷺ ألك زوجة؟ قال: نعم، قال: استوهب منها شيئاً طيّبة به نفسها من مالها، ثمّ اشتر به عسلاً، ثمّ اسكب عليه من ماء السماء، ثمّ اشربه فإنّي سمعت الله يقول في كتابه: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكاً﴾ وقال: ﴿يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ﴾ وقال: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً﴾ شفيت إن شاء الله تعالى، قال: ففعل فشفي»[١].

رابعاً: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾.

سواء كان الشخص وليّاً أم لا، وسواء كان فرداً أو جماعة، وسواء كان على المستوى الشخصي أو النوعي، فإنّ المال في الجميع جعل إلهي لقيام معاش الناس ونظام الحياة به، سواء كان المال بيد سفيه أو غيره، ففي جميع الأحوال فإنّ المال

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢١٨/ ١٥.

جعله أمانة بيد الناس، وإنّ الحفاظ عليه حفاظ على المسير الصحيح لقيام المعاش والنظام. والسفيه هو مقابل الحكيم في التصرّف، فهو له خفّة في العقل فلا يضع الشيء في محلّه، ولا يبالي في خسارة وخداع، ولا يبالي في رعاية ماله والاعتناء به، وبالتالي يكون المال في يده مضيعة وتلفاً له، وتقديم المال إليه أو بقاؤه في يده يعني اختلال معاش نفسه، ووضع أُسرته في الضياع والتلف ووضع مجتمعه في الإفلاس خصوصاً إذا كان صرفه المالي خارج مجتمعه.

فهنا وفي هذه الحالة توجد مسؤوليّة فرديّة واجتماعيّة بألّا يضعوا المال في يد سفيه، سواء كان المال يرجع إليه أو لغيره، بل لابدّ من قول معروف ونصيحة تقدّم إليه لتنبيهه، ومحاولة رفع السفه عنه قبل أن يصل إلى مرحلة يُحجر على أمواله من قبل الدولة أو الحاكم الشرعي، وإذا أُخذ منه المال هذا لا يعني أخذه كليّاً، بل لابدّ إذا كان المال ماله أن يُصرف عليه منه من المأكل والملبس والمسكن مع الاستمرار بالنصيحة التي قد تجعله ينقلب إلى إنسان حكيم في التصرّف؛ لأنّ السفه حالة عرضيّة تأتي الإنسان نتيجة لفكرة خاطئة أو محيط خادع فهي قابلة للتغيير.

س: قلتَ وأنت تعرّف السفيه: (والسفيه هو مقابل الحكيم في التصرّف، فهو له خفّة في العقل فلا يضع الشيء في محلّه ولا يبالي في خسارة) هل تشير الشريعة إلى أفراد آخرين وتجعلهم من السفهاء لهذه الآية بالخصوص؟

ج:

١ـ النساء والولد، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ أنّه قال: «فالسفهاء النساء والولد، إذا علم الرجل أنّ امرأته سفيهة

مفسدة وولده سفيه مفسد لم ينبغِ له أن يسلّط واحداً منهما على ماله الذي جعل الله له قياماً. يقول: ﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾»(١).

٢ـ شارب الخمر، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: شارب الخمر لا تصدّقوه إذا حدّث، ولا تزوّجوه إذا خطب، ولا تعودوه إذا مرض، ولا تحضروه إذا مات ...لأنّ الله يقول: ﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ﴾ وأي سفيه أسفه من شارب الخمر»(٢).

٣ـ اليتيم نفسه، ورد عن علي بن أبي حمزة، عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: سألته عن قول الله: ﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ﴾، قال: «هم اليتامى، لا تعطوهم حتّى تعرفوا منهم الرشد». فقلت: فكيف يكون أموالهم أموالنا؟ قال : «إذا كنت أنت الوارث لهم»(٣).

٤ـ الذي لا تثق به، ورد عن يونس بن يعقوب أنّه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام في قوله: ﴿وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ﴾، قال: مَن لا تثق به(٤).

خامساً: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيباً﴾.

أولاً: عندما نهى الله عن أكل مال اليتيم ووجوب إتيانه وتقديمه إليهم في الآيات

(١و٢) تفسير القمي ١٣١:١.

(٣) تفسير العياشي ٢٢٠:١/ ٢٣.

(٤) تفسير العياشي ٢٢٠:١/ ٢٠.

السابقة، ففي هذه الآية يوجب الله على الولي أو كلّ مَن بيده مال اليتيم أن يدفع مال اليتيم إليه بعد إحراز شرطين في اليتيم:

١ـ امتحان اليتامى ببلوغ سنّ النكاح، وهي في الذكر السنّ الخامس عشر أو إنبات الشعر على العانة أو الاحتلام، وفي الأُنثى إذا بلغت سنّ التاسعة، بحيث الاثنان يكونا صالحين للزواج والإنجاب، ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾.

٢ـ أحراز الرشد، وهو يأتي بعد إحراز الشرط الأوّل، والرشد في أن يكون اليتيم مؤهّلاً لحفظ المال وكيفيّة التصرّف فيه ومعرفة كيفيّة تنميته وضبطه، ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً﴾، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «مَن كان في يده مال بعض اليتامى فلا يجوز له أن يعطيه حتّى يبلغ النكاح ويحتلم، فإذا احتلم وجب عليه الحدود وإقامة الفرائض، ولا يكون مضيّعاً، ولا شارب خمر، ولا زانياً، فإذا أنس منه الرشد دفع إليه المال وأشهد عليه، وإن كانوا لا يعلمون أنّه قد بلغ فإنّه يُمتحن بريح إبطه ونبت عانته، فإذا كان ذلك فقد بلغ، فيدفع إليه ماله إذا كان رشيداً، ولا يجوز أن يحبس عنه ماله ويحتلّ عليه بأنّه لم يكبر بعد»(١).

ثانياً: فإذا تحقّق الشرطان يجب دفع مال اليتيم إليه ﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾، ولا يجوز أكلها عند تحقّق الشرطين؛ لأنّه أكل فيه تجاوز للحدّ الذي حدّه الله ومخالفة للحكم الشرعي؛ لأنّه إسراف وإجحاف ومن دون استحقاق ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافاً﴾، ولهذا لا يبادر ولا يسرع أحد لأكلها والتصرّف بها والاستيلاء عليها بحيث لو بلغ اليتيم وصار رشيداً لَمَنَعَهُم من مثل هذا التصرّف، أو لو كبر اليتيم وصار رشيداً لأخذه منهم بأيّ طريقة ولو كانت قهريّة عليهم ﴿وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا﴾.

---

(١) تفسير القمي ١:١٣١.

نعم، يمكن الأكل من مال اليتيم في حالة كون الذي بيده مال اليتيم يبذل جهداً في حفظه والصرف عليه، وأنّه من العاملين في مال اليتيم وكان فقيراً. فهنا يباح الأكل من مال اليتيم وليكن أكله بالمعروف وما هو المتعارف من أُجرة المثل. وإذا كان الذي بيده المال غنياً ففي هذه الحالة وإن كان يجوز له أخذ أُجرة المثل لكونه عاملاً ويبذل جهداً، إلّا أنّ المطلوب منه هو الاستعفاف والمَنعَة والكفّ من الأخذ والأكل من مال اليتيم، فإنّ الأكل من مال اليتيم مع استغنائه عنه يُعدُّ جشعاً وطمعاً غير مرغوب فيه إنسانياً وشرعاً ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيّاً فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾، ورد عن الإمام الباقر‪ؑ‬ في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أنّه قال: «ذلك إذا حبس نفسه في أموالهم لا يحترث لنفسه، فليأكل بالمعروف من أموالهم»(١).

س: بالإضافة إلى ما مرّ، ما هي المحتملات في معنى قوله تعالى: ﴿وَبِدَاراً أَنْ يَكْبَرُوا﴾؟

ج:

١ـ ولا تأكلوها بداراً، ولا تسارعوا إلى أكل مال اليتيم وتبادروا إليه بحيث لم تلتفتوا إلى العواقب السيّئة من وراء أكل مال اليتيم.

٢ـ لا تبادروا بتصرّف بحيث لو كان اليتامى كباراً لمنعوكم بمثل هذا التصرّف. فلابدّ من التأنّي والدراسة والحذر في التصرّف في مال اليتيم.

٣ـ ادفعوا أموال اليتامى بداراً، أي بادروا إلى دفعها عندما يكبروا ولا تتردّدوا فيأخذكم الطمع بها، وإنّه مدخل ووسوسة من الشيطان.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٢٢/٣٢.

ثالثاً: إذا جاء وقت دفع مال اليتيم إليه، فهنا لابدّ من حضور الشهود على القبض استحكاماً لأمر اليتيم وقطعاً للخلاف المحتمل، أمّا إذا لم يوجد مثل هذا الاحتمال فلا تجب الشهادة، ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾.

هذه هي بعض الأحكام الشرعيّة المتعلّقة باليتيم وغيرها ممّا عرضه القرآن الكريم، فامتثلوها كما هي من دون تبديل أو تعديل أو زيادة أو نقصان؛ لأنّها منهج الله الكامل الذي وُضع بحساب، وكفى بالله محاسباً على ما يصدر منكم من مقدار امتثالكم أو مخالفتكم لأحكامه، وكفى بالله حسيباً على ولي اليتيم وعلى اليتيم الذي كبر ورشد وعلى الشهود الذين حضروا، وإنّ المحاسبة منحصرة به سبحانه؛ لأنّ الباء في (بالله) للحصر ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيباً﴾.

س: لماذا عَبّر القرآن بالأُنس في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً﴾؟

ج:

فيه دلالة على كثرة المعايشة مع اليتامى بحيث تتركّز طريقتهم بالنفوس، وبه يحصل الاطمئنان الكامل في رشدهم، فهو لم يكن تقييماً على ظاهر ساذج ولا من الخارج ولا عن طريق الإخبار برشد اليتيم.

س: ما هي نظرة التشريع حول آليّة النكاح (الممارسة الجنسيّة) بين الزوجين؟

ج:

الممارسة الجنسيّة في نظر التشريع الإسلامي لم تكن لتفريغ حاجة الجسم من الماء، وليست هي ممارسة لحركة آليّة ميكانيكيّة بعيدة عن الحبّ والشوق وتبادل العواطف بين الطرفين، وليست هي نوعاً من الشره الذي يؤدّى من دون مراعاة

للطرف الآخر ولطافة في الأداء، بل الممارسة الجنسيّة في التشريع مبنيّة على أدبٍ وذوق، ولهذا تجد ترتيب تنفيذها قد عنونه العلماء تحت عنوان آداب النكاح، فالممارسة الجنسيّة يراعى فيها الأُمور التالية:

١ـ الوقت: وهو أن تكون الممارسة ليلاً، فإنّه الوقت الذي يستريح أحدهما للآخر بعد عناء العمل النهاري، وهو الوقت الذي يثير تفكير الإنسان بحاجته الجسديّة، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «زفّوا عرائسكم ليلاً، واطعموا ضحى»(١)، ورد عن الإمام الرضاؑ أنّه قال: «من السنّة التزويج بالليل، إنّ الله جعل الليل سكناً، والنساء إنّما هنّ سكن ...»(٢).

وهناك أوقات يكره فيها إيقاع النكاح وقد وردت فيها روايات، منها: عن ضريس أنّه قال: بلغ الباقرؑ أنّ رجلاً تزوّج في ساعة حارّة عند نصف النهار، فقالؑ: «ما أراهما يتّفقان فافترقا»(٣)، ورد في وصيّة النبيﷺ إلى أميرالمؤمنينؑ أنّه قال: «لا تجامع امرأتك في أوّل الشهر ووسطه وآخره، فإنّ الجنون والجذام والخبل يسرع إليها وإلى ولدها »(٤).

٢ـ المكان: من حيث ستره وخلوّه من الناظرين الذين يتأثّرون حتماً عند رؤيتهم الممارسة الجنسيّة، وفي هذه الحالة إن لم يجدوا طريقاً للحلال فهم يسقطون بالحرام، هذا بالإضافة إلى عدم الاطمئنان النفسي للزوجين وهما يتعرّضان لرؤية الآخرين، ورد عن الإمام الباقرؑ أنّه قال: «إيّاك والجماع حيث يراك

---

(١) الجعفريات: ١١٠.

(٢) عوالي اللآلي ٣: ٣٠٣/١٠٣.

(٣) عوالي اللآلي ٣: ٣٠٤/١٠٦.

(٤) علل الشرائع ٢: ٥١٤/٥.

صبي يحسن أن يصف حالك»(١).

وورد عن الإمام الصادق‌عليه‌السلام أنّه قال: «لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريته وفي البيت صبي، فإنّ ذلك ممّا يورث الزنا»(٢).

ورد عن أميرالمؤمنين‌عليه‌السلام أنّه قال: «لا تجامع في السفينة»(٣).

٣ـ الكيفيّة: فإنّ كلّ واحدٍ من الزوجين لابدّ أن يهيّء نفسه للآخر نظافةً وعطراً وملبساً وطهارة، فإنّ هذا النوع من الاهتمام يكثر انجذاب أحدهما للآخر، ويشبع أحدهما بالآخر ويكتفي به،ورد عن الرسول‌صلى‌الله‌عليه‌وآله أنّه قال: «لا تجامع امرأتك من قيام، فإنّ ذلك من فعل الحمير»(٤). ورد عن أميرالمؤمنين‌عليه‌السلام أنّه قال: «ليتهيّأ أحدكم لزوجته، كما يجب أن تتهيّأ زوجته له»(٥). ورد في وصيّة النبيّ‌صلى‌الله‌عليه‌وآله لأميرالمؤمنين‌عليه‌السلام أنّه قال: «يا علي، لا تتكلّم عند الجماع، فإنّه إن قضي بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس، ولا تنظر إلى فرج امرأتك، وغضّ بصرك عند الجماع، فإنّ النظر إلى الفرج يورث عمى الولد»(٦).

٤ـ الحالة النفسيّة: فإنّ الزوجين لابدّ لهما من مراعاة الحالة النفسيّة التي يعيشها أحدهما، فالعصبيّة والخوف والاضطراب والمصيبة وغيرها ممّا تأثّر أثراً سلبيّاً على الممارسة الجنسيّة ونتاجها من الأولاد، ففي مثل هذه الحالات التي يصاب بها الإنسان لا تدعه يمارس الجنس بهدوء الأعصاب وراحة البال،

---

(١) طب الأئمّة: ١٣٣.

(٢) علل الشرائع ٢: ١/٥٠٢.

(٣) الفقيه ٣: ٤٤١١/٤٠٤.

(٤و٦) علل الشرائع ٢: ٥/٥١٤.

(٥) مستدرك سفينة البحار ٤: ٣٩٧.

ولهذا تجعل الشريعة الممارسة الجنسيّة مكروهة في حالة الخسوف أو الكسوف أو الزلزلة أو الرعد والبرق أو لريح عاتية سوداء أو صفراء.

ورد عن عمرو بن عثمان عن أبي جعفر أنّه قال: قلت لأبي عبدالله‌عليه‌السلام: أيكره الجماع في ساعة من الساعات؟ فقال: «نعم، يكره في الليلة التي يُخسف فيها القمر، واليوم الذي تكسف فيه الشمس، وفيما بين غروب الشمس إلى أن يغيب الشفق، ومن طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وفي الريح السوداء والصفراء والحمراء والزلزلة، وقد بات رسول الله‌صلى‌الله‌عليه‌وآله عند بعض النساء فانكسف القمر في تلك الليلة، فلم يكن له منها شيء، فقالت زوجته: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمّي، أكلّ هذا لبغض؟ فقال: ويحك، هذا الحدث في السماء فكرهت أن أتلذّذ وأدخل في شيء، ولقد عيّر الله قوماً فقال عزّ وجلّ: ﴿وَإِن يَرَوْا كِسْفاً مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطاً يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾، وأيم الله، لا يجامع في هذه الساعة التي وصفت فيُرزق من جماعه ولداً وقد سمع هذا الحديث فيرى ما يُحب»(١).

٥ـ الاهتمام بمقدّمات الممارسة الجنسيّة التي يحتاجها كلّ من الزوج والزوجة تكويناً، فالمباشرة بالدخول ليست هي الحالة الطبيعيّة للممارسة الجنسيّة، بل الحالة الطبيعيّة هي التدرّج من اللمس والتقبيل وغير ذلك حتّى تصل الشهوة إلى ذروتها فيتمّ الدخول بعد ذلك، ورد عن الإمام الرضا‌عليه‌السلام أنّه قال: «لا تجامع امرأة حتّى تلاعبها، وتغمز ثدييها، فإنّك إن فعلت ذلك غلبتها شهوتها، واجتمع ماؤها ...والشهوة تظهر من وجهها وعينها، وبها تعرف أنّها اشتهت منك

---

(١) الفقيه ٣: ٤٠٣/٤٤٠٧.

الذي تشتهيه منها»[١].

٦ـ عدم عزل ماء الزوج عن مهبل زوجته، فإنّ العزل يولّد حالات صحيّة غير مرضية لدى الزوج والزوجة، هذا بالإضافة إلى أنّ نفس العزل لا يعطي للطرفين أو لخصوص الزوجة الشهوة الكاملة، بل هو كما سمّاه العلماء بالجماع المبتور، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «الوأد الخفي: أن يجامع الرجل المرأة، فإذا أحسّ بالماء نزعه منها، فأنزله فيما سواها، فلا تفعلوا ذلك فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يعزل عن الحرّة إلّا بإذنها»[٢].

٧ـ التأكيد على الزوجة كمصبٍّ للشهوة والنظر والرغبة والميل الذهني والقلبي، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «مَن تاقت نفسه إلى نكاح امرأته فلينظر فيها إلى ما يدعوه إلى نكاحها»[٣].

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

---

(١) مستدرك الوسائل ١٤: ٢٢١/ ١٦٥٤٩.

(٢) دعائم الإسلام ٢: ٢١٢/ ٧٧٧.

(٣) عوالي اللآلئ ٢: ٢٦٢/ ٤.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً * وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً * وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً * إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً * يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً * وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ

حَلِيمٌ * تِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ * وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (النساء:٧ـ ١٤).

٢ـ في الضمان المالي لأفراد الأسرة

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ النصيب: الحظ والسهم.

٢ـ الفرض: قطع الشيء الصلب وجعله قطعاً منفصلة وإفراز بعضه عن بعض.

٣ـ التركة: ما بقي من مال الميت كأنّه تركه وارتحل.

٤ـ القسمة: إفراز النصيب.

٥ـ السديد: الصواب المستقيم.

٦ـ البطن: الجوف.

٧ـ الصلي: التسخّن من مباشرة النار والوقوع فيها.

٨ـ السعير: الملتهب والمشتعل والوقّاد.

٩ـ الحظّ: النصيب المقدّر.

١٠ـ الكلالة: ١ـ الضعف. ٢ـ البُعد.

١١ـ المضارّ: الضرر بالطرف الآخر.

س: ما هو المعنى المحتمل لقوله تعالى: في الآيات: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ ... إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾؟

ج:

أوّلاً: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾.

١ـ أنّ هذه الآية تثبت الحق للرجال والنساء في تركة الميّت.

٢ـ الرجال والنساء المراد به هنا ما يشمل الصغير والكبير من الذكور والإناث، وعبّر بالرجال والنساء؛ لأنّ وقت تسليم مال اليتيم عند بلوغه ورشده كما قالت الآية السابقة.

٣ـ ليس للرجال والنساء الحقّ من كلّ تركة ميّت، بل الميّت إمّا أن يكون أحد الوالدين أو هو قريب للرجال أو النساء بما يأتي تفصيله إن شاء الله.

٤ـ ليس لوجوب الإرث مقدار محدّد في تركة الميّت، سواء قلّت أو كثرت.

٥ـ ليس تقسيم التركة فوضوياً، بل لكلّ فردٍ نصيب وسهم مفروضاً ومقدار محدّد لا يجوز تبديله بزيادة ونقصان ولا الاختلاط بغيره.

٦ـ أنّ التعبير بالوالدين أي إذا كان الرجال والنساء من أب وأمّ قد أولدا الرجال والنساء، أمّا غيرهما فسيأتي الحديث عنهم إن شاء الله.

٧ـ أنّ التعبير بالأقربين دون القربى؛ لأنّ الأقرب هو الذي يستحقّ الإرث ويمنع القريب الأبعد.

٨ـ أنّ ملاك استحقاق الإرث ورسم مقدار الأسهم لم يخضع لعواطف الإنسان من

حبّ وبغض، بل المنظور فيه الولادة والأقربيّة، ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأنفال:٧٥).

٩ـ لم يعيّن الله مقدار النصيب هنا، فإنّه سيأتي ذكره وتفصيلات خصوصيّاته في آياتٍ أخرى، سواء كان مقدار النساء أو الرجال.

س: كان بالإمكان أن تقول الآية: (للرجال وللنساء نصيب ممّا ترك الوالدان والأقربون)، فلماذا أظهرت النساء بخطاب مستقل؟

ج:

١ـ لرفع أي التباس وإيهام يدخل في حقّ المرأة في مساهمتها في الإرث.

٢ـ أنّه مظهر من مظاهر احترام المرأة، فكما للرجال خطابات مستقلّة فكذلك للنساء، وخصوصاً في الحقوق الماليّة التي حرمتها منها بعض عادات الجاهليّة المقيتة التي ظلمت هذا الجانب من حقّ المرأة.

س: لماذا ذكرت الآية ﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾ مع أنّ قوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ بإطلاقه يجزي ويكفي؟

ج:

لرفع أي التباس أو إيهام يفرّق بين القليل والكثير، فالكلّ على حدٍّ سواء في التقسيم بالنصيب المفروض.

س: في قوله: ﴿نَصِيباً مَفْرُوضاً﴾ لماذا جعل النصيب منصوباً؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ لكونه مفعولاً به لفعل محذوف تقديره (قدّره) مثلاً.

٢ـ لكونه منصوباً على الحاليّة.

٣ـ لكونه مصدراً مؤوّلاً بمعنى العطاء مثلاً.

ثانيا: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً﴾.

الخطاب للورثة وأولياء الميّت الذين يقسمون ماله، فإذا جاء وقت تقسيم المال على الورثة وقد حضر من الورثة ممّن لا يستحقّون الإرث لكونهم في الطبقة الأبعد، والقريب يحجب البعيد من ذوي القربى أو اليتامى أو المساكين من ذوي القربى، وقد حضروا جميعاً أو إحدى الشرائح ممّا أخذتهم الحاجة إلى المال بحال يريدون من التركة شيئاً يقضي حاجتهم، أو أنّ نفس القسمة قد تثير عندهم الحسد لعدم وجود حصّة لهم منها، فارزقوهم وأعطوهم استحباباً من سهام وحصّة الكبار ممّا لا يضرّ بهم وبإذنهم وطيب نفسهم. وقد يكون ما يُعطى لا يسدّ حاجتهم كاملة، فلا ننسى القول الحسن والأخلاق الحسنة على أيّ حالٍ من الاعتذار وتقديم التبرير لذوي القربى واليتامى والمساكين؛ ليرحلوا عن قناعة وطيب نفس بما قسم الله لهم من مال الورثة الكبار أو لم يقسم لهم منه شيء، وخطاب الاستحباب هذا ممّا يزيد التعاون والتحابب والشعور بحاجة الآخرين.

س: لماذا جاءت هذه الآية في هذا المحلّ وبهذه اللغة مع أنّ حضور أولي القربى واليتامى والمساكين يكاد يكون معدوماً في مثل هذا الوقت والمكان والحالة؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن يشعر الإسلام الفرد بغيره ويذكّره بالمحتاجين، فهي دعوة إلى التراحم

والتعاون الاجتماعي.

٢ـ أن يقلّل الإسلام من الأنانيّة التي يقع فيها الفرد وخصوصاً في مثل هذه الأجواء التي يوزّع فيها مال الغير عليه.

٣ـ أن يشعر الإسلام الفرد بأنّ في كلّ مالٍ يحصل عليه الإنسان هناك حقوقاً للآخرين متعلقة به، فكما له حقّ مالي فعليه حقّ مالي واجباً كان أو مستحباً.

٤ـ أن يكون ممّن حضر القسمة لأجل كونهم من ذوي القربى وشهداء على القسمة مع حاجتهم للمال، فيقدّم لهم هدية من حصصهم لتطييب نفوسهم.

س: قالوا: إنّ هذه الآية منسوخة لما ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عن هذه الآية المذكورة أنّه قال: «نسختها آية الفرائض»[1]. ما هي المحتملات التي ترد في الجواب على ذلك؟

ج:

١ـ أن يراد من النسخ هو مطلق الرفع لا النسخ بالمعنى الأصولي له.

٢ـ لا منافاة بين هذه الآية وآية الفرائض مادامت هذه الآية تحكي عن الاستحباب؛ لأنّه أمر متروك إلى إرادة الورثة، مع مقارنته بالقول المعروف، وآية الفرائض ليس لها علاقة بهذه الأمور الاستحبابيّة.

٣ـ أنّ المخاطبين في هذه الآية هم الورثة عند القسمة أو ما بعدها لا قبل القسمة ورسم الفرائض.

٤ـ لو فرضنا أنّ هذه الآية تتحدّث عن الوجوب فإنّها تتحدّث عن إجمال في القسمة ومن دون تعيين فيها بعكس آية الفرائض، فلا منافاة.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٧٧/١٦٧.

تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً﴾.

طبيعة الإنسان ذي القلب السليم والرحيم أنّه يخاف على مستقبل ذريّته، وخصوصاً إذا كانت ضعافاً من النساء والأطفال أو المرضى، وهذا الميل إلى الذريّة وخوف الإنسان من أن يمسّهم سوء في معاشهم وعزّهم وحالتهم والتعاطف معهم أمر من الأمور الوجدانيّة.

ومن هنا يضع الله هذه الحالة كمثال أمام الإنسان المؤمن ليثير فيه التعاطف والرحمة والشفقة وأداء حقوق الناس، وليخشَ الله بألّا يأكل مال اليتيم، وليتّقِ الله في قوله وعمله وفكره في أن يكون مُنصفاً في الدفع، وأن يكون موقفه إلى جانب اليتامى، وأن يخوض في مساعدة مؤسّسات الأيتام ويسأل عنهم ويقدم يد العون إليهم حتّى يضمن مسألة التكافل الاجتماعي، ويشترك في تقويته بقدر ما يمكن ولو بالقول السديد الذي يشترك في حلّ مشكلة اليتامى ويجعلها تسير على الاستقامة الأخلاقيّة. فإنّ في ذلك ضماناً واطمئناناً حين يترك هو أيتاماً بعد موته. فكما ضعافه عليه عزيزة فكذلك ضعاف الناس. فإذا أراد أن تبقى العزّة لضعافه بعد موته فليشارك في مساعدة ضعاف الناس ماليّاً ويبذل لهم الحنان والأخلاق. وإنّ ما يقدّمه من الإحسان للغير إنّما يطلبه من الله لنفسه. فكما تحبّ أن تُرحَم فارحم، فإنّ أثر الرحمة الإيجابي في الدنيا يشاهده المؤمن قبل ثواب الآخرة.

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «اتّقوا الله في الضعيفين: اليتيم والمرأة، أيتمه ثمّ

أوصى به، وابتلاه وابتلي به»[1].

س: لماذا عبّرت الآية بالخشية مع أنّ موضوع الآية هو الحثّ وإرادة الالتفات إلى أمر اليتامى، وهذا ما يحتاج إلى ألفاظ الترغيب لا الترهيب؟

ج:

١ـ الخشية من الله جامعة بين الترغيب والترهيب كما أنّ خوف الإنسان من أن يترك ضعافاً من ذرّيّته من دون معيل، فإنّ الخوف يوجب الحذر، والحذر من الشيء يوجب الاستعداد له بصورة تتناسب مع مقدار الحذر، فالمؤمنون من طبيعتهم أنّهم يخشون الله، وتذكّرهم بخشية الله يزيدهم فعاليّةً وحماساً وحبّاً للعمل، وخصوصاً إذا كان العمل من النوع الذي يحبّه الله وعليه الأجر العظيم كمراعاة الأيتام، فالخشية من الله لا تزيد المؤمنين إلّا قرباً إليه بعكس الذي يخشى من شيء فإنّه يوجب الابتعاد منه، فأسلوب التذكّر بخشية الله والاتّقاء منه يكون في كثير من الموارد أكثر تأثيراً على النفس من غيره وإن كان يستبطن التهديد والوعيد، قال تعالى: ﴿سَيَذَّكَّرُ مَنْ يَخْشَى﴾ (الأعلى:١٠)، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِمَنْ يَخْشَى﴾ (النازعات:٢٦)، ﴿إِلاَّ تَذْكِرَةً لِمَنْ يَخْشَى﴾ (طه:٣).

٢ـ الأخلاق بشقّيها الحسنة والسيّئة تترك آثارها على الآخرين، وقد تصبح سنّة يستنّ بها الآخرون، ومنها المعاملة مع يتامى الناس فهو درس يترك انطباعه على الآخرين القريبين، فاحذر أيّها الإنسان وأنت تتعامل مع يتامى الآخرين، فإنّه ينعكس ذلك على إخوتك وأخواتك وغيرهم بحيث يترك أثره فيهم،

---

(١) الدر المنثور ٢: ١٢٤.

فيعاملون يتاماك كما كنت تعامل يتامى الآخرين، فخف معاملة السوء معهم لئلّا يكون ذلك سنّة يستنّ بها الآخرون فيعاملون يتاماك كما كنت تعامل يتامى الآخرين.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «أوعد الله تبارك وتعالى في مال اليتيم بعقوبتين، إحداهما عقوبة الآخرة: النار، وأمّا عقوبة الدنيا فيقول عزّ وجلّ: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ يعني: ليخشَ أن أخلفه في ذريّته كما صنع بهؤلاء اليتامى»(١).

رابعاً: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾.

١ـ تحذير آخر ومكرّر للذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ومن دون استحقاق؛ لأنّهم ضعاف، ولأنّ المأمور به تقديم يد العون إليهم لا العكس، ولأنّه أكل للمال بالباطل، ولأنّ الأكل في هذا المجال يزيد دائرة الفساد الاجتماعي، وأنّه أكل ينافي إنسانيّة الإنسان ووجدانه وأخلاقه الفطريّة.

٢ـ جاء بأداة الحصر ﴿إِنَّمَا﴾ للتشديد الذي لا تساهل فيه ولا غفران؛ لأنّه أمر متعلّق باليتامى، ولكون الله كرّر النهي وشدّد عليه وأكّده في عدّة من الآيات حتّى عرّف الجميع خطورة أكل مال اليتيم، وحتّى تشعر بكلّ يقين أنّ الله قد جعل نفسه المدافع الأوّل عن اليتامى أمام كلّ معتدٍ على أموالهم، فهو الذي يتولّى أمر المعتدي في الدنيا بحيث يجعله لا يهنأ بأكله لأموال اليتامى، بل سيحوّله إلى نار تلتهم صحّته وإلى بلاء تجلب له الدمار المعيشي الذي حصل

---

(١) الكافي ٥:١٢٨/١.

عليه من أموال اليتامى ظلماً، وإلى إثم عظيم يُسجّل عليه ليتحوّل يوم القيامة إلى نار مستعرة تملأ بطونهم وأجوافهم بقدرته التي تحوّل العمل إلى نار.
هذا بالإضافة إلى نار جهنّم المستعرة الملتهبة الوقّادة التي تتسلّط عليه من الخارج إلى الداخل التي سيصلى بها آكل مال اليتيم، فليحذر الذين في أيديهم أموال اليتامى فإنّهم يتعاملون مع قطع من نار جهنّم.
ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «إنّ آكل مال اليتيم يجيء يوم القيامة والنار تلتهب في بطنه حتّى يخرج لهب النار من فيه، يعرفه كلّ أهل الجمع أنّه آكل مال اليتيم»[1]. وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لمّا أُسري بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النّار وتخرج من أدبارهم، فقلت: مَن هؤلاء يا جبرئيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً»[2].

س: ما هو المعنى الإجمالي للآيات: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً ... وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾؟

ج:

أوّلاً: ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا

---

(١) الكافي ٢: ١/٣١.
(٢) تفسير القمي ١: ١٣٢.

تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

ابتدأ الله بالتفصيل وتشريع الأسهم وتعيين مقدارها في هذه الآيات ضمن الأمور التالية:

١ـ ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ يأمركم الله ويشرّع لكم تشريعاً متعلّقاً بأولادكم الذين هم من صلبكم، والذين تستأنسون بهم ذكوراً وإناثاً صغاراً وكباراً، واستعمل لفظ الوصيّة لوجوب العمل بها إذا كانت عامّة من أي إنسان، فكيف إذا كانت وصيّة الله فيكون التأكيد على العمل بها أبلغ وآكد، وابتدأ بالأولاد لأنّهم أكثر علاقة وارتباطاً وحناناً، وهم من الطبقة الأولى للإرث.

٢ـ ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ أوّل قاعدة من قواعد الإرث يبتدىء الله بها، وأوّل قاعدة يظهر فيها التفاوت والتفضيل، وإنّ سهم الذكر أكثر من الأنثى إذا اجتمع الصنفان، ومقدار سهم الذكر هو مثل حظّ الأنثيين، أي ضعف الأنثى المنفردة، كما في هذا الخطاب تعيين سهم الأنثى، الذي هو نصف ما يحصل عليه الذكر لو كانتا منفردتين، وقدّم ذكر الذكر على الأنثى لفضله في الإرث لا لتنقيص حظّ الأنثى، بل احترام الأنثى واضح في الخطاب الذي جعل حظّ وسهم الذكر يدور مدار نصيب الأنثى.

٣ـ ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ فإن كنّ الوارثات إناثاً فقط ولم يكن معهنّ ذكر، وكان عددهنّ أكثر من اثنتين أي ثلاث فصاعداً ومن نفس الطبقة، فلهنّ ثلثا تركة الميّت والباقي يردّ على غيرهنّ مع تساوي الدرجة، أو يردّ عليهنّ إن لم يكن معهنّ أحد من نفس الدرجة.

٤ـ ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ وإن كان المولود الوارث واحد وهو أنثى فقط فلها نصف التركة فرضاً، والباقي يردّ على مَن يجتمع معها من الأبوين أو

أحدهما أو الزوج أو الزوجة حسب السهام المفروضة لهم، وإن لم يكن معها أحدهم فلها النصف الآخر بالردّ.

٥ـ ﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ الأبوان هما الأب والأمّ للميّت، وجاء بذكر الآباء بعد الأولاد لاشتراكهما في الطبقة مع الأولاد، فهم من الطبقة الأولى كذلك، ونصيب الأبوين هو السدس لكلّ واحد منهما أي التساوي، ولكلّ واحد منهما السدس إذا اجتمع مع الأبوين ولد للميّت، سواء كان ذكراً أو أنثى من صلب الميّت أو لا ومنفرداً أو متعدّداً.

٦ـ ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ إذا كان الميّت لم يترك له إلّا الأبوين فقط لا أحدهما، فهنا يكون للأمّ ثلث تركة الميّت فرضاً، والباقي للأب، وأمّا إذا ترك الميّت أحدهما فإن كان الأب فقط فله جميع التركة، وإن كانت الأمّ فقط فلها الثلث فرضاً والباقي لها ردّاً.

٧ـ ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ إذا ترك الميّت من الطبقة الأولى الأمّ له فقط ومن الطبقة الثانية إخوة، فهنا تكون الطبقة الثانية حاجبة عن الأمّ من الثلث إلى السدس.

٨ـ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ إنّ تعيين الأسهم وتوزيعها لا يكون قبل الوصيّة أو الدين، فإنّ تنفيذ الوصيّة والوفاء بالدين مقدّم على الإرث، كما أنّ الترتيب بين الوصيّة والدّين فإنّ الدين مقدّم على الوصيّة في التنفيذ، لأنّه حقوق يشمل المتعلّقة بالله كالعبادات المتعلّقة بالمال كالخمس والزكاة والحجّ والكفّارت والنذور وغيرها ويشمل المتعلّقة بالناس، وليس للدّين علاقة بوصيّة ولا بغيرها مع تأكيد السنّة على ذلك، وتقديم الوصيّة على الدين لبيان الاهتمام بها والتأكيد على ثبوتها وبيان أهمّيّتها حين نزّلها منزلة الدين،

فالترتيب المطلوب شرعاً هو الدين ثمّ الوصيّة ثمّ الإرث، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «أوّل شيء يبدأ به من المال الكفن، ثم الدين، ثمّ الوصيّة، ثمّ الميراث»(١).

٩- ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِنَ اللهِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾ بيان إحدى التعليلات للاختلاف بين الفرائض التي شرّعها العليم الحكيم، فالإنسان يسير على الظاهر وتأخذه عاطفة الأبناء على الآباء وفي بعض الأحيان بالعكس، فلا يعلم أيّهما أقرب إليه نفعاً دنيوياً أو أخروياً وخصوصاً فيما بعد الموت، فإذا كان الإنسان جاهلاً بالأقربين له أيّهما نفعاً من الآخر فلابدّ أن يفوّض أمر التشريع لله الخالق العليم الحكيم، وتقديم الآباء على الأبناء في الخطاب لا يعني أنّ الآباء هم أكثر نفعاً من الأبناء، بل قد يكون العكس فقد يكون تقديم ذكر أسمائهم من باب الاحترام لكونهم آباء، وأمّا إذا كانت علّة رفع مقدار السهم لأجل النفع الذي يعود إلى الميّت من وراء العمل الصالح الذي يقدّمه الوارث، فهنا نرى أنّ نسبة مقدار الأسهم للأبناء أكثر من الآباء، وهذا يعني أنّ الأبناء أكثر نفعاً من الآباء للميّت لنسبة السير الصالح للأبناء بصورة عامّة أكثر من الآباء، وهذا ممّا لا يعلمه إلّا الله، أو ربّما كان لأجل طول أعمار الأبناء أكثر من الآباء نسبة للميّت، وهذا ممّا يجرّ نفعاً للميّت لنسبة العمل الصالح الذي سيصدر من الأبناء للميّت أكثر من الآباء له.

وعلى كلّ حال فإنّ الله قد فرض فروضاً لا يجوز تبديلها بطول الزمن وتبدّل الأوضاع والأحوال، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «إذا مات الرجل انقطع عمله

---

(١) وسائل الشيعة ١٣:٤٠٦/١.

إلّا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[١].

ثانياً: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾.

من جملة ما يستحقّ الإرث ورسم السهام له هو ما تكون بين الميّت والطرف الآخر علاقة سببيّة، وقسم من السببيّة هما الزوجان، فهما يرث أحدهما الآخر مع جميع الطبقات، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «إنّ الله أدخل الزوج والمرأة على جميع أهل المواريث، فلم ينقصها من الربع والثمن»[٢]، ومقدار سهم كلّ واحد منهما يبيّن ضمن الصور التالية:

١ـ الزوج مع عدم الولد للزوجة سواء كان منه أو لا ولكن يجب في جميع الأحوال ألّا يكون الولد منها، ففي هذه الحالة أي عدم وجود الولد منها، فللزوج نصف تركتها ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾.

٢ـ الزوج مع الولد منها، فله ربع تركتها ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ﴾.

٣ـ الزوجة مع عدم الولد من الزوج، فلها الربع من تركته، وإذا تعدّدت الزوجة فلهنّ الربع يشتركن فيه ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ﴾.

---

(١) روضة الواعظين: ١١.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٢٦/٥٦.

٤ـ الزوجة مع الولد منه، فلها ثمن تركته، وإذا تعدّدت الزوجة فلهنّ الثمن يشتركن فيه ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾.

٥ـ ويكرّر الله أمر الوصيّة والدين وأنّهما متقدّمان في الترتيب والتنفيذ سواء في تركة الزوج أو الزوجة ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾.

٦ـ ﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾.

ينتقل هذا الخطاب إلى الكلالة وتشريع حقّها، والكلالة سواء كانت بمعنى البُعد أو بمعنى الضعف فهي القرابة غير الطبقة الأُولى، وأنّها إخوة الرجل وأقاربه غير الوالد والولد، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في معنى الكلالة أنّه قال: «مَالم يكن والد ولا ولد»[1].

وسمّيت هذه القرابة بالكلالة قد يكون لضعف ارتباطها بالميّت أو لبعدها عنه، والكلالة لا تثنّى ولا تُجمع لأنّها مصدر، وتطلق على الوارث والمورّث من جهة انتساب كلّ واحد منهما إلى الآخر، وتشمل الذكر والأُنثى كذلك، وهذه القرابة هم الطبقة الثانية وهم الأجداد والأُخوة للميّت، و ﴿كَانَ﴾ هنا تامّة والرجل فاعل، فالرجل أو المرأة إن كان وريثاً ولم يكن للزوج أو للزوجة وارث من الطبقة الأُولى من الآباء والأولاد للميّت، بل للميّت أخ أو أخت فهنا لكلّ واحدٍ من الأخ أو الأُخت السدس، وإن كان أكثر من أخ أو أُخت فلهم الثلث وهو يوزّع بالسويّة بينهم من دون تفاضل بين الذكر والأُنثى، وهنا الأخ للميّت أو الأُخت وإن كان يشمل الأُخوة من طرف الأمّ والأخوة من طرف

---

(١) التهذيب ٩: ٣١٩/١١٤٧.

الأبوين أو الأب، ولكن اشتراكهم في الثلث يدلّ على أنّ المراد منهم خصوص كلالة الأمّ فقط، وهذا ما عليه الإجماع.

٧ـ ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ وتكرير آخر لأهمّيّة الوصيّة والدين، وهنا تذكرة أخرى لأيّ وصيّة وهي أن تكون غير مجحفة وضارّة بأحد الورثة كأن يوصي بأكثر من ثلثه أو يفتعل له ديناً. ثمّ إنّ الوصيّة ذات أهمّيّة في الإسلام ومن عظم شأنها أن أسندها الله في هذا الخطاب لنفسه ﴿وَصِيَّةً مِنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ بما هو في صالحكم، ومَن هو الملتزم أو المتعدّي؛ لحدود الله في الوصيّة وغيرها، ولا يعجل بالعقوبة على المتعدّي لأنّه حليم.

ثالثاً: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

فليكن تنفيذكم وتطبيق الفرائض وتوزيعها أو تطبيق الوصيّة على ما أوصى به الموصي وعلى ما رسمه الله من الفرائض، وإنّ تنفيذ ما رسمه الله ونقله رسوله ﷺ من الحدود بالإضافة إلى كونه في صالح الإنسان، ومانعاً لكثير من المشاكل التي قد تقع بين الورثة أو في عامّة حياة الإنسان، فإنّه عليه الأجر والثواب وسعادة الآخرة من حصول الجنّة والخلود فيها وذلك هو الفوز العظيم، حيث تكون الخاتمة بدخول الجنّات التي تجري من تحتها الأنهار ﴿خَالِدِينَ﴾ مجتمعين فيها، فتطبيق حدود الله ذات سعادتين اجتماعيّة في الدنيا وتتمّ في الآخرة. فنعم الربّ ربّنا.

رابعاً: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ كما أنّ هناك ترغيباً فهناك ترهيباً، وإنّ الترغيب والترهيب لواقع ولا محيص من وقوعه، وإنّ الترغيب لمَن طبّق حدود الله وما نقله ووضّحه رسوله ﷺ

وإنّ الجنّة بانتظاره، كما إنّ الترهيب للعاصي والمتعدّي لحدود الله وإنّ النار بانتظاره، فإذا كانت الراحة والعزّة لأصحاب الجنّة فإنّ لأصحاب النار العذاب والخزي والذلّ والإهانة والانفراد غير مجتمع مع غيره (خَالِداً)، فنعم العدل ربّنا.

س: لماذا جعل الله سهم الذكر ضعف الأنثى؟ اذكر المحتمل من الجواب.

ج:

أنّ الأنثى بحكم أنّها لم تكن مسؤولة عن نفقة حتّى على نفسها فنفقتها على الرجال، فهي في الحقيقة تساهم الرجال حتّى في نصيبهم من الإرث، فنصيب الرجال يصرف عليها وعلى غيرها، بينما نصيبها لا يكون إلاّ للذخيرة لها، فهو وإن كان نصف سهم الذكر ظاهراً إلاّ أنّه أكثر من نصيب الذكر استمراراً وإدامة.

﴿وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ● وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً ● إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً ● وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾ (النساء: ١٥ـ١٨).

٣ـ الأسرة الإسلامية طاهرة من كلّ فاحشة

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ اللاتي: اسم مبهم للمؤنّث، وهو جمع (التي)، ولا يتمّ إلّا بصلته، ولا تنزع منه الألف واللام.

٢ـ الفاحشة: اسم لكلّ فعل قبيح.

٣ـ الإمساك: الحبس.

٤ـ الأذى: الضرر.

٥ـ الإعراض: ولّى مبدياً عُرضَه.

س: ما هو المعنى المحتمل للآيتين المذكورتين أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.

لوحة أخرى من لوحات التشريع الإلهي لحسم مادّة الفساد الاجتماعي، ومتعلّق التشريع هنا هم نساء المؤمنين سواء كانت المرأة محصنة أو لم تكن محصنة، والفاحشة هنا إمّا مساحقة أو زنا، ولا تثبت هذه الفاحشة إلّا بشهود أربع قد شاهدوا عمليّة المساحقة أو الزنا بأعينهم، ثمّ يدلون بشهادتهم عند الحاكم الشرعي، فإن شهدوا وثبتت شاهدتهم فهنا لابدّ من إمساكهنّ واحتفاظهنّ في البيوت، وعزلهنّ وفصلهنّ من الذي مارس الفاحشة معهنّ وتربيتهنّ تربية صالحة حتّى يأتي أجلهنّ بالموت، وهذا الحكم المؤقّت لهو منسجم مع طلب العفّة للنساء، أو يجعل الله لهنّ سبيلاً ومخرجاً للخلاص من حالة الحبس، وهو أمرٌ مرجعه إلى الله وحكمته، وهو المشرّع والمسؤول عن ذلك، فجعله في آيات أُخرى وروايات هو الجلد أو الرجم.

ورد عن أبي بصير عن الإمام الصادق عليه السلام عندما سئل عن هذه الآية أنّه قال: «هذه منسوخة»، قلت: كيف كانت؟ قال: «كانت المرأة إذا فجرت فقام عليها أربعة شهود أُدخلت بيتاً ولم تحدّث، ولم تكلّم، ولم تجالس، وأُتيت بطعامها وشرابها حتّى تموت، قال: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾»، فقال عليه السلام: «جعل السبيل الجلد والرجم والإمساك في البيوت»(١) والمنسوخ هنا هو العادة الجاهليّة.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٢٧/ ٦١.

ثانياً: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللهَ كَانَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾.

الخطاب ناظر إلى الإتيان والصدور الفعلي للفاحشة من الطرفين سواء كان لواطاً أو زناً؛ لأنّ الخطاب هنا للذكور، فيكون الحكم عليهما بالأذى قولاً وفعلاً بحبس أو بضرب أو بغير ذلك ممّا يكون مناسباً للردع عن الفاحشة التي صدرت منهما، ولا يترك الأذى عنهما إلّا في حالة التوبة وترك الفاحشة والشروع بالعمل الصالح؛ لأنّ الله في هذه الحالة يقبل توبتهما وكان الله توّاباً رحيماً. وجاءت السنّة بعد ذلك فبيّنت الأذى في الفاحشة بين الرجال هو القتل للواط، والجلد في التفخيذ، قطعاً لمادّة الفساد، وما ذلك إلّا إرادة التدرّج والمرحليّة في إنزال الحكم كما الآية الأُولى كذلك، وبهاتين الآيتين قد حقّق الله عظمة هذا الإثم وشناعة هذا الفعل وأوصله إلى الناس لتتهيّأ نفوسهم إلى قبول حكمه والحدّ الشرعي الأعلى عليه، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام وهو يبيّن أحكام الآية الأُولى إلى أن قال: «فلمّا قوي الإسلام أنزل الله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾»[1].

س: ما هي أدلّة القائلين بأنّ المراد من الفاحشة في الآية الأُولى هو خصوص الزنا، وما هو جوابكم عليها؟

ج:

أمّا أدلّة القائلين فهي:

١ـ الزنا هو المعهود عند إطلاق لفظ الفاحشة.

٢ـ أنّ الخطاب في الآية متوجّه إلى النساء، وهذا يقتضي إرادة الزنا.

---

(١) تفسير القمي ١: ٧.

٣ـ أنّ الحكم المذكور في الآية مؤقّت، وقد نسخ بقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾(النور: ٢)، فيكون مرجع الفاحشة إلى الزنا حيث آية النور قد فسّرته.

٤ـ ورد عن عبادة بن الصامت أنّه قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «خذوا عنّي قد جعل الله لهنّ سبيلاً: لبكر بالبكر مائة وتغريب عام، والثيّب بالثيّب جلد مائة والرجم»[1]. فقد استعمل الرسول ﷺ «قد جعل الله لهنّ سبيلاً» وهو توضيح السبيل الذي يحكي عنه ذيل الآية.

أمّا الجواب فهو:

١ـ لا انصراف ولا عهد موجود للزنا عند إطلاق لفظ الفاحشة لعموم الوضع له، وكثرة الاستعمال في الزنا لم يتحقّق الوضع في خصوصه.

٢ـ أنّ الخطاب في الآية متوجّه إلى النساء، وهذا لا يقتضي الانحصار في الزنا فقد يشمل المساحقة.

٣ـ أنّ حكم الآية لم يكن منسوخاً، ولم تكن آية النور مفسّرة وناظرة إلى الآية الأُولى التي بين أيدينا حتّى تكون مفسّرة للفاحشة.

٤ـ لو سلّمنا أنّ الرسول ﷺ ناظر إلى ذيل الآية الأُولى فإنّه تفصيل بعدما أجملته هذه الآية، أو لبيان مفردة من مفردات الفاحشة لا جميعها.

٥ـ أنّ الضمير في الآية الثانية ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا﴾ مرجعه إلى الفاحشة، والخطاب للذكور الذي يقتضي بشموليّته للزنا واللواط لا لخصوص الزنا.

---

(١) فقه القرآن ٢: ٣٦٧.

س: قالوا: المراد من الفاحشة في الآية الأُولى خصوص المساحقة، فيكون حكمها الحبس والإمساك في البيوت حتّى تتوب أو يتوفاهنّ الموت، والمراد من الفاحشة في الآية الثانية خصوص اللواط، وحكمه كما ورد في السنّة هو القتل، فتكون السنّة موضّحة للأذى الذي ورد في الآية الثانية، وبالتالي لاناسخ للآيتين، فما هو الجواب المحتمل لذلك؟

ج:

لا معيّن لهذا القول.

س: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللهُ عَلِيماً حَكِيماً * وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾، لقد مرّ الحديث عن هاتين الآيتين في مبحث التوبة في الجزء الأوّل من التفسير، اذكر ما تريد إضافته بشكل مختصر.

ج:

١ـ ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ﴾ غفران الذنوب منحصر بالله؛ لأنّه هو التوّاب فلا تعتمد على أيّ أحد غيره في غفران الذنب، وهو وعد ألزم الله به نفسه من نفسه لا إلزاماً من غيره عليه بأن يقبل توبة العاصين من باب لطفه ورحمته، وأنّها منّة منه على عباده.

٢ـ ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ الحُسن والقُبح الذي يدركه العقل من الأحكام

الشرعيّة لها آثارها على نفس العبد، والعصيان لا أثر له إلّا السوء على العاصي، فالذي يفرح لمعصية اقترفها فهو جاهل بحقيقة المعصية وآثارها السلبيّة التي ترجع عليه، ومن جملة معاني الجهل في قوله: ﴿بِجَهَالَةٍ﴾ هي:

أوّلاً: عدم العلم بكونها معصية إمّا جهلاً بالموضوع أو بالحكم.

ثانياً: عدم التوجّه إلى نفسه والتفكير بما يصدر منه لغلبة قوى النفس من الشهويّة والغضبيّة، أو قوّة الشيطان، أو غروراً بالدنيا فيصدر منه مالا ينبغي الصدور من عاقل يفكّر بعواقب الأمور، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «كلّ ذنب عمله العبد وإن كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربّه»(١).

ثالثاً: ما لم تكن غايته التفكير بالعناد مع الله وبالإصرار تمرّداً على الله والاستمرار بالمعاصي لإعلان الحرب ضدّ الله ورسوله والمؤمنين، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «إذا بلغت النفس هذه ـ وأهوى بيده إلى حنجرته ـ لم يكن للعالِم توبة وكانت للجاهل توبة»(٢) فالجاهل غير المعاند.

٣ـ ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ من جملة معاني القريب المرادة هنا هي:

أوّلاً: الفوريّة في طلب التوبة والمسارعة فيها، وهذا أمر حسن إلّا أنّه لا على نحو الوجوب.

ثانياً: القرب العرفي، أي لا تبتعد التوبة عن المعصية زمناً يعدّه العرف فاصلاً بعيداً وتساهلاً.

ثالثاً: قبل ظهور الضّعف وانهيار القوى وسقوط دواعي المعصية.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٢٨/٦٢.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٢٨/٦٤.

رابعاً: قبل الموت الذي يتوقّعه الإنسان بين الحين والآخر لعدم علمه بقضاء الله.

خامساً: قبل ظهور علامات الموت وساعة الاحتضار.

٤ـ ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾

لا تقبل التوبة في حالتين:

الأولى: صدور التوبة عند ظهور علامات الموت التي يكون فيها الإنسان عاجزاً عن تقديم أي شيء، قال تعالى: وهو ينقل صورة توبة فرعون بإعلان الإيمان بإله موسى عليه السلام في محلٍّ ووقتٍ لم ينفعه ذلك: ﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ۝ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ (يونس: ٩٠ـ٩١).

الثانية: عندما يموت الإنسان من دون توبة، حيث ينقطع العمل ويبدأ الحساب، وقد بيّنا ذلك في مبحث التوبة فراجع.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً * وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾ (النساء: ١٩ـ٢١).

٤ـ الحقوق المالية للزوجة محفوظة

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيتين؟

ج:

١ـ العضول: الشدّة والتضييق.

٢ـ المعاشرة: المعايشة.

٣ـ البهتان: ما يجعل المكذوب عليه متحيّراً بحيث يبهت، وكثر استعماله في الكذب.

٤ـ الإفضاء: الاتصال بحيث يمسّ ويلتصق ويخترق، واستعمل كثيراً كناية عن النكاح بين الزوجين لالتصاق أحدهما بالآخر.

س: ما هو المعنى المحتمل لمجموع الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

١ـ خطاب للمؤمنين؛ لأنّ الله يريد أن يحلّ ويحرّم أشياء ولم يلتزم بهما إلاّ

المؤمنون، وللوصول إلى عمق المعنى للآية أو الاقتراب منه لابدّ هنا من أن نستعين أوّلاً بما ورد عن المعصوم عن هذه الآية لنعرف المراد من الإرث هل هو إرث أموال النساء أو إرث نفس النساء، فنجد قد ورد عن الإمام الباقر عليه السلام في شأن هذه الآية أنّه قال: «كان في الجاهليّة في أوّل ما أسلموا من قبائل إذا مات حميم الرجل وله امرأة ألقى الرجل ثوبه عليها، فورث نكاحها بصداق حميمه الذي أصدقها، فكان يرث نكاحها كما يرث ماله، فلما مات أبو قيس بن الأسلت ألقى محصن بن أبي قيس ثوبه على امرأة أبيه، وهي كبيشة بنت معمّر، فورث نكاحها ثمّ تركها، لا يدخل بها، ولا ينفق عليها، فأتت رسول الله صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله، مات أبو قيس بن الأسلت فورث ابنه محصن نكاحي، فلا يدخل عليّ ولا يخلّي سبيلي فألحق بأهلي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ارجعي إلى بيتك، فإن يحدث الله في شأنك شيئاً أعلمتك به، فنزل: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾. فلحقت بأهلها، وكانت نساء في المدينة قد ورث نكاحهنّ كما ورث نكاح كبيشة، غير أنّه ورثهن من الأبناء، فأنزل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾»[1].

وللواحدي عن ابن عبّاس في شأن هذه الآية أنّه قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحقّ بامرأته، وإن شاء بعضهم تزوّجها، وإن شاؤوا زوّجوها وإن شاؤوا لم يزوّجوها، وهم أحقّ بها من أهلها، فنزلت هذه الآية[2].

---

(١) تفسير القمي ١: ١٣٤.

(٢) أسباب النزول: ٩٧.

إذا عرفنا هذه الأخبار نعرف أنّ من عادات الجاهليّة أنّهم كانوا يجعلون زوجة الميّت من جملة تركته، فالابن له حقّ التزوّج من امرأة أبيه وإن كان له اخوة منها، وهذا النوع من السلوك له أثره السلبي الواضح على العلاقة الأُسريّة، وواضح أنّه عمل يمقته الذوق البشري والفطرة السليمة، وجاء الإسلام لعلاج هذه الظاهرة السلبيّة ليرفع المرأة إلى المستوى الإنساني ويحافظ على حقوقها الماليّة، وعلى حقّها في الاختيار وحريّة الرأي وإعطاء مكانتها الاجتماعيّة بعيدة عن كلّ إكراه، سواء تعلّق بها أو بمالها كما لا يُكره الرجل على شيء من ذلك، وليس حقّ المرأة منحصراً بهذه الظاهرة الجاهليّة، بل لها الحقّ أن تشارك الرجل في الساحة العمليّة التي جعلها الله أرضاً لهما.

٢ـ وليس من حقّ المؤمن أن يتعدّى حدود الله التي حدّها للمرأة فيمنعها حقوقها ويمنع ممارسة دورها في الحياة، فليس من حقّ أحد أن يعضل المرأة عن الزواج واختيار الزوج، وليس من حقّ أحد أن يعضل المرأة في ملكها وحريّة التصرّف فيه، وليس من حقّ أحد أن يستعمل أسلوب المكر والخداع في الإكراه من أجل أن يولّد ضغطاً على المرأة لتقدّم مالها إليه اضطراراً، فلا اضطهاد ولا استبداد من قبل الرجل على المرأة ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾.

ورد عن الإمام الصادق‏ﻋﻠﻴﻪ السلام في هذا المقطع من الآية أنّه قال: «الرجل تكون له المرأة فيضربها حتّى تفتدي منه، فنهى الله عن ذلك»[1].

٣ـ ﴿إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ وهذه الحالة الاستثنائيّة قد حكت عنها الآية

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٢٨/٦٥.

السابقة بالحبس بالبيت كعامل تربوي وإصلاح لها إذا لم تكن ذات بعل، وأمّا إذا كانت ذات بعل وقد جاءت بفاحشة متيقّنة الحدوث فهنا من حقّ الرجل أن يعضل المرأة ويشدّد عليها حتّى تدفع إليه مالاً ليفارقها، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ أنّه قال: «كلّ معصية». وعن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إذا قالت له: لا اغتسل لك من جنابة، ولا أبرّ لك قسماً، ولأوطئنّ فراشك مَن تكرهه، حلّ له أن يخلعها، وحلّ له ما أخذ عنها»(١).

٤ـ فالخطّ العامّ الطبيعي للإسلام هو مراعاة حقوق المرأة، وتتمّ المعاشرة معها على أساس من التفاهم والاحترام لما فيه صلاح الطرفين، فكما للرجل عقل ومشاعر وأحاسيس تُحترم فالمرأة كذلك ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «أيّها الناس إنّ النساء عندكم عوان لا يملكن لأنفسهنّ نفعاً ولا ضرّاً، أخذتموهنّ بأمانة الله، واستحللتم فروجهنّ بكلمات الله، فلكم عليهنّ حقّ ولهنّ عليكم حقّ، ومن حقّكم عليهنّ ألاّ يوطئن فرشكم، ولا يعصينكم في معروف، فإذا فعلن ذلك فلهن رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف»(٢).

٥ـ أنّ طبيعة المعاشرة وخصوصاً بين الزوجين تصدر منهما أو أحدهما كراهية تطول مدّتها أو تقصر، ولكن هذا لا يعني اتّخاذ القرار السريع في الانفصال وترك أحدهما الآخر، فإنّ الإنسان يجب أن يفهم أنّ حياة المعاشرة الزوجية ذات طرفين ولكلّ طرف ذوق ومزاج وتفكير يلتقي في كثير وينفصل في

---

(١) الفقيه ٣: ٥٢٢/ ٤٨٢٠.

(٢) الخصال ٢: ٤٨٦/ ٦٣.

أحيان، وهذه الأحيان قد يولّد كراهية، فوقوع الكراهية أمر متوقّع وطبيعي الحدوث، فلو صار النظر أنّ كلّ كراهيّة يحصل من ورائها استجابة للمزاج وحدوث الطلاق لتبعثرت الأُسرة والمجتمع، ولشاع التناحر والتباغض، ولهذا من المطلوب أن يصبر الرجل على الكراهية؛ لأنّها مهما كانت فهي حالة تذوب أمام أهمية بناء الأُسرة، وأنّها مهما كانت فهي حالة قصيرة نسبة إلى طول المعاشرة بين الزوجين، بل في عدم اللجوء إلى الانفصال الخير الذي منه معرفة حقيقة الاختلاف الذي ولّد الكراهيّة، فقد يكون أحدهما قد اشتبه في فهمه للقضيّة التي سبّبت الكراهيّة بين الطرفين، وأنّ فيه الخير؛ لأنّ من طبيعة الكراهيّة لا تبقى في قلب الإنسان، فللتسامح وانشراح الصدر ونسيان الماضي باب مفتوح وأمل ليس ببعيد المتناول، وأنّ فيه الخير؛ لأنّ تعلّم تجربة الحياة وانصهار الشخصيّة والحصول على قوّتها ورفعها لا يكون من خلال الخطّ الواحد في المعاملة من الطاعة، فإنّ الرجل لم يعاشر مملوكة أو حيواناً، كما أنّ المرأة لم تعاشر سلطاناً جائراً، ثمّ إنّ الحياة الزوجيّة وغيرها لم تجرِ بصورة منفصلة عن التدبير والرحمة الإلهية، فإنّ لرحمة الله دخلاً في مجرى الحياة ثوابتها ومتغيّراتها، فقد يجعل الخير الكثير عند بقاء الزوجيّة ويحوّل الكراهيّة إلى حبّ وانسجام ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾.

٦ـ وليست كلّ كراهيّة بين الزوجين يمكن الصبر عليها، فإنّ بعض الكراهيّة تصل إلى باب مسدود بحيث لا يمكن حلّها إلّا بالانفصال، والله سبحانه وتعالى أعطى السماح للزوج وللزوجة الطلاق حسب التشريع الذي مرّ في مبحث الطلاق، فإنّ بعض البقاء على الكراهيّة قد تشلّ حركة نشاط الإنسان وتضعف

حيويّة حركته في الحياة وتميت عنده الإبداع فيها، وقد تؤثّر نفسيّاً بالاتّجاه السلبي على جميع أفراد الأُسرة، وبهذا يكون الانفصال أهمّ من البقاء على حالة الكراهيّة، ولكن يجب أن يلتفت الزوج أو الزوجة إلى أنّ حالة الانفصال لا يقف عندها، بل لابدّ من التفكير أو القرار السريع في أن يستبدل بزوجٍ آخر ولا ينبغي لأحدهما أن يعطّل نفسه عن الزواج لتستمرّ الحالة الزوجيّة لدى الطرفين، وليأخذ كلّ منهما دوره الاجتماعي ومسؤوليّته في المجتمع ولحسم مادّة الفساد الذي ينتجه التجرّد عن الحياة الزوجيّة، ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ﴾. وليس من حقّ أيّ طرف أن يسلب حقّ ملكيّة المرأة أو نكران الحقّ الذي في ذمّة الزوج، سواء كان صداقاً أو غيره الذي دخل في ملكيّة المرأة، فإنّ حقّها محفوظ على أيّ حالٍ سواء كان كثيراً – وهو معنى القنطار – أو قليلاً ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾، فلا ملازمة بين كره أحدهما للآخر وبين أخذ مال الزوجة واستلاب حقوقها الماليّة، وذلك للأسباب التالية:

أوّلاً: أنّ ملكيّة أي شخص قد حصلت باعتبار شرعي، فأخذ الملكيّة لا تكون باعتبار شرعي كعقد معاوضة أو هبة أو إجارة أو دين أو أنّه مال مغصوب وغيرها من الأُمور التي تستوجب انتقال المال من طرف إلى آخر، وليس هنا شيء من ذلك، فأخذ المال من الزوجة يكون بهتاناً وأخذاً من دون حقّ في البين، ويترتّب على ذلك ثبوت الذنب، وهذا أمر لا ريب فيه ولا ضبابيّة عليه، ولهذا جاءت صيغة الخطاب بالاستفهام الاستنكاري لتعظيم أمر الأخذ وبيان حجم مبغوضيّته عند الله ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾(النساء:٣٢)، والمؤمن لا يرضى أن يفعل شيئاً ينكره الله ولا يأكل السحت والحرام ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾.

ثانياً: أنّ الزوجة قد قدّمت جسدها إلى الزوج ورفعت عفّتها أمامه بحيث أفضى بعضكم إلى بعض وصرتم كالجسد الواحد، فإذا كان الحديث عن حقوقها المالّية وخصوص الصداق فهو ثمن البضع الذي تستحقّه جميعاً عند الدخول بها فلا علاقة له في كراهيّة أحدهما للآخر، فأخذه منها من دون رضاها عمليّة غير وجدانيّة وغير أخلاقيّة؛ لأنّها مقابلة الإحسان بالإساءة وليس العكس، وأنّها نكران جميل، وهذا ممّا لا يرتضيه وجدان ولا أخلاقيّة إنسان ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾.

ثالثاً: أنّ العقد والميثاق الذي يؤخذ من أيّ إنسان له درجته من الاحترام والقدسيّة التي توجب إلزام الطرفين لما أملاهما بالعقد، وللعقد الدور الكبير في عمليّة الإلزام واستحقاق العقاب على المخالفة إذا كان مقتضى العقد ذلك، كما هو ميثاق الإيمان بالله وما دون ذلك، فلو ترك الميثاق للنزوات والشهوات والعواطف فَقَدَ الميثاق قيمته وأصبح وجوده وعدمه على حدٍّ سواء، وعقد الزواج والميثاق الذي أُخذ من الزوج لا يختلف عن أي عقدٍ شرعي بوجوب الالتزام به، بل هو من العقود الغليظة؛ لأنّه قد حدث بين جمع من الناس الحاضرين عند عقد الزواج، وإنّه عقد واقع على الأنفس؛ لأنّه يربط بين إنسانين دائماً مادام العمر، وإنّه يمثّل اللَّبِنَة الأُولى التي يضعها الإنسان لتكوين بيت الأُسرة وبناء المجتمع، وإنّه جاء بعد مدّة من الاختيار والتفهيم والتفاهم بين الأُسرتين، فإذا كانت هذه مقدّمات العقد وما يترتّب عليه فكيف لا يكون غليظاً؟ وإذا كان كذلك فلا يعقل أن يخضع لكراهية أحد الطرفين وأن يسلب أو يؤخذ بسهولة ومن دون سبب عقلائي وشرعي، ولا شيء من ذلك في البَين، فأخذه من دون رضاها غصب وحرمته واضحة ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾.

ورد عن جابر أنّه قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «اتّقوا الله في النساء، فإنّكم أخذتموهنّ بأمانة الله، واستحللتم فروجهنّ بكلمة الله، وإنّ لكم عليهنّ ألّا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهنّ ضرباً غير مبرح، ولهنّ عليكم رزقهنّ وكسوتهنّ بالمعروف»(١)، وعن الإمام الباقر عليه السلام في هذا المقطع من الآية أنّه قال: «الميثاق هي الكلمة التي عقد بها النكاح، وأمّا غليظاً فهو ماء الرجل يفضيه إلى المرأة»(٢).

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

---

(١) السنن الكبرى ٧: ٢٩٥.

(٢) الكافي ٥: ٥٦٠/١٩.

﴿وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً * حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾ (النساء: ٢٢ـ٢٣).

٥ـ لا فوضوية في طلب النكاح

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الربيبة: من يتولّى الآخرون تربيته ذكراً كان أو أنثى.

٢ـ الحجور: أحضان الإنسان.

٣ـ الحليلة: ١ـ من الحلال أي ما تكون محلّلة للرجل كما أنّ الرجل حليل لها.

٢ـ من الحلول أي أين ما يحلّ الرجل فهي ـ أي الزوجة ـ تحلّ معه.

٤ـ الصلب: الشديد، وسمّي الظهر صلباً لشدّته.

س: ما هو مجمل المعنى لمجموع الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

لم تكن الشهوة الجنسيّة للإنسان مطلقة العنان في التشريع الإسلامي، ولم يكن

ملاك التشريع الإسلامي قائماً على أساس مطلق قبول الطرفين، بل التشريع الإسلامي قائم على النظر وتحديد الموارد التي يجوز فيها أو لا يجوز نكاح الإنسان فيها، وهذه الآيات توضّح تلك الموارد، وهي كالتالي:

أولاً: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾.

حرمة نكاح الرجل ما نكح الآباء وإن صعدوا من جهة الأب أو الأمّ، وسواء كان نكاح الآباء قد حصل بعقد شرعي صحيح أو بالملك أو سفاحاً، إلّا ما قد سلف في زمان الجاهلية وقبل نزول هذا الحكم والتي انتهت بموت أو طلاق فلا يتناوله النهي المذكور، وحرمة نكاح هذا النوع فيه من التشديد الواضح فإنّه فحش وفعل قبيح تقرّ له فطرة الإنسان بمقته وقبحه، وأنّه سبيل سيّئ وسالكه سيّئ ومذموم بأشدّ الذمّ وأبلغه؛ لأنّ سلوك مثل هذا الطريق لا يؤدّي إلى كمال الإنسان ولا يجعله يسلك سلوك الاستقامة فيبني نفسه نحو الله والإيمان به، بل يجعله أكثر جرأة على الله ويعيش اللّامبالاة في الحياة وبالتالي لا يزداد إلّا شقاوة. ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عن الآية المذكورة أنّه قال: «لا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جدّه»(١).

ثانياً: ما هو محرّم من النسب:

١ ـ ﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾، وهي الأمّ التي ولدت الرجل، وأمّ الأب والأمّ فصاعداً أي الجدّات لرجوع نسب الرجل إليهنّ وأنّه ولدهنّ وإن كان بواسطة.

٢ ـ ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ وهي البنت التي يرجع نسبها وولادتها من الرجل، وبنت الابن والبنت فنازلاً، وسواء كانت ولادة البنت ناتجة من سبيل شرعي سلكه الأب

---

(١) الكافي ٥: ٤٢٠/١.

أو كانت بنت من الزنا.

٣ـ ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ وهي كلّ أخت يرجع نسبها إلى الإنسان باعتبار ولادتهما معاً ورجوعهما إلى أب واحد أو أمّ واحدة أو منهما جميعاً بلا واسطة.

٤ـ ﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾ وهي أخت الأب، وأخت الجدّ من جهة الأب أو الأمّ.

٥ـ ﴿وَخَالاتُكُمْ﴾ وهي أخت الأم، وأخت الجدّة من جهة الأب أو الأمّ.

٦ـ ﴿وَبَنَاتُ الأَخِ﴾ وهي البنت التي ترجع ولادتها من أخ الرجل وإن نزلت كبنت ابن الأخ أو بنت بنت الأخ.

٧ـ ﴿وَبَنَاتُ الأُخْتِ﴾ وهي البنت التي ترجع ولادتها من أخت الرجل وإن نزلت كذلك، وسواء كانت الأخت من الأب أم من الأمّ.

ثالثاً: ما كان محرّم بسبب الرضاعة التي تكوّن علاقة ورابطة كالعلاقة التي يسبّبها النسب فتنتشر الحرمة في السبب كما تنتشر في النسب، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «إنّ الله حرّم من الرضاعة ما حرّم من النسب»[1]، وفي حديث آخر عنهﷺ أنّه قال: «الرضاع لحمة كلحمة النسب»[2]، وعليه كما تكون سبعة موارد محرّمة النكاح بسبب النسب فتكون سبعة موارد في سبب الرضاعة كذلك، وقد ذكر الخطاب موردين، هما:

أـ ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ فالرضاعة سبّبت الأمومة والبنوّة بين المرأة ومَن أرضعته، فمتى تحقّقت الرضاعة بشروطها المذكورة تحقّقت الأمومة والبنوّة وبالتالي حرم النكاح بينهما.

---

(١) عوالي اللآلي ٢:٢٦٨/٢٢.

(٢) الكافي ٥:٤٤٢/٩.

ب ـ ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾ فالرضاعة سبّبت الأخوة بين الأب وابنته لرجوعهما إلى مرضعة واحدة، ويلحق بها كلّ مَن أرضعتها أمّه بلبن أبيه.

رابعاً: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾.

وهي أمّ المرأة التي يتزوّجها الرجل وجدّتها، سواء دخل بالمرأة أم لم يدخل بها، فبمجرّد أن يعقد الرجل البنت دائماً أو مؤقّتاً حرّة أو بملك يمين تحرم عليه أمّها.

خامساً: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾..

وهي بنت الزوجة من غيره، فإذا تزوّج الرجل بامرأة تملك البنت فهو الذي يتولّى تربيتها في الأعمّ الأغلب فتكون ربيبة له فلا يجوز نكاحها، سواء كان فعلاً هو الذي تولّى تربيتها أو غيره، أي سواء كانت الربيبة في حجر الرجل أم لا. فإذا تزوّج بأمّها ودخل بها حرمت عليه ابنتها، فالدخول شرط في تحريم بنت الزوجة وإلّا فمع عدم الدخول، بل مجرّد العقد بالأمّ يصحّ نكاح البنت حتّى لو تربّت في حجر الرجل، ﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

ورد عن أميرالمؤمنين﴿ع﴾ أنّه قال: «إذا تزوّج الرجل المرأة حرمت عليه ابنتها إذا دخل بالأم، فإذا لم يدخل بالأمّ فلا بأس أن يتزوّج بالابنة، وإذا تزوّج الابنة فدخل بها أو لم يدخل بها فقد حرمت عليه الأمّ»(١). وعنه﴿ع﴾ أيضاً: «الربائب حرام، كنّ في الحجر أو لم يكنّ»(٢).

سادساً: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾.

الأبناء كلّ مَن انتسب بالإنسان بالولادة سواء كانوا مع الواسطة أم بغيرها،

(١ و٢) التهذيب ٧/٢٧٣، ١١٦٦.

فيشمل أبناء الأبناء وأبناء البنات، فالذي حلّت للأبناء لا يجوز للأب نكاحها سواء دخل بها الابن أم لم يدخل بها.

سابعاً: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ﴾.

أي لا يجوز الجمع بين الأُختين سواء بعقد نكاح أو بملك يمين. نعم، إذا فارق إحداهنّ بطلاق أو بموت جاز نكاح الأُخرى.

هذه الأحكام جارية من وقت نزول النهي، ورد عن إياس بن عامر أنّه قال: سألت عليّ بن أبي طالب عليه السلام فقلت: إنّ لي أُختين ممّا ملكت يميني، اتّخذت إحداهما سرية، وولدت لي أولاداً، ثمّ رغبت بالأُخرى، فما أصنع؟ قال عليه السلام: «تعتق التي كنت تطأ ثمّ تطأ الأُخرى ـ. ثمّ قال: ـ إنّه يحرم عليك ممّا ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب الله من الحرائر إلّا العدد ـ أو قال: إلّا الأربع ـ ويحرم عليك من الرضاع ما يحرم عليك في كتاب الله من النسب»[1].

ثامناً: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً﴾.

أمّا الحالات السابقة على هذا التشريع الذي مرّ من المحرّمات والمباحات في النكاح في زمن الجاهليّة، فمن رحمته سبحانه بعباده فقد جعل عمليّة التشريع تبدأ من حين نزوله، وأمّا الحالات السابقة عليه فلا حرمة لها ولا أثر شرعي يترتّب عليها، بل حتّى لا ذنب عليهم فيما فعلوه، فكلّ ما صدر من الانحراف فهو مغفور لهم من قبل الله الغفور الرحيم. وأمّا حين التشريع فالذي في عنقه نكاح أُمّ أو أُخت أو غيرها من المحرّمات نسباً أو سبباً فلابدّ من الافتراق الفوري، والذهاب إلى الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لحلّ مشكلته إذا كانت هناك آثار مجهولة الناحية الشرعيّة تترتّب على

---

(١) كنز العمال ١٦: ٥١٥/٤٥٦٩٤.

الافتراق الفوري الذي سبّبه هذا التشريع الجديد.

س: لماذا نرى الخطاب في هذه الآيات موجّه إلى الرجال دون النساء مع أنّ الحرمة مشتركة؟

ج:

لأنّ السير الاجتماعي وطبيعة التكوين البشري أنّ الذي يقوم بطلب النكاح والخطبة هو الرجل.

س: ما هي الآثار الإيجابيّة التي يمكن أن نلمسها وراء تحديد موارد حلية النكاح وحرمة الموارد الأُخرى؟

ج:

١ـ أطلاق عمليّة الشهوة الجنسيّة هي عملية نزول إلى مستوى الحيوان وليست عملية كمال، وإنّها عملية تنافي فطرة الإنسان، ويلازمها الاعتداء الذي ينفر منه طبع الإنسان وما يمتلكه من الغِيرة على عِرضه، وبالتالي تتحوّل إلى آلة من أخطر آلات الفساد والتحلّل الاجتماعي، فتحديد موارد النكاح هو تحديد للشهوة الجنسيّة التي يريد الشرع أن تسلك سلوكها المغتنى لها، ولا يعني ذلك منع الحريّة الجنسيّة للرجل أو المرأة، بل هو تنظيم الحريّة الجنسيّة، فإنّ الحريّة في جميع مجالاتها إن لم تُقنَّن فهي فوضى وفساد واعتداء يحوّل الحياة إلى غابات وحوش، وهذا ما يقرّ به كلّ عاقل.

٢ـ تنظيم النسل والتكاثر الذي هو هدف الحياة الجنسيّة، وتنظيم النسل له لوازمه من معرفة أفراد الأُسرة والحفاظ على وحدتها وانسجام أفرادها، وما يلحق لهم من المواريث والوصايا المتعلّقة بالأبناء.

٣ـ الحفاظ على نجاح الزواج، فإنّ الذي يتزوّج بالأمّ أو الأُخت يترك آثاره السيّئة على نفس الأمّ أو الأُخت أو الابن ممّا لا يدوم فيه الزواج طويلاً.

٤ـ الحفاظ على الحالة النفسيّة للرجل أو المرأة وسلوكهما، فإنّ الذي يتزوّج بأُخته أو بأُمّه فلا ننتظر من الطرفين استقامة في الروح ولا في السلوك؛ لأنّه عمل مبغوض تمتعض منه فطرة الإنسان السليمة، ولهذا لا تجد وقوع مثل هذا الزواج إلّا في المجتمعات المنحطّة روحيّاً والبعيدة عن كلّ قيمة أخلاقيّة.

فتشريع هذه الموارد من النكاح جاء منسجماً مع فطرة الإنسان.

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً * وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَـٰتِ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُم بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَـٰتٍ غَيْرَ مُسَـٰفِحَـٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَـٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَـٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيمًا * يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفاً﴾ (النساء: ٢٤ ـ ٢٨).

٦ـ الإباحة الجنسية بين الزواج الدائم والمنقطع وملك اليمين

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ ـ الإحصان: المنع، فالمرأة المحصنة هي التي منعت نفسها من الوقوع في الفجور فحافظت على عفتها. واستعمل كثيراً للمرأة ذات البعل فهي منعت نفسها لغير زوجها.

٢ـ السفاح: صبّ الماء.

٣ـ الاستمتاع: طلب التلذّذ والمتعة.

٤ـ الطَّول: ١ـ الغنى. ٢ـ الزيادة في القدرة. ٣ـ الاستعلاء.

٥ـ المتّخذ: الجاعل.

٦ـ أخدان: جمع خِدن، وهو الصديق، ويستوي فيه المذكّر والمؤنّث، والمفرد والجمع.

٧ـ العذاب: يراد منه هنا الحدّ الشرعي وهو الجلد.

٨ـ العنت: المشقّة.

٩ـ السنن: المنهاج والطرق.

١٠ـ الشهوة: نزوع النفس إلى ما تريده.

س: ما هو المحتمل من المعنى للآيات المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ ... وَاللهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً ۞ يُرِيدُ اللهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾؟

ج:

أولاً: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

لقد مرّ أربعة عشر مورداً من الموارد المحرّمة للنكاح، وهنا يذكر المورد الخامس عشر وهو حرمة نكاح المحصنة ذات الزوج من مطلق النساء مسلمة أو غير مسلمة، بحيث لم ينفصل عنها الزوج، بل لا زالت في ذمّة زوج حاضر عندها

أم غائب عنها،ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في معنى قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ أنّه قال: «هنّ ذوات الأزواج ...»(١). وسواء كانت الزوجة حرّة أم أمة. نعم، يستثني الخطاب الإماء المحصنات، ولكن هنا يوجد احتمالان:

١ـ يمكن للمولى المالك لأي أمة محصنة أن يحول بينها وبين زوجها فينال منها ما شاء بعد استبرائها، سواء كانت الأمة من المسبيّات أو لا؛ لعموم الآية، ورد عن محمّد بن مسلم أنّه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؟ قال: «هو أن يأمر الرجل عبده وتحته أمته، فيقول: اعتزل امرأتك ولا تقربها، ثمّ يحبسها عنه حتّى تحيض ثمّ يمسّها، فإذا حاضت بعد مسّه إيّاها ردّها عليه بغير نكاح»(٢).

٢ـ أنّ هذا الحكم المستثنى مختصّ بالأمة المسبيّة وكان لها زوج من الكفّار المشركين؛ لأنّ السبي بمثابة الطلاق كما أنّ كفر الزوج بمثابة الطلاق بالنسبة إلى الزوجة المسلمة، وهناك روايات تتحدّث عن سبب نزول الآية حيث أصاب المسلمون نساء المشركين في زمن الملك (أوطاس)، وكان لهن أزواج في دار الحرب، فلمّا نزلت نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وآله: «ألا لا توطأ الحبالى حتّى يضعن، ولا الحيالى حتّى يستبرئن»(٣). وورد عن الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام في سبب النزول أنّه قال: «إنّها نزلت في سبي مَن كان لها زوج»(٤).

ثانياً: ﴿كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ﴾.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٣٢/ ٨١.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٣٢/ ٨٠.

(٣) المبسوط (السرخسي) ١٠: ٢١.

(٤) التبيان ٣: ١٦٢.

الكتاب هنا مصدر مؤكّد منصوب لفعل مقدّر أو منصوب باسم الفعل (عليكم)، وكيف كان فالمعنى أنّ ما مرّ من الأحكام ممّا أحلّه الله أو حرّمه قد كتبها وفرضها الله عليكم في كتابه المنزل، ولم يكن أمام المؤمن إلّا الالتزام بها؛ لأنّها من صالح العباد فلا تتعدّوها فتحاسبوا، وأنّها موضوعة وفقاً للمصالح الحقيقيّة الواقعيّة التي تعالج حاجة الإنسان التكوينيّة.

ثالثاً: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾.

إنّ غير ما ذكرنا وما عدا ذلك من الموارد المحرّمات في النكاح فهي حلال للرجل، وتكون مورداً من موارد جواز النكاح عندما تتوفّر أسباب الفعل وضمن أخلاقيّة الشريعة وحدودها، وليس الحلال له دلالته على إباحة الفعل فحسب، ولا على وجود النظام والإذن التشريعي فيه فحسب، بل يدلّ كذلك على معطياته وترك آثاره الحسنة على النفس والروح والأخلاق، فهو عامل من عوامل النظام والتربية.

رابعاً: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾.

إنّ الذي يكون حلالاً عليكم من مباشرة النساء وتطلبوه بأموالكم لا يكون إلّا في نفس الذي أحلّه لكم من غير المحرّمات التي ذكرناها، فكأنّ هذا الخطاب والذي قبله شيء واحد.

س: ما هي المحتملات التي ترد في محلّ المصدر المؤوّل (الابتغاء) في قوله تعالى: ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾؟

ج:

للمصدر المؤوّل المذكور ثلاث احتمالات:

١ـ أن يكون بدلاً من قوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾، وهذا ما جرى

تفسيرنا عليه.

٢ـ أن يكون عطف بيان لقوله تعالى: المذكور.

٣ـ أن يكون مجروراً بلام التعليل المقدّرة، أي وأُحلّ لكم ما وراء ذلك لابتغاء مباشرة النساء الحلال منه بإنفاق أموالكم صداقاً أو ثمناً لشراء الأمَة.

خامساً: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾.

خطاب على قِصَر كلماته فهو يشمل توضيح الأُمور المهمّة التالية:

١ـ أنّ هذا الخطاب يبيّن هدف النكاح في الإسلام وهو الإحصان، سواء كان تحصين النفس ومنعها عن الوقوع في الحرام، أو تحصين العفّة ممّا أثارته الشهوة.

٢ـ أنّ كلّ نكاح يحافظ على تحصين النفس أو العفّة فهو نكاح شرعي، فإذا كان الاحتمال الأوّل مختصاً عن حكمة النكاح فهذا الاحتمال يذكر حكم النكاح.

٣ـ السفاح والزنا محرمان لكونهما لا يحققان الإحصان، بل هما في مقابله تماماً.

٤ـ الإحصان والسفاح طريقان للنكاح، ولكنّهما واضحان في الفرق والتقابل من حيث الآثار، حيث الأوّل منسجم مع فطرة الإنسان وعقله، ومنظّم للشهوة الجنسيّة التي يحملها الإنسان، ومنقذ لمشاكل وجرائم اجتماعيّة كثيرة، ويزيد الاستقرار الروحي لدى الإنسان، والسفاح على العكس من ذلك، ولهذا وقعت الحليّة على الأوّل دون الثاني.

٥ـ أنّ الإحصان كما يمنع النفس والعفّة عن الوقوع فيما لا ينبغي فكذلك يمنع المال في أن يصرف فيما لا ينبغي، فإنّ طلب النكاح وابتغاءه بواسطة المال ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ لابدّ أن يكون في محلّه الشرعي، في أن يكون صداقاً ومهراً لنكاح شرعي أو ثمناً لملك يمين، وأمّا صبّه في السفاح فهو هدر للمال

وصرف غير مشروع.

٦ـ السفاح هو صبّ الماء، فلو تعمّقنا في سبب استعمال هذا اللفظ لرأيناه يحمل حقيقة الزنا، فإنّ الزاني تثار عنده الشهوة بسبب تراكم المني عنده وفي هذه الحالة لا غرض له إلّا في أن يتخلّص من مائه ليصبّه في فرج الزانية، فهي حاجة مؤقّتة تشبه حاجة دفع الإنسان لبوله متى ما تخلّص منه شعر بنوع من الراحة، سوى أنّ آليّة دفع البول وصبّه تختلف عن آليّة دفع المني وصبّه، وهذا يعني أنّ السفاح لم يكن نابعاً عن حركة عقليّة، ولا دراسة يعرف من خلالها هدف النكاح، ولا يضع قيمة لمائه الذي يحمل النسل وتكوين الأُسرة، ولا قيمة للمرأة عندما حوّلها إلى وعاء لصبّ مائه فيها فقط، والنكاح الذي يوفّر الإحصان على العكس من ذلك فكان حلالاً والسفاح حراماً.

سادساً: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

﴿فَمَا﴾ تفريع على ما سبق من الجملة والخطاب ﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾، فهو تفريع الخاصّ على العامّ ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾؛ لأنّه زواج خاصّ يحقّق التحصين العامّ كالدائم وملك اليمين، إنّه تشريع لنوع من النكاح وقسم من أقسامه فيصير تفريع الجزء على الكلّ، إنّه الزواج المؤقّت والنكاح المنقطع الذي هو أحد طرق التحصين ومصداق من مصاديقه وسبيل من سبله، ولم يجعل هذا النوع من النكاح بشكلٍ فوضوي، بل هو كإخوانه من عقود النكاح من وجود نظام وشروط يتقيّد بها، ويبرز الله الشروط المهمّة في العقد المنقطع، وهنا يذكر أهمّ أركان زواج المتعة:

الأوّل: التراضي بين الطرفين، لا على أصل العقد فحسب، بل حتّى على بقيّة

الشروط المباحة الناتجة عن حريّة القرار والرأي ونوع الظروف التي تحيط بالطرفين وتحقّق غايتهما من العقد المنقطع.

الثاني: تقديم الصداق والأجر للمرأة المستمتع بها مقدّماً على النكاح، ومن حقّ الطرفين من بعد التقدير الأوّلي لما هو المفروض من المهر وقبل جريان العقد أن يقلّل أحدهما أو يزيد عليه حتّى يصلا إلى مرحلة التراضي بينهما، ففي جريان مثل هذه الحالة لا إثم ولا حرج شرعي فيها ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.

والله هو وحده العليم بحاجة الإنسان مثل هذا النوع من النكاح، وهو الحكيم حين شرّع هذا النوع من النكاح، وهو العليم بالشروط الأُخرى لهذا القسم من الزواج والذي ترك توضيحها وتفصيلها للسنّة النبويّة ﴿إِنَّ اللهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

سابعاً: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾.

١ـ المراد من المحصنة المؤمنة في هذا الخطاب هي المرأة الحرّة المؤمنة غير المتزوّجة؛ لأنّ المتزوّجة لا يجوز نكاحها؛ ولأنّ النكاح حاصل بملك اليمين فلا يصحّ إنشاء عقد النكاح على ملك يمينه؛ ولأنّ المنصرف من كلمة (الفتاة) هي المرأة غير المتزوّجة.

٢ـ على الإنسان أن يقيس نفسه من الناحية الماليّة ﴿طَوْلاً﴾ والتحمّل التكويني من ناحية الإقدام على الزواج من المحصنات الحرائر المؤمنات غير المتزوجات من الفتيات، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ

﴿يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ...﴾ أنّه قال: «أي مَن لم يجد منكم غنى»[١]. فإذا كانت عنده الاستطاعة الماليّة أن يتزوّج من الحرائر فليتزوّج، وأنّه من الأمور المباحة، وإن لم يستطع فعليه بملك اليمين، ولا ملك يمين اليوم بعد أن انتهت حالة الاسترقاق والحمد لله.

وذكر ملك اليمين؛ إمّا لكون قيمتها أقلّ من مهر الحرائر في زمن وجودها، أو هي دعوة للاكتفاء بملك اليمين الذي يمتلكه عند عدم القدرة على الزواج الدائم؛ لأنّه ليس دائماً أن تكون قيمة أو مهر الأمة أقلّ من مهر الحرائر، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لا ينبغي أن يتزوّج الحرّ المملوكة اليوم، إنّما كان ذلك، حيث قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ...﴾ والطَّول المهر، ومهر الحرّة اليوم مهر الأمة أو أقلّ»[٢].

ويكون خطاب ﴿مِن فَتَيَاتِكُمُ﴾ يعود على ملك اليمين كعامل أخلاقي حيث يعتبر ملك اليمين كأحد أفراد الأُسرة وأنّها جزء من فتياتكم، فلا طبقية في الإسلام، وأنّ من الإماء المؤمنات لهي أفضل من الحرائر غير المؤمنات في إنشاء الأسرة المؤمنة، فليس عيباً للحرّ في أن تكون زوجته من الإماء فإنّهنّ ﴿مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ وأنّه ﴿بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾.

٣ـ أن يكون خطاب ﴿مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ راجع إلى المحصنات المؤمنات، فيكون الخطاب هكذا: (ومَن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات من فتياتكم المؤمنات فممّا ملكت أيمانكم)، وعليه يكون نظر

---

(١) تفسير مجمع البيان ٣: ٦٣.

(٢) الكافي ٥: ٣٦٠/٧.

الخطاب في عقد النكاح إلى إيمان المرأة، فلا عقد نكاح للمسلم إلّا على مؤمنة. وأمّا ملك اليمين فهو ليس من المستثنيات لهذا النهي؛ لأنّ ملك اليمين ليس هو عقد نكاح، بل هو ملك يمين من لوازمه الشرعيّة إباحة النكاح ولا تلحقه شروط الزواج الدائم.

٤ـ أن يكون المراد من المؤمنات في قوله تعالى: ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ هو الايمان العامّ، أي غير المسلمات من أهل الكتاب، والمراد من المؤمنات في قوله تعالى: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ هو الإيمان الخاصّ. فهنا توجد عدّة صور محتملة، منها:

الأولى: أن يكون معنى ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم﴾ أي التي تشترك معكم في الإسلام وهو الجامع بينكم، ﴿أَيْمَانُكُم﴾ صيغة جمع مثل قوله تعالى: ﴿...وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾(النساء:٣٣)، فإنّ المراد من (ما عقدت أيمانكم) هنّ مطلق الزوجات، ويكون معنى ﴿مِن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ أي صاحبة الدين والتديّن والإلتزام.

وعليه يكون هناك حصّتان متقابلتان من الحرائر، حصّة العفيفات من المؤمنات غير المسلمات، وحصّة من العفيفات المسلمات، فالذي يكون راغباً في نكاح غير المسلمات الكتابيّات ولم تكن له القدرة على مهرهنّ فلا يوقع نفسه بالمشقّة والفحشاء، بل عليه بنكاح المسلمات العفيفات الملتزمات التي لا تطلب الغالي من المهر لإيمانها.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أنّه قال: «هنّ ذوات الأزواج». قلت: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ

أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾، قال: «هنّ العفائف»(١).

الثانية: ومَن لم يستطع طولاً من نكاح المسلمات أن ينكح المحصنات غير المسلمات من أهل الكتاب فلا يقع في الشقاء والفحشاء. وبعبارة أخرى: يمكن أن تطبّق قاعدة التنزيل هنا، أي أنّ الله قد نزّل المحصنات غير المسلمات منزلة فتياتكم المسلمات، وعليه يجوز شرعاً الزواج من الكتابيّة كجواز الزواج من المسلمة ﴿ ...وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾(المائدة:٥)، كما نزّل الله الإماء ﴿مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾ منزلة فتياتكم المؤمنات أخلاقيّاً واجتماعيّاً، فهو تنزيل مركّب من تنزيلين مختلفين في الجهة واللحاظ.

فتكون النتيجة هكذا: أنّه لا نكاح يقع من الرجل إلّا على مسلمة أو كتابيّة أو أمة، فإنّ الكلّ من فتياتكم المؤمنات. قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٞ﴾(النور:٣٢)، وورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «أنكحت زيد ابن حارثة زينب بنت جحش، وأنكحت المقداد ضباعة بنت الزبير ليعلموا أنّ أشرف الشرف الإسلام»(٢).

وللفائدة ورد في (الكافي) عن يزيد بن حاتم أنّه قال: كان لعبد الملك بن مروان عين بالمدينة يكتب إليه بأخبار ما يحدث فيها، وإنّ علي بن الحسين عليه السلام أعتق جارية ثمّ تزوّجها، فكتب اللعين إلى عبد الملك، فكتب عبد الملك إلى عليّ بن الحسين عليه السلام: أمّا بعد، فقد بلغني تزويجك مولاتك، وقد علمت أنّه كان في قريش مَن

---

(١) وسائل الشيعة ٢٨: ٣٤٢٣٦/٧٢.

(٢) البحار ١٠٠: ٧/٢٦٥.

تمجّد به في الصهر وتستنجبه في الولد، فلا لنفسك نظرت ولا على ولدك أبقيت والسلام.

فكتب إليه عليّ بن الحسين عليه السلام: «أمّا بعد، فقد بلغني كتابك تعنّفني بتزويجي مولاتي، وتزعم أنّه كان في نساء قريش من أتمجد به في الصهر واستنجبه في الولد وأنه ليس فوق رسول الله مرتقاً في مجد ولا مستزاد في كرم، وإنّما كانت ملك يميني، خرجت متىٰ أراد الله عزّ وجلّ منّي بأمر ألتمس به ثوابه، ثمّ ارتجعتها على سنّته، ومَن كان زكيّاً في دين الله فليس يخلّ به شيء من أمره، وقد رفع الله بالإسلام الخسيسة وتمّم به النقيصة وأذهب اللؤم، فلا لؤم على امرىء مسلم إنّما اللـؤم لؤم الجـاهليّة والسلام».

فلمّا قرأ الكتاب رمى به إلى ابنه سليمان فقرأه، فقال: يا أميرالمؤمنين، لشدّ ما فخر عليك علي بن الحسين! فقال: يا بني لا تقل ذلك، فإنّها ألسن بني هاشم التي تفلق الصخر وتغرف من بحر، إنّ علي بن الحسين يا بني يرتفع من حيث يتّضع الناس[1].

الثالثة: أن يكون المقصود من الإحصان في خطاب ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ هنّ العفيفات من الحرائر، ومن خطاب ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ هنّ الإماء العفيفات، وسمّاهنّ فتيات من باب الاحترام لهنّ وإزالة الطبقيّة والفوارق الاجتماعيّة، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «لا يقولنّ أحدكم: عبدي ولا أمتي،كلّكم عبيد الله، وكلّ نسائكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي

---

(١) الكافي ٥: ٣٤٤/٤.

وخادمي وفتاتي»[١].

وعليه يكون المعنى واضحاً حيث مَن لم يقدر على الزواج من الحرائر فعليه بزواج الإماء لقلّة المهر فيهنّ.

ثامناً: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُم بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾.

١ـ ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِإِيمَٰنِكُم﴾ على الإنسان أن يراقب دوافعه في مسألة الزواج وغيره؛ لأنّ الله أعلم منه من نفسه في دوافعه؛ لأنّه يعلم السابق واللاحق من كلّ شيء، والله أعلم منكم فيما فيه الصلاح لكم، ولهذا شرّع هذه الأقسام من الزواج ووضع لكلّ قسم حدّاً، وهو أعلم من غيره فيما يصون به إيمانكم من الزلل والانحراف، ولهذا شرّع لكم هذه الأقسام من الزواج، والله أعلم بإيمانكم؛ لأنّه هو المحرّك الرئيسي للفكر والسلوك لا العادات والتقاليد الموروثة، ولا الذوق الشخصي الأعمى عن النظر إلى مشكلة النوع البشري، ولا الفكر المغلق الذي يريد أن يحصر الزواج في الجانب الواحد والزاوية المحدّدة، وكأنّه هو أعلم من الله في التشريع، فالله هو الأعلم بالتشريع الكامل الذي يشبع جميع حاجات الإنسان بخطّه المستقبلي إلى قيام الساعة وتبدّل الأزمان. والله أعلم؛ لأنّ الإيمان من الأُمور القلبيّة التي لا يعلم بحقيقتها إلاّ الله، وما على الإنسان إلاّ السير ضمن الأسباب الظاهريّة من السؤال والفحص عن إيمان المرأة التي يريد أن يختارها كزوجة له.

٢ـ ﴿بَعۡضُكُم مِّنۢ بَعۡضٖ﴾ لا فرق بين لون ولون في الإنسان، وليس للفقر والغنى له دخل في الإختيار، وليس لنوع الكسب دخل في الاختيار إذا كان من الحلال،

---

(١) مجموعة ورام ١: ٩.

ولا فرق بين الحرّة والأمة إلّا في الإيمان، فلا مانع من أن يتزوّج الإنسان المؤمن من أيّ مؤمنة في بقاع الأرض ﴿بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات:١٣).

تاسعاً: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾.

هنا تفريع على ما سبق من الزواج بالإماء ويستعرض الله بعض شروط عقد النكاح وأخلاقه:

١ـ أذن الأهل ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾، والأهل هو ولي الأمة؛ لأنّه هو الأهل الخاصّ بها، ولكن هل الإذن شرط لازم في العقد بحيث فقدانه يبطل المشروط وعقد النكاح؟ هذا ما يراجع الكتب الفقهيّة فيه، ورد عن أبي عباس البقباق أنّه قال: قلت لأبي عبدالله؈: يتزوّج الرجل الأمة بغير إذن أهلها؟ قال: «هو الزنا إنّ الله تعالى يقول: ﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾»(١).

٢ـ المعروف في تقديم المهر ﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ من غير مماطلة والتواء من أجل نقصانه أو تعطيله لفترة من الزمن، فتقديمه بتمامه إلى ولي الأمة بما هو المتّفق عليه مصحوب بكلمات الصدق والأخلاق الحسنة هو الصورة المحبّبة والمفروضة شرعاً، وتقديمه إلى المولى من قبل المتمتّع أو من قبلها بلا فرق؛ لأنّ المولى يملك منافع العبد.

عاشراً: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ﴾.

هنا يوجد احتمالان من حيث العموم والخصوص:

---

(١) التهذيب ٧: ٣٤٨/١٤٢٤.

١ـ أن يكون الخطاب عامّاً، فإنَّ كلّ ما مرّ من الحقوق والواجبات للمرأة على الرجل الذي يريد الزواج منها يوفّره الزوج، ويقدّمه في حال كون المرأة من العفيفات المحصنات غير المتعلّقات بزوج آخر، لا المسافحات اللواتي يأتين بالزنا علناً أو خفية، ولا من المتّخذات أصدقاء لهنّ سواء فعلن معهم الزنا خفية أو لم يفعلن ذلك كما هي الطريقة التي ربّما كانت معروفة زمن الجاهليّة.

ورد عن ابن عبّاس أنّه قال: المسافحات المعلنات بالزنا، والمتّخذات أخدان ذات الخليل الواحد، كان أهل الجاهليّة يحرّمون ما ظهر من الزنا، ويستحلّون ما خفي، يقولون: أمّا ما ظهر منه فهو حرام، وأمّا ما خفي فلا بأس بذلك، فأنزل الله ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾[١].

وكما هي الطريقة الغربية التي نراها اليوم، فإذا بقيت المرأة والحال هذه ما بعد عقد الزواج فلا ملزم للرجل في البقاء على حالة الالتزام بالحقوق والواجبات الملقات عليه شرعاً، لخروجها عن إحصان العفّة والتزويج، وهنا إشارة يجب أن يلتفت إليها من قبل الرجل أو المرأة، وهي مسألة اتّخاذ الصديق من قبل أحد الجنسين للجنس الآخر، حيث إنّ فيها مفسدة للطرفين ولا يخلو الوقوع من خلالها بالزنا علناً أو خفية، وإنّه طريق للانفتاح على أكثر من شخص ﴿أَخْدَانٍ﴾ صيغة جمع، فإنّ النفس ميّالة للسوء وإنّها لا تشبع بالواحد، وبهذا تنقلب الحياة الإنسانيّة إلى حيوانية، ورد عن حريز أنّه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن المحصن، فقال: «الذي عنده ما يغنيه»[٢].

---

(١) جامع البيان ٥: ٢٨.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٣٥/ ٩٥.

٢ـ أن يكون الخطاب بخصوص الإماء؛ لأنّ الغالب عند الإماء هو الإتيان بالفاحشة واتّخاذ الخليل للمضاجعة المحرّمة. فإذن الأهل واستحقاق الأُجرة للأمة موقوف على كونهنّ محصنات عفيفات، وإلاّ إذا كنّ مسافحات أو من اللواتي اتّخذن الخليل فلا تقربوهنّ أصلاً.

الحادي عشر: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ﴾.

إنّه تشريع لحدّ من حدود الله واستحقاق من استحقاقات الجزاء على المخالفة، فإنّ المحصنة إذا خرجت عن الإحصان وجاءت بفاحشة الزنا فعليها يقع الحدّ والعقاب والعذاب، ومقداره نصف ما يقع على المحصنات، ولكن ما هو الفرق بين الإحصان الأوّل ﴿أُحْصِنَّ﴾ والثاني ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾، حتّى نعرف مَن هي التي يقع عليها الإحصان؟ وهنا توجد عدّة احتمالات، منها:

١ـ أن يراد من ﴿أُحْصِنَّ﴾ غير المتزوّجات من الحرائر، وأن يراد من ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ مطلق المتزوّجات من الحرائر، وبما أنّ عذاب المتزوّجة الحرّة التي أتت بالفاحشة هو الرجم حتّى الموت وهو لا يقبل المناصفة، فنصف عذاب المحصنات تبيّنه الآية في قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ﴾(النور:٢).

٢ـ أن يراد من ﴿أُحْصِنَّ﴾ الإماء، ومن ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ الحرائر غير المتزوّجات، فتكون الأمة التي جاءت بفاحشة الزنا عليها العذاب والجلد خمسين سوطاً وهو نصف عدد ما على الحرائر غير المتزوجات، سواء كانت الأمة ذات بعل أم لا، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنه قال: «قضى أميرالمؤمنين عليه السلام في العبيد والإماء إذا زنا أحدهم أن يجلد خمسين جلدة إن كان مسلماً أو كافراً أو نصرانياً، لا

يرجم ولا ينفى»[١]. وعنه أيضاً عندما سأله بريد العجلي عن الأمة تزني؟ أنّه قال: «تجلد نصف الحدّ كان لها زوج أو لم يكن»[٢].

٣ـ أن يراد من ﴿أُحْصِنَّ﴾ الإماء غير المكرهات على البغاء، فإنّ الإماء تحت مواليهنّ وبعض الموالي كان يكره الأمة على البغاء وإتيان الفاحشة ليكسب المال من خلال عملها هذا، فالأمة لم تكن راضية به ولكن ليس لها الخيار، وهذه الظاهرة يكشفها قوله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْراً وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّناً لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(النور:٣٣)، فهنا لابدّ من النظر إلى الإكراه وعدمه حتّى يثبت الخمسون سوطاً، فإذا كانت الأمة تأتي بالفاحشة من دون إكراه فهذا يعني أنّها لم ترد التحصّن فيصدق عليها ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾ باختيارهن، فيثبت عليها الخمسون سوطاً، وإن كانت مكرهة من قبل مولاها فيثبت لها التحصّن ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ فلا عذاب ولا جلد عليها.

٤ـ وهناك معنى آخر لإحصان الإماء وهو عدم الدخول بهنّ، ورد عن محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام أنّه قال: سألته عن قول الله في الإماء ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ ما الإحصان؟ قال: «يدخل بهنّ». قلت: فإن لم يدخل بهنّ أما عليهنّ حدّ؟ قال: «بلى»[٣].

---

(١) الكافي ٧: ٢٣٨/ ٢٣.

(٢) الفقيه ٤: ٤٤/ ٥٠٥٢.

(٣) وسائل الشيعة ٢٨: ٧٦/ ٣٤٢٥٠.

٥ـ أن يراد من ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ هنَّ الإماء اللواتي يردن الزواج الدائم، وقد يكون هذا الاحتمال هو المناسب؛ للتفريع وللسياق.

الثاني عشر: ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾ اسم إشارة لكلّ ما مرّ من الإباحة الشرعيّة للجنس في الزواج الدائم وعدد الزوجات ونوعية الإيمان من مسلمات ومن أهل الكتاب، وفي الزواج المنقطع وعدده اللامحدود، ومن ملك اليمين، وكلّ ذلك تشريع من أجل إشباع حاجة الإنسان الجنسيّة. وهذه الحالة من السعة وإن كانت مباحة لكلّ إنسان إلّا أنّ اللجوء إليها لا يكون إلّا لذلك الإنسان الذي لم يشبعه الطريق الواحد. أو كانت له ظروفه الخاصّة بحيث يخشى من السقوط في الحرام والفاحشة إذا لم يمارس الجنس، وإنّ الامتناع عنه يولّد له المشقّة التي ربّما لا يتحمّلها فيسقط في الحرام﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾. أمّا في الحالة الطبيعيّة التي يعيشها الإنسان فالمفروض منه إرشاداً ألّا يخضع للعامل الجنسي وللقوّة الشهويّة التي يمتلكها مادام يمتلك الزوج، وعليه أن يصبر بمجاهدة النفس وترفّعها عن الخوض والاهتمام بعامل الشهوة من خلال الاهتمام بعامل الروح والفكر، وذلك من خلال الاهتمام بالكسب والعمل والمطالعة والعبادة لله وعلى رأسها الصوم الذي هو أمضى سلاح في كبح الشهوة ﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ والصبر هو الصوم كما ورد في الروايات،أو أن تصبروا على الزواج الدائم وتفرضوه على أنفسكم الذي هو خير لكم من نكاح الأمة أو المتعة عندما تكون الحالة طبيعيّة. وعامل الشهوة عندما يثار حتّى يمارس في محلّه الشرعي فهو لا يخلو من وسوسة الشيطان وتأثيره، سواء شعر الإنسان بذلك أم لم يشعر، فهو طريق يحتاج إلى استغفار، ومادامت النتيجة أنّه

وقع في محلّه الشرعي فما صدر من هنا وهناك من الهفوات فإنّ الله غفور لذنوب عباده رحيم بهم ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

الثالث عشر: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا * يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾.

يعرض الله هذه الآيات ليبيّن بعض علل التشريع بصورة عامّة أو بخصوص آيات الزواج، فهو سبحانه يبيّن لنا سنن وطرق الذين من قبلنا، ويعرّفنا الصالح منها والمضرّ، والحقّ الذي فيها والباطل، ويعرض لنا أبطال الحقّ من الأنبياء والصالحين من الأمم، ويعرض لنا أشقياء الباطل من الطغاة وأهل الفسق والفجور، ويعرض لنا نتائج الفوز للذين ساروا على طريق الهدى، والخسران للذين ساروا طريق الشهوات وهوى النفس، كلّ ذلك من أجل بعض الأمور التالية:

١ـ اختيار الحقّ والصحيح والصالح، فالله يريد بإرادته التشريعيّة أن نختار طريق الهدى، فليس تشريع الله وبيّناته جاءت من أجل أن يطّلع الإنسان عليها أو يقف موقف المتفرّج أو المتعجّب على حسنها، بل من أجل طاعة تقود الإنسان نحو الحقّ والصحيح والصالح له.

٢ـ الوصول إلى الهداية، فقد تأخذ الإنسان حالة الشكّ العقائدي أو تصيبه الحيرة الفكريّة أو التيه أو الجهل، فلا يعلم طريق الهداية إلى الحقّ والموصل إلى الله، فالتشريع الإسلامي وبيّنات الله الشاملة للكون والحياة كافية في هداية الإنسان واستقراره العقائدي والفكري لو اطّلع عليه، فإنّ التشريع الإسلامي دقيق في عرض سنن وتجارب الآخرين، وإنّه لعين الصدق والصواب في اقتناص الحقّ

منها وإمضائه عليها، وفي تصحيح الخطأ منها ورفض الباطل التي كانت الأُمم سائرة عليها، فالله هو الحقّ الذي لا يختار إلّا الحقّ والصدق، وهو العالِم بخلقه وما يكون في صالحه، وهو الحكيم الذي لا يختار إلّا ماهو حقّ وصدق وما كان في صالح خلقه، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

٣ـ ارتباط الله المستمرّ مع الإنسان، فالله يريد للإنسان أن يتوب ويرجع بصورته الدائمة من النعيم المستمرّ والتشريع الشامل لحركته، ويغفر له متى ما تاب ورجع إلى ربّه فيجده غفّاراً رحيماً، وشرّع للإنسان هذا النوع والأقسام من النكاح ليشبع شهوته الذي هو أعلم بحاجتها وطريقة إشباعها المنظّم، كلّ ذلك وغيره من أجل أن يكوّن الله له علاقة حميميّة مع الإنسان ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾، ولكن مع الأسف أنّه لم يكن كلّ إنسان يريد مثل هذه الرابطة، بل البعض يريد الميل عن الله فلا يريد الارتباط بجانبيه، بل لا يريد حتّى لغيره أن يرتبط بالله، ولهذا تجد مثل هذا البعض يسعى لهتك حرم الله بسلوكه وإعلامه الفاسد الذي من جملته نشر الأفلام الجنسيّة بين الشباب وإبعادهم عن الزواج المبكّر لهم، ويريد نشر ثقافته بعنوان الاشتراكيّة مرّة وعلمنة الحياة مرّة أُخرى، ويلاحق المؤمنين في كلّ مكان بعناوين مختلفة هي الأُخرى، فهم يريدون الميل العظيم عن الله ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً﴾.

٤ـ أكمال ضعف الإنسان، حيث يختزن خلق الإنسان الكثير من قوى الصراع والتضادّ لعناصر الخير، والتشريع عنصر من العناصر المهمّة التي تدخل كأهمّ عامل مساعد في تقوية عناصر الخير وسدّ نقص الضعف فيه؛ ليخفّف عنه ثقل

الصراع والمعاناة والحاجة، وكان من بين الأحكام التخفيفيّة هو زواج المتعة الذي لولا الحرمة التي أفتى بها عمر بن الخطّاب له لما زنى إلّا شقي، ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَـٰنُ ضَعِيفاً﴾.

س: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ﴾، ما هو المراد من (ما) في هذا الخطاب؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن تكون (ما) للتوقيت، فيكون الخطاب: (مهما استمتعتم بالنيل منهنّ فآتوهنّ أجورهنّ فريضة).

٢ـ أن تكون (ما) موصولة، فيكون الخطاب: (ومَن استمتعتم به منهنّ ...).

س: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ ماهي المحتملات من الأدلّة لأن يكون المراد من ﴿اسْتَمْتَعْتُم﴾ هو خصوص نكاح المتعة لا مطلق الاستمتاع والتلذّذ منهنّ؟

ج:

١ـ أنّ هذه الآية مدنيّة وقد نزلت بعد الهجرة.

٢ـ أنّ نكاح المتعة عمل جاري ومستمرّ قبل الهجرة، وهو من النكاح المعروف والممارس في الوسط الاجتماعي سواء كان حدوثه وشرّع له الإسلام أم قبله.

٣ـ أنّ مطلق الاستمتاع والتلذّذ توجد فيه عدّة احتمالات:

الأوّل: مايشمل الاستمتاع الشرعي وغيره من الفاحشة والزنا وهو غير مقصود قطعاً.

الثاني: أن يراد من مطلق الاستمتاع والتلذّذ هو المعنى اللغوي، فهو الآخر غير

مقصود؛ لأنّ لغة الخطاب لغة تشريع وتنظيم لحقيقة خارجيّة منظور إليها، ولا يراد منها النكاح الدائم أو ملك اليمين؛ لاتّفاق جميع المسلمين بالمراد منه الزواج المنقطع ونكاح المتعة المعهود والمعروف عند الأوائل في صدر الإسلام،وكان على مرأى ومسمع من الرسول ﷺ والإسلام قد أخذ نفس المصطلح المستعمل من دون تغيير فيه، وبهذا لا يمكننا الالتزام بمعناه اللغوي المتروك، ومثله في القرآن كثير، فالربا مثلاً مصطلح كان له استعماله الشائع في عمل مخصوص وفعل له خصوصيّاته لا بما يراد من معناه اللغوي، وما دور الإسلام والقرآن إلّا أن أخذ نفس المصطلح على ما يستعملونه من الفعل وعلى ما يفهمونه من اللفظ الذي اكتسب الخصوصيّة والانصراف إلى ما هو عليه من الممارسة العمليّة لا على معناه اللغوي، فالربا ليس مصطلحاً اخترعه الإسلام ولا يراد منه مطلق الربح والزيادة بمعناه اللغوي، وإنّما هو نوع من المعاملة التي كانت متداولة بين المجتمع، ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم﴾ مثله كما سترى إن شاء الله.

الثالث: أن يراد منه الإطلاق أي مطلق ما استمتعتم به في النكاح بالعقد الدائم وملك اليمين، وهذا هو الآخر غير مقصود؛ وذلك:

١ـ أمّا النكاح الدائم فقد تحدّث عنه القرآن كثيراً وبشكله التفصيلي في الآيات السابقة التي فرضت المهر ﴿... وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ (النساء:٤)، وأنّ المهر واقع على نفس عقد النكاح لا على الاستمتاع، ولهذا فهي تستحقّ نصفه بمجرّد العقد والنصف الآخر بعد الدخول بها قال تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ...﴾ (البقرة:٢٣٧)، بينما نجد أنّ أجرة عقد المتعة في هذه الآية على التمتّع، ولهذا تجد أنّ قوله تعالى: ﴿فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ جزاء مترتّباً على شرط التمتّع في قوله تعالى:

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾، ولهذا تجد في زواج المتعة أنّ أي تقصير من الزوجة في منعها متعة الزوج من دون عذر يسقط من حقّها في الأجرة، بينما أجرة الزواج الدائم أو ملك اليمين ليس لها علاقة بالاستمتاع.

٤ـ الأخبار المستفيضة التي تخصّص الخطاب في زواج المتعة كما سنرى ذلك إن شاء الله.

س: لماذا لا يراد من قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ...﴾ هو التأكيد على ما سبق من النكاح الدائم؟ اذكر المحتمل من الجواب.

ج:

أنّ ما ذكرناه في جواب السؤال السابق من استعارة نفس اللفظ الدالّ على العمل المخصوص في الصدر الأوّل في الإسلام، مع الأخبار المستفيضة الشارحة للآية مع إجماع العلماء على إرادة خصوص المتعة كما سترى إن شاء الله، كلّ ذلك وغيره يمنع من إرادة التأكيد على غير زواج المتعة.

س: ما هو تعريفكم لزواج المتعة؟

ج:

زواج المتعة: هو عقد اختياري يتمّ بالتراضي بين رجل وامرأة بقصد الزواج لمدّة معيّنة ينتهي بانتهائها من دون عقد الفسخ، وعلى مهر معلوم مع مراعاة شروط الزواج الدائم فيه المتعلّقة بالرجل والمرأة من حيث صحّة نكاحهما وشرعيّة أولادهما وغير ذلك من الشروط، شرّع من قبل الله للتسهيل والتخفيف على عباده لسدّ طريق الفحشاء عليهم وتكميل إحصان العفّة لهم.

س: ما هي أهمّ الفوارق بين الزواج المنقطع (المتعة) والزواج الدائم؟

ج:

١ـ يشترط ذكر المهر بعينه ومقداره في زواج المتعة دون الدائم.

٢ـ يشترط ذكر الأجل وحصر مدّته، قصرت المدّة أو طالت. فلو لم يذكر تحوّل إلى دائم.

٣ـ يجوز في المتعة الجمع بأكثر من أربعة نساء.

٤ـ لا وجوب فيه على الزوج من سكن للزوجة ولا حرمة عليه في العزل.

٥ـ تنقطع علقة المتعة قهراً بينهما بانتهاء المدّة أو بهبة الزوج ما تبقّى من المدّة لها.

٦ـ أن يكون المتعاقدان عارفين بأحكام المتعة.

٧ـ عدّة المرأة ممّن تحيض المتمتّع بها مع الدخول بها حيضتان أو خمسة وأربعون يوماً.

٨ـ لا توارث بين المتمتّعين.

٩ـ المتعة تحصن العفّة لا التزويج، فالمتزوّج متعة وهو أعزب لا يعتبر محصناً فلا يرجم لو أتى بفاحشة الزنا.

س: ما هي الصيغة اللفظيّة لعقد المتعة؟

ج:

بما أنّ زواج المتعة يحتاج إلى عقد، والعقد متكوّن من إيجاب وقبول، وهنا الإيجاب من المرأة والقبول من الرجل، ولا مانع من تقديم أحدهما على الآخر، والإيجاب أن تقول المرأة: على كتاب الله وسنّة نبيّه ﷺ زوّجتك نفسي بمهر قدره (كذا) لمدّة (كذا)، وقبول الرجل أن يقول: (قبلت).

س: اذكر بعض الروايات التي تحكي عن زواج المتعة.

ج:

١ـ أنّ الذي حرّم المتعة هو عمر بن الخطاب ومَن تبعه، ولولا تلك الحرمة لما وقع في الفحشاء والزنا من المؤمنين إلّا شقي، ورد عن عبدالله بن سليمان أنّه قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: «كان عليّ عليه السلام يقول: لولا ما سبقني به بني الخطّاب ما زنى إلاّ شقي»[١].

٢ـ زواج المتعة لم يكن بدعة في الإسلام وإنّما هو نصّ من القرآن، ورد عن أبي بصير أنّه قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المتعة، فقال: «نزلت في القرآن ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ...﴾» الآية[٢].

٣ـ آية المتعة لم تنسخ، وهناك تأكيد على إحيائها، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عندما سئل في متعة النساء أنّه قال: «أحلّها الله في كتابه وعلى لسان نبيّه صلى الله عليه وآله فهي حلال إلى يوم القيامة ...»[٣]. وعنه أيضاً: «إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لمّا أُسري به إلى السماء قال: لحقني جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمّد، إنّ الله تبارك وتعالى يقول: إنّي قد غفرت للمتمتّعين من أُمّتك من النساء»[٤].

٤ـ زواج المتعة القرآن والسنّة وعمل به الأصحاب، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «المتعة نزل بها القرآن وجرت بها السنّة من رسول الله صلى الله عليه وآله»[٥]، وعنه

---

(١) التهذيب ٧: ١٠٨٠/٢٥٠.

(٢) الكافي ٥: ١/٤٤٨.

(٣) الكافي ٥: ٤/٤٤٩.

(٤) الفقيه ٣: ٤٦٠١/٤٦٣.

(٥) الاستبصار ٣: ٥٠٩/١٤١.

أيضاً عندما سئل عن المتعة أنّه قال: «إنّي لأكره للرجل المسلم أن يخرج عن الدنيا وقد بقيت عليه خلّة من خلال رسول الله ﷺ لم يقضِها»(١)، وعنه أيضاً: «إنّ الله تبارك وتعالى حرّم على شيعتنا المسكر من كلّ شراب وعوّضهم من ذلك المتعة»(٢).

٥ـ زواج المتعة عمل الرسول ﷺ به ولم ينهَ عنه، عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس: تمتّع رسول الله ﷺ فقال عروة: «نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عبّاس: ما يقول عريّة؟! قال: يقول نهى أبو بكر وعمر عن المتعة، فقال ابن عبّاس: آراهم سيهلكون، أقول: قال رسول الله ﷺ، ويقولون: قال أبو بكر وعمر»(٣).

س: هل يمكنك أن تستنتج بعض المشاكل التي يعالجها الزواج المؤقّت؟

ج:

الله سبحانه وتعالى عندما خلق الإنسان وأودع فيه الشهوات والغرائز وعلى رأسها الغريزة الجنسيّة فهو يعلم بحاجة الإنسان، ويعلم بمستقبله الذي يحكمه الظالم الذي لا يمارس تطبيق الحكم الشرعي وينشر الفساد، ويعلم بالمشاكل المختلفة التي ستواجه الإنسان، وقد أشبع الله كلّ نواحي حياة الإنسان تشريعاً ونظاماً، ولمّا كانت الغريزة الجنسيّة تعتبر حالة دائمة تسير مع الإنسان وهي على قوّتها تحتاج إلى سبل لإشباعها، فلمّا لم يتركها الله للإنسان بأن يشبعها في الهواء

(١) الفقيه ٣: ٤٦٠٢/٤٦٣.

(٢) الفقيه ٣: ٤٦١٦/٤٦٧.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٥: ٢٤٣.

الطلق لخطورة هذا السلوك على المجتمع، ولا يريد منه أن يعيش مع ملائكة السماء، بل خلقه للأرض وكإنسان له خلقته المختلفة عن غيره، وحاشا لله أن يتغافل ولم يشرّع للمشاكل الحقيقيّة الواقعيّة المهمّة التي سيعاني منها أشدّ المعاناة لو تركت من دون حلّ. ولمّا كان الزواج الدائم لا يغطّي جميع المشاكل التي يواجهها الإنسان في إشباع غريزته الجنسيّة، فجعل سبيل المتعة يصل من خلاله الإنسان المؤمن بما لا يقدر عليه الزواج الدائم مع الحفاظ على حصانة الرجل وعفّة المرأة، وتخلّصهما من الكبت الجنسي الذي لا ينكر عاقل أثره السلبي النفسي والفكري على الإنسان، ولم تكن حاجة المؤمن إلى زواج المتعة شيئاً غريباً عندما تعتريه مشكلة من المشاكل التي لها علاقة بذلك، فهو يشعر بداخله إلى تلك الحاجة الملحّة.

س: اذكر بعض المشاكل التي تدخّل في حلّها زواج المتعة.

١ـ السفر الطويل للمتزوّج وغيره.

٢ـ الحالة الاقتصاديّة التي لا يتمكّن من خلالها من الزواج الدائم.

٣ـ ابتلاء الزوج بمرض الزوجة.

٤ـ موت أحد الزوجين مع عدم إمكان الزواج الدائم.

٥ـ حالة الاختلاط التي تستوجب في بعض الأحيان الدخول في الحرمة فيكون العقد المؤقّت رافعاً لها.

٦ـ في بعض الحالات يستوجب كشف الخطيب عن خطيبته التي يريد أن يتزوّجها، وبالعكس عند الشكّ في حياة أحدهما أو في بدنه أو في فكره، فيحتاج إلى فترة قصيرة أو طويلة في المعرفة والاطّلاع على الحقيقة، فيكون العقد المؤقّت

يحلّ ذلك من دون حرمة.

٧ـ يحتاج الإنسان في بعض الحالات إلى طفل منه من دون زواجٍ دائم.

٨ـ ما تخلّفه الحروب من كثرة النساء وقلّة الرجال.

٩ـ حلّ مشكلة وجود الخادمة في البيت الواحد الذي يلازمه النظر والتحدّث وعدم الحجاب.

١٠ـ الطلاق مع عدم الإمكان بالزواج الدائم وعدم تحمّل الانتظار.

١١ـ نشوء الطفل في بيت يحرم عليه نساؤه، وبالعكس، أي نشوء طفلة في بيتٍ أهله غرباء عنها.

١٢ـ حاجة الإنسان لأكثر من زوجة واحدة مع عدم تمكّنه من الزواج بالثانية دائماً.

١٣ـ للتخلّص من حالة الإسقاط التي يشهدها العالَم وبأرقام كثيرة جدّاً، نتيجة اللامبالاة بالإنسان السقط، واللامبالاة بالعلاقة الجنسيّة التي تشبع الرغبة وتحافظ على العفّة، وإنّ الطفل الناتج منهما ليس عاراً ولا جريمة، بل يعيش كأيّ إنسان حرّ على الأرض إذا كان هناك شرع ومنهج إلهيّ يبيح ذلك لهما.

١٤ـ للتخلّص من انفلات الشباب المنبهر بالحالة الغربيّة التي تشيع الفاحشة بعناوين إعلاميّة تغري الشباب المسلم، وهي تبثّ بعناوين مختلفة تدلي على قبحها أنواعاً من الستار، فهي تبثّ على أنّها نوع من ممارسة الحقّ الطبيعي، أو الحريّة الجنسيّة، أو نوع من ممارسة الحبّ، أو نوع من التطوّر الثقافي، أو أقوى علاقة للصداقة، ولا تنسى بأنّها طريق قويّ لانحراف الشباب أخلاقيّاً وعقائديّاً. فلو أشبعت هذه الناحية وكان لزواج المتعة طريق لم ينبهر بعامل الزنا الغربي وغيره إلّا شقي.

س: اذكر بعض ما جاء في كتب المخالفين للشيعة من أهل السنّة والجماعة

حول زواج المتعة.

ج:

١ـ توفّي الرسولﷺ وكان ممّن عمل في المتعة ولم ينهَ عنها. في (صحيح البخاري) عن عمران بن الحصين أنّه قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول اللهﷺ ولم ينزل قرآن يحرّمه ولم ينهَ عنها حتّى مات، قال رجل برأيه ما شاء. قال البخاري، يقال عمر[1].

٢ـ المتعة يعمل بها الأصحاب تحت نظر الرسولﷺ ومسمعه، وأنّها الطريق البديل عن الوقوع بالفحشاء. في (صحيح مسلم) عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنّه قال: كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيّام على عهد رسول اللهﷺ وأبي بكر حتّى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث[2]. وفيه أيضاً عن أبي نضرة أنّه قال: كنت عند جابر بن عبدالله فأتاه آتٍ فقال: ابن عبّاس وابن الزبير اختلفا في المتعتين ـ أي متعة النساء ومتعة الحجّ ـ فقال جابر: فعلناهما مع رسول اللهﷺ ثمّ نهانا عنهما عمر فلم نعد لهما[3]. وفيه أيضاً في باب نكاح المتعة عن إسماعيل عن قيس أنّه قال: سمعت عبدالله يقول: كنّا نغزو مع رسول اللهﷺ ليس لنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي، فنهانا عن ذلك ثمّ رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل، ثمّ قرأ عبدالله بن مسعود: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾[4].

---

(١) صحيح البخاري ٥:١٥٨.

(٢) صحيح مسلم ٤:١٣١.

(٣) صحيح مسلم ٤:٥٩.

(٤) صحيح مسلم ٤: ١٣٠.

٣ـ المتعة معروفة عند المجتمع في صدر الإسلام ومتّفق على شرعيّتها ولم يحرّمها إلّا عمر بن الخطّاب. الفخر الرازي في تفسيره الكبير في قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أنّه قال: المراد بهذه الآية حكم المتعة، وهي عبارة عن أن يستأجر الرجل المرأة بمال معلوم إلى أجل معيّن فيجامعها، واتّفقوا على أنّها مباحة في ابتداء الإسلام[1]. وفيه أيضاً: روي عن عمر أنّه قال في خطبة: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما ...[2].

٤ـ المتعة آية في كتاب الله لم تنسخ. الطبري في تفسيره (جامع البيان) عن السدي أنّه قال: (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمّى ...) فهذه المتعة...[3]. وفيه أيضاً عن شعبة عن الحكم أنّه قال: سألته عن هذه الآية. ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إلى هذا الموضع. ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾، أمنسوخة هي؟ قال: لا. قال: قال الحكم: وقال عليّ ﷺ: «لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلّا شقي»[4].

٥ـ المتعة آية في كتاب الله وقد نزلت من السماء مع التوضيح الصريح (إلى أجل مسمّى). القرطبي في تفسيره (الجامع لأحكام القرآن) أنّه قال: «وقال الجمهور: المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام، وقرأ ابن عبّاس وابن جبير: ﴿فَمَا

---

(١) تفسير الرازي ٣: ٢٠٠.

(٢) تفسير الرازي ١٠: ٥٢.

(٣) جامع البيان ٥: ١٨.

(٤) جامع البيان ٥: ١٩.

استمتعتم به منهن إلى أجل مسمّى فآتوهنّ أجورهنّ﴾»[١].

٦ـ آية المتعة في كتاب الله وهي من الآيات المحكمات، البغوي في تفسيره أنّه قال: وكان ابن عبّاس يذهب إلى أنّ الآية محكمة، وترخّص في نكاح المتعة، روي عن أبي نضرة قال: سألت ابن عبّاس عن المتعة، فقال: أما تقرأ في سورة النساء: (فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمّى)، قلت: لا أقرأها هكذا، قال ابن عبّاس: هكذا أنزل الله، ثلاث مرّات ...[٢].

٧ـ اعتراف عمر بن الخطاب بمخالفته للكتاب والسنّة في المتعة وإصراره على ذلك بمعاقبة فاعلها، الإمام أحمد أخرج في مسنده عن جابر بن عبدالله قوله لابن عبّاس أنّه قال: ... تمتّعنا مع رسول الله ﷺ، قال عفّان: ومع أبي بكر، فلمّا ولي عمر خطب الناس فقال: إنّ القرآن هو القرآن، وإنّ رسول الله ﷺ هو الرسول، وأنّهما كانتا متعتان على عهد رسول الله ﷺ إحداهما متعة الحجّ والأخرى متعة النساء[٣].

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

٨ـ السدّي يؤكّد زواج المتعة بذكر تفصيله عندما قرأ قوله تعالى: ﴿وَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ فِيما تَراضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ أنّه قال: معناه، لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استيناف عقد آخر بعد انقضاء مدّة الأجل المضروب في عقد المتعة، يزيدها الرجل في الأجر وتزيد في المدّة[٤].

(١) تفسير القرطبي ٥: ١٣٠.
(٢) تفسير البغوي ١: ٤١٤.
(٣) مسند أحمد ١: ٥٢.
(٤) مجمع البيان ٣: ٦٢.

س: قالوا: (إنّ زواج المتعة شرّع لحالة الاضطرار)، فما هو الجواب المحتمل على ذلك؟

ج:

أنّ الذي يقرأ الآية والروايات التي مرّت لا يرى ولا يشمّ رائحة الاضطرار فيها.

س: قالوا: (إنّ الآية تدلّ على زواج المتعة ولكنّها نسخت بآية ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾ (المؤمنون: ٥ ـ ٧)، فزواج المتعة ليس حفاظاً على الفروج، وصاحبه عادي؛ لأنّه ابتغى وراء ذلك من غير الأزواج أو ما ملكت، بل لم يُعتبر المتمتّع من المحصنين؛ لأنّه لو ارتكب المتمتّع فعل الزنا وفي رقبته متعة لم يعتبر من المحصنين فلا يرجم، فالمتعة لا توفّر الإحصان، ما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ أنّ هذه الآيات مكيّة، والمكّي لا يصلح لأن يكون ناسخاً للمدني؛ لأنّ المتقدّم هو الناسخ لا العكس، وآية المتعة مدنيّة.

٢ـ زواج المتعة إحصان لعفّة الرجل أو المرأة من السقوط في الزنا، فهو إحصان عفّة لا إحصان تزويج حتّى يرجم بفعل الزنا.

٣ـ قد قرأنا نموذجاً من الروايات التي تتحدّث عن زواج المتعة، فإنّ الرسول صلى الله عليه وآله وأهل البيت عليهم السلام جميعاً وغيرهم فإنّهم جميعاً يعبّرون عنه بالزواج والنكاح والعقد، وليس شيء منها يعتبر ابتغاء من وراء ذلك أو تعدّياً، بل هو داخل في

قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ﴾.

س: قالوا: (إنّ آية المتعة قد نسخت بآية الطلاق ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ (الطلاق: ١)، حيث تبيّن هذه لا فسخ إلّا بطلاق، ولا طلاق إلّا بعدّة)، فما هو محتمل الجواب على ذلك؟

ج:

١ـ أنّ آيات الطلاق في سورة البقرة قد نزلت قبل النساء، والقبل لا يكون ناسخاً للبعد.

٢ـ ليست علاقة مثل هذه الآيات وآية المتعة علاقة الناسخ والمنسوخ، بل علاقة العامّ والخاصّ أو المطلق والمقيّد.

٣ـ زواج المتعة فيه طلاق بانتهاء المدّة، وفيه عدّة مقدارها حيضتان.

س: قالوا: (إنّ آية المتعة منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَـٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَـٰثَ وَرُبَـٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا۟﴾ (النساء: ٣)، فأنت تشاهد الخطاب وهو يحرّض على التقليل من عدد الزوجات، وزواج المتعة على العكس من ذلك)، فما هو محتمل الجواب على ذلك؟

ج:

١ـ أنّ الآيات التي في سورة النساء والتي تحمل الموضوع الواحد وهو بيان الزواج كلّها ذات نسق وسياق واحد، الذي قد نستشفّ منه النزول الدفعي الواحد لمجموع هذه الآيات، وعليه فليس من المعقول أن يكون في الخطاب الواحد ناسخ ومنسوخ بحيث تكون بداية الخطاب ناسخة لذيله.

٢ـ أنّ الآية في مقام بيان العدد وإنصاف الزوجات لا في بيان تحريم الزواج المنقطع، فإثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

٣ـ الإشكال الوارد يجري على ملك اليمين كذلك حيث لاعدد يحدّه مع أنّه محلّل.

س: قالوا: (إنّ السنّة من قول الرسولﷺ أو من قول عمر بن الخطّاب هي الناسخة لآية المتعة)، ما هو الجواب المحتمل على ذلك؟

ج:

١ـ أنّنا طرحنا بعضاً من الروايات وهناك الكثير الذي يؤكّد أنّ الحديث عن المتعة هو حديث متواتر لفظاً ومعنى.

٢ـ نحن وجدنا أنّ القرآن يثبت زواج المتعة بكلّ وضوح، وعليه كلّ ماورد وكان مخالفاً للكتاب ولم تثبت حجّيّته فيضرب عرض الحائط.

٣ـ أنّها من أخبار الآحاد التي لا حجية لها، ولو راجعتها لرأيتها مضطربة متناً.

٤ـ كيف يحرّمها الرسولﷺ وقد أمر بها، والأمر باقٍ حتّى انتهت حياة الرسولﷺ باعتراف جميع الصحابة ومن بينهم عمر بن الخطاب الذي قال: (متعتان كانتا على عهد رسولﷺ وأنا أحرّمهما).

س: ﴿ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾، ﴿مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾،لماذا يكرّر ويؤكّد الله على إيمان المرأة سواء كانت من الحرائر أو من ملك اليمين؟ اذكر المحتملات من الجواب على ذلك.

ج:

وذلك للأسباب التالية، منها:

١ـ لأنّ المؤمنة لا تختار إلّا المؤمن الذي يعي هدف الزواج وحقوق المرأة، ويعي أخلاقيّة الزواج وحدوده الشرعيّة.

٢ـ لأنّ المؤمنة تمنع نفسها في أن تكون سلعة مبتذلة، فهي الأُخرى تعي الزواج وحقوق الزوج وأخلاقيّة الزواج وحدوده الشرعيّة، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «ما أفاد عبد فائدة خيراً من زوجة صالحة: إذا رآها سرّته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله»(١).

٣ـ أنّ نفس الإيمان فيه الحصانة الكبرى للإنسان من الانحراف وسيره بالاتّجاه المستقيم، والمنظّم الأكبر للدافع والسلوك.

٤ـ أنّ سيرة غير المؤمنة في جميع أقسام الزواج تفصل حالة الروح والتشريع والإيمان بالغيب عن الحياة، وتحوّل الحياة من أجل الحياة فتكون هي الهدف والغاية ولا شيء غير ذلك.

٥ـ أنّ غير المؤمنة لا ضمان فيها؛ لأنّ توفّر الإحصان والعفّة للرجل ولنفسها. فلا مانع يمنعها في أن تكون متزوّجة، وأن يكون لها صديق مثلاً كما نرى اليوم في ثقافة الحياة الغربيّة، وكما نرى من جرائم القتل يومياً بسبب هذا العامل المنحرف في العلاقة بين الزوج وزوجته، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال:

---

(١) قرب الإسناد: ٢٠/٦٩.

«أغلب الأعداء للمؤمن زوجة السوء»[١].

٦ـ أنّ التركيز على إيمان المرأة لا يعني السكوت عن إيمان الرجل، بل إنّ أصل الخطاب هو موجّه للمؤمنين باعتبارهم هم المحلّ الغالب لاختيار المرأة وليس العكس، وباعتبار إيمان الرجل شيء مفروغ من تحصيله وإحرازه، عن ورّام بن أبي فراس عن الرسول ﷺ أنّه قال: قال ﷺ: «الامرأة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح»[٢].

٧ـ أنّ الخطاب سوف يكون بمتناول المرأة، فهي سوف ترى من خلال قراءتها له إنّ الإيمان يدخل كجزء مهمّ في حياتها وشخصيّتها من أجل أن تختار كزوجة من قبل الرجل، وبهذا سيكون مثل هذا الخطاب واعزاً في أن يزرع الإيمان ويؤكّده في شخصيّتها، ليكمل بذلك ضعفها التكويني الذي يخضع خطأً لكلام الرجال وصورهم، فإنّ الإيمان هو الطاقة الذي يفجّر في المرأة عمق التفكير وبناء شخصيّتها نحو المستقبل الأفضل.

٨ـ أنّ حاجة المرأة للإيمان أكثر من الرجل في خصوص مسألة الزواج؛ لأنّها محلّ الاستمتاع والجذب وطمع الرجال، وهي التي ستكون أمّ البيت، ومدرسة للأطفال، ووراء عظمة الرجل وتكامله، وهي التي تمثّل شرف الرجل وجميع الأسرة، فهي التي تشغل المحل الأكثر خطورة وأهميّة في البيت.

٩ـ أنّ التذكير بضرورة الإيمان هو سيرة الله في تربيته للإنسان، وما الزواج إلّا كوحدة من الوحدات التي يدخل الله مسألة الإيمان فيها ليستمرّ الإنسان في

---

(١) الفقيه ٣: ٣٩٠/٤٣٧٠.

(٢) وسائل الشيعة ٢٠: ١٧٢/٢٥٣٤٢.

ارتباطه به سبحانه، بالإضافة إلى الآثار التكوينيّة التي يتركها الإيمان، هناك آثار عقائديّة روحيّة ووصول إلى الغاية الكبرى، قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾(النساء:١٢٤)، ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحاً مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾(غافر:٤٠).

١٠ـ أن يكون ذكر إيمان المرأة قيداً احترازيّاً في هذا الخطاب، أي لا يجوز للرجل أن يتزوّج إلّا المؤمنات من النساء، فلا يجوز له أن يتزوّج بامرأة مشركة أو ملحدة لا تؤمن بدين.

س: اذكر بعض نظرات الإسلام حول الزواج الدائم.

ج:

١ـ الزواج تعاون وتقارب وتعارف، ورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «لو لم يكن في المناكحة آية محكمة ولا سنّة متّبعة ولا أثر مستفيض، لكان ما جعل الله من برّ القريب، وتقريب البعيد، وتأليف القلوب ... وما يرغب في دونه العاقل اللبيب، ويسارع إليه الموفّق المصيب»[1].

٢ـ بالزواج تتمّ الشخصيّة الصالحة لقاءها مع الله، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن أحبّ أن يلق الله طاهراً مطهّراً فليلقه بزوجة»[2].

٣ـ الزواج من أجل بناء الأسرة والبيت الإسلامي، وهو أحبّ بناء عند الله، ورد عن

---

(١) عوالي اللآلي ٣: ٢٩٧/٧٧.

(٢) الوسائل ٢٠: ١٨/٢٤٩١٢.

الرسولﷺ أنّه قال: «ما بني في الإسلام بناء أحبّ إلى الله عزّ وجلّ وأعزّ من التزويج»(١).

٤ـ الزواج عبادة يتقرّب الإنسان من خلالها إلى الله، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «مَن نكح لله وأنكح لله استحقّ ولاية الله»(٢).

٥ـ الزواج الطريق المنحصر للتكاثر الصالح والحفاظ على النوع البشري الطاهر، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «تناكحوا تناسلوا تكثروا، فإنّي أُباهي بكم الأُمم يوم القيامة، ولو بالسقط»(٣).

٦ـ الزواج سنّة الرسولﷺ الشرعيّة وسنّته في الحياة، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «النكاح سنّتي فمَن لم يعمل بسنّتي فليس منّي، وتزوّجوا فإنّي مكاثر بكم الأُمم»(٤). وعنه أيضاً: «النكاح سنّتي فمَن رغب عن سنّتي فليس منّي»(٥). وورد عن أميرالمؤمنينعليه السلام أنّه قال: «تزوّجوا فإنّ رسول اللهﷺ كثيراً ما كان يقول: مَن كان يحبّ أن يتّبع سنّتي فليتزوّج، فإنّ من سنّتي التزويج ...»(٦).

٧ـ الزواج في مقتبل العمر وحداثته صيانة للشخصيّة ورفعة لمستواها الفكري والروحي، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «ما من شاب تزوّج في حداثة سنّه إلاّ وعجّ شيطانه: يا ويله، يا ويله! عصم منّي ثلثي دينه، فليتّقِ اللهَ العبدُ في الثلث الباقي»(٧).

---

(١) مستدرك الوسائل ١٤:١٥٢/١٦٣٤٥.

(٢) المحجّة البيضاء ٣:٥٤.

(٣و٥) جامع الأخبار:١٠١.

(٤) كنز العمال ١٦: ٢٧١/٤٤٤٠٧.

(٦) الخصال ٢:٦١٤.

(٧) نوادر الراوندي: ١٢.

٨ـ الزواج مصدر من مصادر حصول الأجر والثواب والتقرّب إلى الله، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «المتزوّج النائم أفضل عند الله من الصائم القائم العزب»(١)، وعن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «ركعتان يصلّيهما متزوّج أفضل من سبعين ركعة يصلّيها غير متزوّج»(٢).

٩ـ الزواج باب من أبواب الرزق الإلهي الخاصّ، قال تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾(النور:٣٢)، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «حقّ على الله عون من نكح التماس العفاف عمّا حرّم الله»(٣)، وعنه أيضاً: «اتّخذوا الأهل فإنّه أرزق لكم»(٤).

١٠ـ الزواج بناء يقوم على أساس قويم مكوّناته المرأة الصالحة والرجل الصالح؛ لأنّ الزواج ارتباط إلى نهاية العمر بالحبّ والوفاء والعمل لا حالة طارئة، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «إنّما المرأة قلادة فانظر ما تتقلّد، وليس للمرأة خطر، لا لصالحهنّ ولا لطالحهنّ، فأمّا صالحهنّ فليس خطرها الذهب والفضّة هي خير من الذهب والفضّة، وأمّا طالحهنّ فليس خطرها التراب، التراب خير منها»(٥).

س: كيف نفهم موقع الزواج وأنّه يمثّل نصف الدين في قول الرسولﷺ:

---

(١) جامع الأخبار: ١٠١.

(٢) ثواب الأعمال: ٤٠.

(٣) كنز العمال ١٦: ٢٧٧/٤٤٤٤٣.

(٤) الفقيه ٣: ٣٨٣/٤٣٤٥.

(٥) معاني الأخبار: ١/١٤٤.

«إذا تزوّج العبد فقد استكمل نصف الدين، فليتّقِ الله في النصف الباقي»(١)؟ اذكر المحتمل من الجواب.

ج:

ميل الذكر للأنثى وبالعكس أمر فطري، وأصبح من البداهة حاجة أحدهما للآخر، وهذا يعني أنّ أمر ضرورة الارتباط بين الذكر والأُنثى يشعر الإنسان به تكويناً، ويبدأ الشعور الفعلي عند بلوغهما التكويني ورشدهما العقلي، ولم ينفصل هذا الشعور عنهما وليس قابلاً للنسيان، بل يبقى سائراً معهما كشيء يشغل الجسم من خلال الاستحلام، ويشغل الفكر من خلال المؤثّرات والمهيّجات التي يتعرّض لها الإنسان، وكما هو الثابت أنّ عنصر الشهوة لهو أقوى العناصر الداخليّة للإنسان وأكثرها خطورة.

فإذن هي حاجة تأخذ من الإنسان مأخذها وتشغل حيّزاً كبيراً فيه، وكلّما تقدّم الإنسان بالعمر كلّما أحسّ بالحاجة إلى الجنس الآخر أكثر، ويشترك في هذه الحقيقة كلّ إنسان عاقل، وكلّما حاول الإنسان أن يتغاضى عن حقيقة ما يحمله كلّما عاش بحالة نفسيّة واضطراب فكري ينتج عنه أمراض نفسيّة إن لم يرتكب جرائم اجتماعيّة، وكلّ ذلك وغيره يؤدّي إلى ضعف دين الإنسان، وتضعف حركته ونشاطه الديني، ويضعف استقراره الجسمي والفكري، وبالتالي يكون إلى وساوس الشيطان أقرب.

فالزواج الصحيح الواعي بحدوده الشرعيّة ينقذ الإنسان من كلّ هذه التهديدات فهو قد أحرز نصف دينه، حيث الراحة الجسديّة والفكريّة والروحيّة، وأصبح يملك

---

(١) كنز العمال ١٦: ٢٧١/٤٤٤٠٣.

أمره بعد أن أصبح سيّد البيت، وأصبح مسؤولاً عن بناء مستقبله الحياتي، فلينطلق من بيته بهذه الحالة من الراحة والشعور بالمسؤوليّة إلى ميدان العمل، وليبدع في كلّ المجالات التي يصل إليها وتوصله إلى النجاح في الدنيا والفوز بالآخرة، وهذا هو النصف الثاني من الدين، وهذا النصف لهو الأهمّ من النصف الأوّل وهو الغاية، فالنصف الأوّل أي الزواج مهما كان فلا يخرج عن كونه وسيلة للانطلاق لا للدعة والخمول والركون إليه، والزواج حالة تكامليّة من أجل أن يقدّم الإنسان ما هو الأفضل والأحسن للآخرين، والزواج إشباع لقوّة من أجل فسح المجال للقوى الأُخرى في أن تأخذ دورها الفعّال من دون عرقلة أو شغل يشغلها.

والخطأ الذي يقع به الكثيرون هو عندما يحوّل حالة الزواج إلى قفص ذهبي يحبس فيه نفسه، وليس له هم إلّا الكدح على العيال لأجل نفسه والعيال تاركاً الساحة الإسلاميّة وحاجة الإسلام إلى أهله، فإذا كان قبل الزواج يمتلك بعض النشاط فما بعد الزواج تراه لا يظهر في الوسط الاجتماعي ولا في مؤسّساته، فهو إذن لم يتّقِ في النصف الآخر من دينه الذي هو الغاية، بل حوّل الوسيلة إلى غاية، وبالتالي يعيش الدنيا ويخرج منها وليس له فهم وغرض إلّا في فرجه وبطنه وأولاده وأمواله وما يدور من حوله من الهموم الضيّقة، بعكس سير الأنبياء والصالحين والعاملين من العباد الذين حوّلوا الزواج وجميع أفراده إلى عناصر في خدمة الرسالة تشغل كلّ فراغ في ساحة الأوامر الشرعيّة، ودعوة تدعو إلى إقامة شعائر الله، وجهاز يتابع الأحداث عن كثب ليتعرّف على نقاط الضعف والقوّة التي يواجهها دينه، وهذا هو حقّ التقوى في النصف الآخر.

س: المرأة إنسانة فلها ما للرجل وعليها ما على الرجل من حقوق

وواجبات، لماذا يطلب الإسلام من الزوجة الخضوع لزوجها حتّى قال الرسولﷺ: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»[1]؟ وضّح ذلك مختصراً.

ج:

لأنطلق من قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾(النساء:٣٤)، ففي هذا الخطاب جعل الله الرجل هو قيّم الأُسرة، والقيّم هو المرجع في التقييم، فالرجل ليس سلطان الأُسرة ولا حاكمها، بل هو القيّم؛ لأنّ الأُسرة هي المجتمع المصغّر الذي لابدّ أن يكون له مرجع واحد، وبما أنّ الزوج له تفكيره وتطلّعاته فكذلك الزوجة وكذلك الأولاد، فمن رحمته سبحانه أن أرشد إلى نظام الأُسرة في الإسلام، الذي من جملته أن عيّن القيّم على الرأي وجعله بيد الرجل عند الاختلاف في الرأي أو الذوق الأخلاقي، وتقوية هذه القيمومة للرجل تحتاج إلى عناصر تقوية، ومن جملة عناصر التقوية التي جعلها الله أن يوصي الزوجة بالخضوع لزوجها، وإلّا لا قيموميّة بدون خضوع وطاعة وتنازل عن بعض القناعات ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ ...﴾.

ومن هنا يوصي الله الأولاد بعدم عقوق الآباء، ويعمّق الله هذا الحسّ في نفس الزوجة والأولاد ليفهموا نظام الأُسرة في الإسلام الذي يبعّدهم عن الكثير من المشاكل، فكما لا يصلح أن يكون هناك رئيسان لمجتمع واحد فكذلك في الأُسرة، وعلى هذا تجد من الروايات ما تحمل هذا الموضوع كما هي الرواية المذكورة في

---

(١) وسائل الشيعة ٦: ٣٨٥/٨٢٥٠.

السؤال، وكما ورد عنهﷺ كذلك: «أعظم الناس حقاً على المرأة زوجها، وأعظم الناس حقاً على الرجل والده»(١)، وعنه أيضاً: «ويل لامرأة أغضبت زوجها، وطوبى لامرأة رضي عنها زوجها»(٢).

ورد عن الإمام الباقر؈ أنّه قال: «لا شفيع للمرأة أنجح عند ربّها من رضا زوجها، ولمّا ماتت فاطمة؈ قام أميرالمؤمنين؈ وقال: اللّهم إنّي راضٍ عن ابنة نبيّك، اللّهم إنّها قد أوحشت فآنسها ...»(٣)، ورد عن الإمام الصادق؈ أنّه قال: «سألت أمّ سلمة رسول اللهﷺ عن فضل النساء في خدمة أزواجهن؟ فقال: أيّما امرأة رفعت من بيت زوجها شيئاً من موضع إلى موضع تريد به صلاحاً إلّا نظر الله إليها، ومَن ينظر الله إليه لم يعذّبه»(٤).

وهذه القيمومة لم تكن محلّ افتخار للرجل وإنّما تحمّله مسؤوليّة؛ لأنّه ما من عنوان يمنحه الله للإنسان إلّا وهو يحمل المسؤوليّة تلو الأخرى، فليس العنوان الإلهي الذي يمنحه للإنسان عنواناً تشريفيّاً، فعندما يجعل الله الإنسان نبيّاً معناه حمّله مسؤوليّة النبوّة، ولهذا لو تراجع الآية المذكورة في أوّل الكلام ترى ذلك واضحاً، فعندما جعل الرجل قيّماً على النساء أوجب عليه النفقة، فكما هناك حقوق هناك واجبات.

ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «ما زال جبرئيل يوصني بالمرأة حتّى ظننت أنّه لا

---

(١) عوالي اللآلي ٣: ١٣٥/٣١٠.

(٢) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٥٤٥٧/٢١٣.

(٣) الخصال ٢: ١٢/٥٨٨.

(٤) الأمالي للطوسي: ١٢٧٣/٦١٨.

ينبغي طلاقها إلاّ لفاحشة مبيّنة»[١]، وعنه أيضاً: «قول الرجل للمرأة إنّي أُحبّك لا يذهب من قلبها أبداً»[٢]، وعنه أيضاً: «إذا سق الرجل امرأته أجر»[٣]، وعنه أيضاً: «إنّ الرجل ليؤجر في رفع اللقمة إلى في امرأته»[٤]، وورد عن الإمام زين العابدين عليه السلام أنّه قال: «وأمّا حقّ الزوجة فأن تعلم أنّ الله عزّ وجلّ جعلها لك سكناً وأُنساً فتعلم أنّ ذلك نعمة من الله عليك فتكرمها وترفق بها...»[٥]، وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لا غنى بالزوج عن ثلاثة أشياء فيما بينه وبين زوجته وهي: الموافقة ليجتلب بها موافقتها ومحبّتها وهواها، وحُسن خلقه معها واستعماله استمالة قلبها بالهيئة الحسنة في عينها، وتوسعته عليها»[٦].

وهناك الكثير من الروايات التي تحمل الحقوق والواجبات على الزوج والزوجة، وورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «كلّ نفس من بني آدم سيّد، فالرجل سيّد أهله، والمرأة سيّدة بيتها»[٧].

س: ما هي القضايا التي ذكرتها الشريعة والتي تقف حجر عثرة أمام مشروع الزواج وتمنع فاعليّته؟

ج:

١ـ عندما يكون الاختيار بيد الأولياء ولا شأن للفتاة أو الفتى في ذلك، بل إنّ بعض

---

(١) عدّة الداعي: ٨١.

(٢) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٣/ ٢٤٩٣٠.

(٣) كنز العمال ١٦: ٢٧٥/ ٤٤٤٣٥.

(٤) مسند سعد بن أبي وقاص: ١٢٨.

(٥) الخصال ٢: ٥٦٧/ ١.

(٦) تحف العقول: ٣٢٢.

(٧) الجامع الصغير ٢: ٢٨٨/ ٦٣٦٤.

العادات والتقاليد تجعل أحدهما بمعزل عن الآخر ولم يشاهد أحدهما الآخر ولم يعرف أحدهما الآخر إلّا وقت الدخول بالزوجة، وإذا اختارت الفتاة زوجاً فيعتبرها الولي جريمة لا تغتفر وأنّه سير ضدّ العفّة والحياء، وهذه النظرة وهذا النوع من السلوك لا ينسجم مع رؤية الإسلام في الاختيار، فإنّ الزواج لا يتمّ إلّا برضا المرأة، أي اختيارها ثمّ رضاها، وهي التي تبتدئ بصيغة عقد الزواج بكلمة: زوّجتك نفسي، بل إنّ هذه الطريقة المتخلّفة من العادات لم تكن في زمن الرسولﷺ، بل كانت تأتي الكثير من الفتيات إلى الرسول أو الإمام تطلب الزواج وأن يبحث لها عن زوج، ورد عن الإمام الباقرؑ أنّه قال: «جاءت امرأة إلى النبي فقالت: زوّجني، فقال رسول اللهﷺ مَن لهذه؟ فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله، زوّجنيها، فقال رسول اللهﷺ: ما تعطيها؟ فقال: مالي شيء، قال: لا. فأعادت، فأعاد رسول الله الكلام، فلم يقم أحدٌ غير الرجل، ثمّ أعادت، فقال رسول الله في المرّة الثالثة: أتحسن من القرآن شيئاً؟ قال: نعم، قال: قد زوّجتكها على ما تحسن من القرآن فعلّمها إيّاه ...»(١).

في موثّقة صفوان أنّه قال: استشار عبد الرحمن الإمام الكاظمؑ في تزويج ابنته لابن أخيه؟ فقالؑ: «افعل، ويكون ذلك برضاها؛ لأنّ لها في أنفسها نصيباً»(٢).

٢ـ طلب المهر العالي وأثاث المنزل الغالي ممّا يمنع الشباب من أن يتقرّبوا من التفكير بالزواج الدائم، وممّا يجعل الأهل ألّا يحثّوا أبناءهم على الزواج

---

(١) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٦٢/٢٥٥٧٧.

(٢) التهذيب ٧: ٣٧٩/١٥٣٤.

لعجزهم عن القيام بواجبهم فيجعلون الأمر متروكاً للزمن، والإسلام من الناحية النظريّة والعمليّة ضدّ هذه الظاهرة كما قرأت ممّا أوردناه من أحاديث، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «زوّج رسول الله صلى الله عليه وآله فاطمة على درع حطميّة تساوي ثلاثين درهماً»(١).

٣ـ الخضوع لمراسم وأعراف أهل الترف من الأغنياء في خصوص مسألة الزواج التي يصل تكليفها إلى مقدار يتجاوز مهر المرأة نفسها، ولا تجد أكثره إلّا رياء، ولا تشمّ منه رائحة إلّا هوى النفس، ولا ترى فيه ما يذكّرك بآخرتك، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «إذا دعيتم إلى العرسات فابطئوا، فإنّها تذكّر الدنيا ...»(٢). وعنه أيضاً: «بئس الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء ويمنعه المساكين»(٣).

٤ـ الجهل بحاجة الأبناء بالنظرة السطحيّة بأعمارهم وهم يبلغون سنّ التكليف، بل الذي يبلغ عمره منهم عشرين سنة لا يزال طفلاً في نظر بعض العوائل، بينما حقيقته التكوينيّة أنّه يعيش أقوى حالة الشهوة والحاجة بهذا العمر، ورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «نزل جبرئيل على النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا محمّد إنّ ربّك يقرئك السلام، ويقول: إنّ الأبكار من النساء بمنزلة الثمر على الشجر، فإذا أينع الثمر فلا دواء له إلّا اجتنائه وإلّا أفسدته الشمس، وغيّرته الريح، وإنّ الأبكار إذا أدركن ما تدرك النساء فلا دواء لهنّ إلّا البعول، وإلّا لم يؤمن عليهنّ الفتنة، فصعد رسول الله صلى الله عليه وآله المنبر فجمع الناس ثمّ أعلمهم ما أمر الله عزّ وجلّ به»(٤).

---

(١) وسائل الشيعة ٢١: ٢٥١/٢٧٠١٧.

(٢) قرب الإسناد: ٢٨١/٨٦.

(٣) كنز العمال ١٦: ٣٠٦/٤٤٦٢٥.

(٤) علل الشرائع ٢: ٤/٥٧٨.

٥ـ وضع الموانع الموهمة أمام مشروع الزواج باستدراج الحياة لهم وجعلها موانع حقيقيّة، فلا يتزوّج لأنّه بعد لم يكمل دراسته ويتخرّج من الجامعة، ولا يتزوّج لأنّه بعد لم ينتهِ من الخدمة العسكريّة، ولا يتزوّج لأنّه لم يتعيّن في وظيفته المرسومة له، ولم يتزوّج لأنّه بعد جديد على التعيين ... وهكذا حتّى يصبح عمره أكثر من ثلاثين عاماً وهو بعدُ لم يتزوّج، واعلم كم من فساد ينتجه هذا التعطيل والخضوع لمثل هذا النظام وتدخيله كعامل مؤثّر في مسألة الزواج، وأمّا الحقيقة فليست كذلك، فإنّ هذا وغيره من الأسباب نابع من قلّة الإيمان بالغيب، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «مامن شابّ تزوّج في حداثة سنّه عجّ شيطانه: يا ويله! عصم منّي دينه»(١). وعنه أيضاً: «زوّجوا أياماكم فإنّ الله يحسن لهم في أخلاقهم ويوسّع لهم في أرزاقهم ويزيدهم في مروّاتهم»(٢).

٦ـ قلّة الوسيط، فإنّ الكثير من الزواج ما يحتاج إلى وسيط يجمع بين الفتى والفتاة على الزواج، ونتيجة للعُقد التي وضعت أمام مشروع الزواج أصبحت هناك كثرة من المشاكل التي صارت متوقّعة الحصول في أي مشروع للزواج، ممّا قلّ سعي الوسيط في ذلك وعدم تكلّفه المشقّة المتوقّعة من أجل ذلك، وهذا خطأ آخر يقع تحت تأثيره الكثير من الناس، بينما الإسلام وهو يتوقّع حصول مثل الظاهرة الخاطئة في الفعل والتفكير، وضع حصول الثواب يتناسب طرديّاً مع مشقّة الفعل، فلا يأتي الثواب من مواقع الراحة واتّخاذ موقف المتفرّج على المشاكل، ومن هذا المنطلق جعل ثواب الوسيط له خصوصيّاته العليا يوم

---

(١) نوادر الراوندي: ١٢.

(٢) البحار ١٠٠:٢٢٢/٣٨.

القيامة،قال تعالى: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا﴾ (النساء:٨٥)، ورد عن الإمام الكاظم عليه السلام أنّه قال: «ثلاثة يستظلّون بظلّ عرش الله يوم لا ظلّ إلاّ ظلّه: رجل زوّج أخاه المسلم، أو خدمه، أو كتم له سرّاً»(١).

٧ـ تسيير نظريّة الأبوين وما يحملانه من نظرة وأدب خاصّ حول الزواج، بحيث لا يزوّج أبناءه إلاّ أن يبلغ العمر الفلاني، أو إلاّ أن تكون ذات التقاليد الفلانيّة، أو إلاّ ابنة أو ابن عمّهما، أو إلاّ أن تعيش معنا أو بالعكس أو .....وهكذا بحيث لا اختيار ولا إرادة ولا وجهة نظر للبنت أو الابن، بل كأنّ الزواج لهما لا للبنت أو الابن، والإسلام جعل الزواج للفتى وللفتاة واختيارهما وليس للأبوين إلاّ الإرشاد برأيهما وليس لهما الإجبار والإكراه، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام فيما رواه ابن أبي يعفور عنه أنّه قال: قلت له: إنّي أريد أن أتزوّج امرأة وإنّ أبويّ أرادا أن يزوّجاني غيرها، فقال: «تزوّج التي هويت ودع التي يهوى أبواك»(٢).

٨ـ نظرة الطبقيّة الاجتماعيّة، فبعض العوائل الغنيّة لا تتزوّج من الفقيرة، وأصحاب المراكز العالية لا تتزوّج من أصحاب الكسب العامّ، وأصحاب العشيرة اللامعة لا تتزوّج من غيرها ...وهكذا،والإسلام جاء وهو ينظر بهذا الخصوص إلى تقوى المرء قبل كلّ شيء، وفي قصّة زواج جويبر دروس وإجابات على أسئلة كثيرة حيث ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «إنّ رجلاً كان من أهل اليمامة يقال له جويبر أتى رسول الله صلى الله عليه وآله منتجعاً للإسلام، فأسلم وحسن إسلامه، وكان رجلاً دميماً محتاجاً عارياً وكان من قباح السودان فضمّه رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) الخصال ١: ١٤١/١٦٢.

(٢) التهذيب ٧: ٣٩٢/١٥٦٨.

لحال غربته وعراه، وكان يجري عليه طعاماً صاعاً من تمر بالصاع الأوّل وكساه شملتين، وأمره أن يلزم المسجد ويرقد فيه بالليل، فمكث بذلك ما شاء الله، حتى كثر الغرباء ممّن يدخل في الإسلام من أهل الحاجة بالمدينة وضاق بهم المسجد، فأوحى الله إلى نبيّه: أن طهّر مسجدك وأخرج من المسجد مَن يرقد فيه بالليل ومُر بسدّ أبواب مَن كان له في مسجدك باب إلّا باب عليّ ومسكن فاطمة، ولا يمرّنّ فيه جنب ولا يرقد فيه غريب».

قال: «فأمر رسول الله بسدّ أبوابهم إلاّ باب عليّ وأقرّ مسكن فاطمة على حاله»، قال: «ثمّ إنّ رسول الله أمر أن يتّخذ للمسلمين سقيفة، فعملت لهم وهي الصفة ثمّ أمر الغرباء والمساكين أن يظلّوا فيها نهارهم وليلهم، فنزلوها واجتمعوا فيها، فكان رسول اللهﷺ يتعاهدهم بالبرّ والتمر والشعير والزبيب إذا كان عنده، وكان المسلمون يتعاهدونهم ويرقّون عليهم لرقّة رسول اللهﷺ ويصرفون صدقاتهم إليهم، وإنّ رسول اللهﷺ نظر إلى جويبر ذات يوم برحمة منه له ورقّة عليه فقال له: يا جويبر، لو تزوّجت امرأة فعففت بها فرجك وأعانتك على دينك وآخرتك، فقال له جويبر: يا رسول الله، بأبي أنت وأُمّي مَن يرغب فيَّ فوالله ما من حسب ولا نسب ولا مال ولا جمال فأيّة امرأة ترغب فيّ؟ فقال له رسول الله: يا جويبر، إنّ الله قد وضع بالإسلام مَن كان في الجاهليّة شريفاً، وشرّف بالإسلام مَن كان في الجاهليّة وضيعاً، وأعزّ بالإسلام مَن كان في الجاهليّة ذليلاً، وأذهب بالإسلام ما كان من نخوة الجاهليّة وتفاخرها بعشائرها وباسق أنسابها، فالناس اليوم كلّهم أبيضهم وأسودهم وقرشيّهم وعربيّهم وأعجميّهم من آدم وإنّ آدم خلقه الله من طين، وإنّ أحبّ الناس إلى الله عزّ وجلّ يوم القيامة أطوعهم له وأتقاهم، وما أعلم يا جويبر لأحد من

المسلمين عليك فضلاً إلاّ لمَن كان أتقى لله منك وأطوع.

ثمّ قال له: انطلق يا جويبر إلى زياد بن لبيد من أشرف بني بياضة حسباً فيهم فقل له: إنّي رسول رسول الله إليك وهو يقول لك زوّج جويبراً ابنتك الذلفاء.

قال: فانطلق جويبر برسالة رسول الله إلى زياد بن لبيد وهو في منزله وجماعة من قومه عنده فاستأذن، فأعلم فأذن له فدخل وسلّم عليه ثمّ قال: يا زياد بن لبيد، إنّي رسول رسول الله إليك في حاجة لي فأبوح بها أم أُسرّها إليك؟ فقال له زياد: بل بح بها فإنّ ذلك شرف لي وفخر، فقال له جويبر: إنّ رسول الله يقول لك: زوّج جويبراً ابنتك الذلفاء، فقال له زياد: أرسول الله أرسلك إليّ بهذا؟ فقال له: نعم، ما كنت لأكذب على رسول الله، فقال له زياد: إنّا لا نزوّج فتياتنا إلاّ أكفاءنا من الأنصار.

فانصرف جويبر وهو يقول: والله ما بهذا أُنزل القرآن ولا بهذا ظهرت نبوّة محمّدﷺ، فسمعتْ مقالته الذلفاء بنت زياد في خِدرها، فأرسلت إلى أبيها أُدخل إليّ، فدخل إليها فقالت له: ما هذا الكلام الذي سمعته منك تحاور به جويبر؟ فقال لها: ذكر لي أنّ رسول الله أرسله وقال: يقول لك رسول اللهﷺ زوّج جويبراً ابنتك الذلفاء، فقالت له: والله ما كان جويبر ليكذب على رسول اللهﷺ بحضرته، فابعث الآن رسولاً يردّ عليك جويبراً.

فبعث زياد رسولاً فلحق جويبراً، فقال له زياد: يا جويبر، مرحباً بك اطمئن حتّى أعود إليك، ثمّ انطلق زياد إلى رسول اللهﷺ فقال له: بأبي أنت وأُمّي، إنّ جويبراً أتاني برسالتك وقال: إنّ رسول الله يقول لك: زوّج جويبراً من ابنتك الذلفاء، فلم ألن له بالقول ورأيت لقاءك ونحن لا نتزوّج إلاّ أكفاءنا من الأنصار، فقال له رسول الله: يا زياد، جويبر مؤمن والمؤمن كفؤ للمؤمنة

والمسلم كفؤ للمسلمة، فزوّجه يا زياد ولا ترغب عنه».

قال: «فرجع زياد إلى منزله ودخل على ابنته فقال لها ما سمعه من رسول الله ﷺ فقالت له: إنّك إن عصيت رسول الله كفرت فزوّج جويبراً، فخرج زياد فأخذ بيد جويبر ثمّ أخرجه إلى قومه فزوّجه على سنّة الله وسنّة رسوله ﷺ وضمن صداقه، قال: فجهّزها زياد وهيّؤوها، ثمّ أرسلوا إلى جويبر فقالوا له: ألك منزل فنسوقها إليك؟ فقال: والله ما لي منزل. قال: فهيّؤوها له وهيّؤوا لها منزلاً وهيّؤوا فيه فراشاً ومتاعاً، وكسوا جويبراً ثوبين، وأُدخلت الذلفاء في بيتها، وأُدخل جويبر عليها معتّماً، فلمّا رآها نظر إلى بيت ومتاع وريح طيّبة، قام إلى زاوية البيت، فلم يزل تالياً للقرآن وراكعاً وساجداً حتّى مطلع الفجر، فلمّا سمع النداء خرج وخرجت زوجته إلى الصلاة فتوضّأت وصلّت الصبح فسألت: هل مسّكِ؟ فقالت: ما زال تالياً للقرآن وراكعاً وساجداً حتّى سمع النداء فخرج، فلمّا كانت الليلة الثانية فعل مثل ذلك، وأخفوا ذلك من زياد، فلمّا كان اليوم الثالث فعل مثل ذلك، فأخبر بذلك أبوها فانطلق إلى رسول الله فقال له: بأبي أنت وأمّي يا رسول الله، أمرتني بتزويج جويبر ولا والله ما كان من مناكحنا ولكن طاعتك أوجبت عليّ تزويجه، فقال له النبي: فما الذي أنكرتم منه؟ قال: إنّا هيّأنا له بيتاً ومتاعاً وأُدخلت ابنتي البيت وأُدخل معها معتّماً فما كلّمها ولا نظر إليها ولا دنى منها، بل قام إلى زاوية من البيت فلم يزل تالياً للقرآن وراكعاً وساجداً حتّى سمع النداء، فخرج ثمّ فعل مثل ذلك الثانية ومثل ذلك في الليلة الثالثة، ولم يدنُ منها ولم يكلّمها إلى أن جئتك وما نراه يريد النساء فانظر في أمرنا، وانصرف زياد.

وبعث رسول الله ﷺ إلى جويبر، فقال له: أما تقرب النساء؟ فقال له جويبر:

بلى يا رسول الله. فقال له رسول الله: قد خبّرت بخلاف ما وصفت به نفسك، قد ذُكر لي أنّهم هيؤوا لك بيتاً وفراشاً ومتاعاً وفتاة حسناء عطرة وأتيت معتماً فلم تنظر إليها ولم تكلّمها ولم تدنُ منها فما دهاك إذن؟ فقال له جويبر: يا رسول الله، دخلت بيتاً واسعاً ورأيت فراشاً ومتاعاً وفتاة حسناء عطرة، وذكرت حالي التي كنت عليها وغربتي وحاجتي ووضيعتي وكسوتي مع الغرباء والمساكين، فأحببت إذ أولاني الله ذلك أن أشكره على ما أعطاني وأتقرّب إليه بحقيقة الشكر، فنهضت إلى جانب البيت فلم أزل في صلاتي تالياً للقرآن وراكعاً وساجداً أشكر الله حتّى سمعت النداء فخرجت، فلمّا أصبحت رأيت أن أصوم اليوم ففعلت ذلك ثلاثة أيّام بلياليها، ورأيت ذلك في جنب ما أعطاني الله يسيراً، ولكنّي سأرضيها وأرضيهم الليلة إن شاء الله، فأرسل رسول الله ﷺ إلى زياد فأتاه، فأعلمه ما قال جويبر، فطابت أنفسهم. قال: «ووفى لها جويبر بما قال»(١).

س: قد نبّهت الشريعة على قضايا لا تزيد العلاقة الزوجيّة إلّا مشكلة وبُعداً. اذكر أهمّ هذه القضايا.

ج:

١ـ الاختيار الخاطئ، سواء للزوج أو للزوجة. ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إيّاكم وخضراء الدمن»، قيل: يا رسول الله، وما خضراء الدمن؟ قال: «المرأة الحسناء في منبت السوء»(٢). وعنه أيضاً: «إنّما النكاح رقّ فإذا أنكح أحدكم وليدة فقد

---

(١) وسائل الشيعة ٢٠: ٦٧/٢٥٠٥٥.

(٢) الفقيه ٣: ٣٩١/٤٣٧٧.

أرقّها فلينظر أحدكم لمَن يرقّ كريمته»(١)، وورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «إيّاك أن تزوّج شارب الخمر فإن زوّجته فكأنّما قدت إلى الزنا»(٢).

٢ـ سوء الخُلق، لهما أو أحدهما، ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتّى تعينه وترضيه وإن صامت الدهر ...وعلى الرجل مثل ذلك»(٣).

٣ـ تبعيّة أحدهما للآخر في الخطأ والعصيان والانحراف، فليست الطاعة الزوجيّة في المعاصي، فإنّ الله لا يطاع من حيث يعصى، بل الطاعة في الحدود الشرعيّة هي الكفيلة في استمرار الحالة الزوجيّة نحو البناء الأفضل، وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أطاع امرأته أكبّه الله على وجهه في النار. قال: وما تلك الطاعة؟ قال: تطلب منه ... الثياب الرقاق فيجيبها»(٤) وطلب الثياب الرقاق هنا من أجل التبرّج أمام الأجنبي.

٤ـ سرعة الجزع واتّخاذ القرار في الأمور التي تحتاج من أحدهما التعقّل والصبر حتّى يتمّ الصلاح، وورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن صبر على سوء خلق امرأته واحتسبه أعطاه الله بكلّ مرّة يصبر عليها من الثواب ما أعطى أيّوب عليه السلام على بلائه، وكان عليها من الوزر في كلّ يوم وليلة مثل رمل عالج»(٥)، وعنه أيضاً «مَن صبرت على سوء خلق زوجها أعطاها مثل ثواب

---

(١) الأمالي للطوسي: ١١٣٩/٥١٩.

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٢٨٠.

(٣و٥) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٥٣١٥/١٦٣.

(٤) الفقيه ١: ٢٤١/١١٥.

آسية بنت مزاحم»[١].

٥ـ اضطهاد الزوج بالمهر العالي، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «تياسروا في الصداق، فإنّ الرجل ليعطي المرأة حتّى يبق ذلك في نفسه عليها حسيكة»[٢] والحسيكة: العداوة والحقد، ورد عن أميرالمؤمنين ؈ أنه قال: «لا تغالوا بمهور النساء فتكون عداوة..»[٣].

٦ـ الابتعاد عن الدين والتديّن والنظر إليه، فلا ينظر أحدهما إلّا لمال أو جمال، ورد عن أميرالمؤمنين ؈ أنّه قال: «لا تنكحوا النساء لحسنهنّ، فعسى حسنهنّ أن يرديهنّ، ولا تنكحوهنّ لأموالهنّ، فعسى أموالهنّ أن تطغيهنّ، وانكحوهنّ على الدين»[٤]، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: « ...ومَن تزوّجها لمالها لا يتزوّجها إلّا له وكّله الله إليه..»[٥].

س: ما هي بعض الحكمة من فرض مهر الزواج على الرجل؟

ج:

١ـ المهر نحلة، الإسلام عندما احترم المرأة وجعلها سيّدة البيت وتدبير أموره وأفراد أسرته، وفرض النفقة على الرجل بمعنى فرض الكسب والحركة الخارجيّة عن البيت من مسؤوليّة الرجل،هذا يعني أنّ المورد المالي سيكون من الرجل، وقد لا يعي الزوج هذه الناحية من النظام في الأُسرة أو تكون في

---

(١) مكارم الأخلاق: ٢١٣.

(٢) كنز العمال ١٦: ٣٢٤/٤٤٧٣١.

(٣) وسائل الشيعة ٢١:٢٥٢/٢٧٠٢٢.

(٤) شرح نهج البلاغة ٢٠:٣٣٥/٨٤٨.

(٥) التهذيب ٧:٣٩٩/١٥٩٢.

معرض النسيان في بعض الحالات،فيعتبرها حالة ضعف عند المرأة، فيصيبه الطغيان أو يعتبر نفسه صاحب الفضل ويتغاضى عن دور المرأة في بيته، فينسحب هذا النسيان أو التغاضي أو الجهل إلى تبدّل أخلاقيّة الزوج وتعامله مع المرأة، فكان المهر هو نوع من استمرار حقّ المرأة في التملّك ولها أن تتصرّف فيه كيف ما شاءت في تنميته عن طريق التجارة وكسب الربح، وبهذا ضمن الإسلام مستقبل المرأة وأنّها لم تكن تعيش الضياع عند حدوث المشاكل الزوجيّة، بل لها ما تعتمد عليه في تسيير أُمورها الحياتيّة، هذا مع تقليل الشعور السلبي حول المرأة بالنسبة للرجل وهو يرى زوجته تمتلك بعض المال ولها مساهمتها الفعّالة في تقويم البيت وتمشية أُموره.

هذا في النطاق العامّ، ولهذا عبّر الإسلام عن المهر والصداق بأنّه نحلة التي هي عطيّة تبرّعيّة بلا مقابل ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾(النساء:٤)، فالمهر رمز المحبّة والاحترام.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

أمّا في النطاق الخاصّ ومع سير المؤمنين الذين يخافون الله ويعرفون دور المرأة وما لها وعليها، ويعرفون أنّ أحدهما مكمّل للآخر وليست العلاقة تدور بين نقاط الضعف والقوّة، بل هي توزيع أدوار ضمن الحالة الفسيلوجيّة التي يمتلكونها، فعند ذلك لا قيمة إسلاميّة للمهر، بل كلّ القيمة للإيمان والدين والتديّن الذي يحمله الطرفان الذي يعي أحدهما دور الآخر في بناء البيت الزوجي، ولهذا تجد الشريعة الإسلاميّة تصبّ كلّ اهتمامها على جانب الإيمان وتعتبره الضمانة الكبرى لاستمرار العلاقة الزوجيّة بسعادتها وتفاهمها على أساس من احترام الرأي الآخر وتذوّب قيمة المهر فيه.

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «خير الصداق أيسره»(١)، وورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «إذا خطب إليك رجل رضيت دينه وخلقه فزوّجه، ولا يمنعك فقره وفاقته، قال تعالى: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ﴾، وقال: ﴿إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ...﴾»(٢)، وفي (تهذيب الأحكام): جاء رجل إلى الحسن عليه السلام يستشيره في تزويج ابنته؟ فقال: «زوّجها من رجل تقيّ، فإنّه إن أحبّها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها»(٣)، وورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «جاءت امرأة إلى النبي فقالت: زوّجني، فقال رسول الله ﷺ: مَن لهذه؟ فقام رجل فقال: أنا يا رسول الله، زوّجنيها، فقال رسول الله ﷺ: ما تعطيها؟ فقال: مالي شيء، قال: لا. فأعادت، فأعاد رسول الله الكلام، فلم يقم أحدٌ غير الرجل، ثمّ أعادت، فقال رسول الله في المرّة الثالثة: أتحسن من القرآن شيئاً؟ قال: نعم، قال: قد زوّجتكها على ما تحسن من القرآن فعلّمها إيّاه...»(٤).

٢ـ المهر أجراً، إنّ المهر هو عوض لما تقدّمه المرأة للرجل باعتبارها هي محلّ الجذب والاستمتاع، وهي التي تقدّم نفسها بين يدي الرجل ليفعل ما يشاء، ولهذا عبّر الإسلام عن المهر والصداق بأنّه أجرة ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ...﴾(النساء:٢٤)، وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّما صار الصداق على الرجل دون المرأة وإن كان فعلهما واحداً، فإنّ الرجل إذا

---

(١) كنز العمال ١٦: ٣٢٠/٤٤٧٠٧.

(٢) فقه الرضا عليه السلام: ٢٣٧.

(٣) مكارم الأخلاق: ٢٠٤.

(٤) التهذيب ٧: ٣٥٤/١٤٤٤.

قضى حاجته منها قام عنها ولم ينتظر فراغها فصار الصداق عليه دونهـا»[١].

وورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «علّة المهر ووجوبه على الرجل ولا يجب على النساء أن يعطين أزواجهن، لأنّ على الرجل مؤنة المرأة؛ لأنّ المرأة بايعة نفسها والرجل مشتري، ولا يكون البيع إلاّ بثمن ولا الشراء بغير إعطاء الثمن، مع أنّ النساء محضورات عن التعامل والمتجر، مع علل كثيرة»[٢].

مركز تحقيقات كامپيوتری علوم اسلامی

(١) علل الشرائع ٢: ٥١٣/٢.

(٢) علل الشرائع ٢: ٥٠٠/١.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا * إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا * وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا * وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا * ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ حَـٰفِظَـٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱلَّـٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ (النساء: ٢٩ـ٣٤).

٧ـ الزوج رأس الاسرة ومرجعيتها

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الكبائر: جمع كبيرة، وهي مقابل الصغائر.

٢ـ التكفير: الستر.

٣ـ المُدخل: اسم مكان.

٤ـ القوّام: المراعي للشيء والمحافظ عليه.

٥ـ النشوز: المرتفع من الأرض، فنشز فلان: أي نبا وخرج عن مقرّه.

س: ماهو المعنى المحتمل لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾؟

ج:

خطاب عامّ للمؤمنين وخاصّ في الأموال وموارد التصرّف فيها، واستعمل الأكل بدلاً من التصرّف للاحتمالات التالية:

١ـ أن يكون الأكل هو الغاية الغالبة في تصرّف الناس بأموالهم في التجارة وغيرها.

٢ـ أن يكون الأكل هو أشدّ حاجة للإنسان لما فيه استمرار بقاء حياته.

٣ـ أن يكون الأكل كناية عن التسلّط الكامل على المال بحيث يمنع الغير من ممارسة الحق فيه أو الاستفادة منه ولو من وجهٍ كاللقمة التي يأكلها الإنسان التي تمنع الغير من التسلّط عليها أو الاستفادة منها بعد أكلها.

فالنهي في الخطاب عامّ بعد أن بيّن الله بعض موارد النهي في الآيات السابقة من أكل مهر الزوجة قهراً﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً * وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً * وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾(النساء:١٩ـ٢١)، وجاء خطاب الآية التي هي محلّ البحث لبيان الدائرة الأوسع للنهي والحرمة ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ﴾، والباطل هو

ما لا يرتّب الشرع عليه أثره المطلوب منه فيشمل كلّ معاملة أو ربح منهي عنه شرعاً كالقمار والربا والرشوة ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾(البقرة:١٨٨) والاحتكار والتزوير والسرقة والغصب والإسراف وغير ذلك من طرق أكل المال فيما لا ينبغي الأكل والتصرّف فيه.

نعم، لم يكن كلّ أكل مالي وتصرّف هو حرام، بل هناك استثناء (إلاّ)، وقدّم الخطابُ النهيَ واستثنى منها الحلّيّة ليجعل المؤمن على حذر في المسألة المالية التي لا تنفكّ من حقوق الغير فيها، والاستثناء (إلاّ) له حالتان:

١ـ أن يكون الاستثناء منقطعاً، فيكون المستثنى شاملاً لكلّ تصرّف وأكل قد جاء عن الطريق غير المنهي عنه والناتج من التراضي بين الطرفين، فيشمل كلّ الحقوق والواجبات وغيرها من الهبة والإرث وبقيّة العقود والتصرّفات، ورد عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن سلمة، أنّه قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الرجل منّا يكون عنده الشيء يتبلّغ به وعليه دَين، أيطعمه عياله حتّى يأتيه الله عزّ وجلّ بميسرة فيقضي دينه، أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدّة المكاسب، أو يقبل الصدقة؟ قال: «يقضي بما عنده دينه، ولا يأكل من أموال الناس إلاّ وعنده ما يؤدّي إليهم حقوقهم، إنّ الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ..﴾، ولا يستقرض على ظهره إلاّ وعنده وفاء، ولو طاف على أبواب الناس فردّوه باللقمة أو اللقمتين والتمرة والتمرتين، إلاّ أن يكون له وليّ يقضي دينه من بعده، ليس منّا من ميّت يموت إلاّ وجعل الله عزّ وجلّ له وليّاً حتّى يقوم في عدته

ودينه فيقضي عدته ودينه »[١].

٢ـ أن يكون الاستثناء متصلاً، فيكون المستثنى هو خصوص التجارة عن تراض.

س: لماذا وضع الخطاب كلمة ﴿بَيْنَكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم﴾؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن يكون إشارة إلى طبيعة المال أن يكون متداولاً بين الناس، فهو وضع على أساس التصرّف والتداول من أجل أن ينتفع الآخرون به. فـ﴿بَيْنَكُمْ﴾ لم تكن قيداً لمجموعة معيّنة.

٢ـ أن تكون ﴿بَيْنَكُمْ﴾ فيها نظر إلى أفراد مخصوصين وتصرّف مخصوص، فهي إشارة إلى الأعمال الخاصّة التي لا يكون التداول فيها في المال إلّا بين أفراد مخصوصين يتّفقون بينهم، فيحصرون الأموال بينهم فلا يجعلون في حساباتهم للقطّاع العامّ أن يستفيد من الأموال، كالمحتكرين والربويّين والذين يكون بأيديهم اقتصاد البلاد وأسواقه، بحيث لو اطّلع عليها الغير الذي له الحقّ العامّ أو الخاصّ بالأموال لما رضي بهذا التصرّف منهم.

ورد عن أسباط بن سالم أنّه قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام فجاءه رجل فقال له: أخبرني عن قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ﴾، قال: «عنى بذلك القمار، وأمّا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾، عنى بذلك الرجل من المسلمين يشدّ على المشركين وحده، يجيء في منازلهم

---

(١) التهذيب ٦: ١٨٥/ ٣٨٣.

فيقتل، فنهاهم الله عن ذلك »[1].

س: ما هو المعنى المحتمل في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾؟

ج:

نهيٌ وحرمة ومنع عن قتل النفس، سواء يقتل الإنسان نفسه (الانتحار)، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «مَن قتل نفسه متعمّداً فهو في نار جهنّم خالداً فيها، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً * وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيراً﴾»، أو يقتل غيره شقاوةً واعتداء، وباعتبار أنّ المسلمين كالنفس الواحدة والجسد الواحد فقتل الواحد منهم هو قتل لأنفسهم، والقتل بين الأفراد لخلاف ما لا ينمّ عن وعي القاتل، لأنّه مهما كانت القضيّة المختلف عليها فهي أدنى من كرامة الإنسان المسلم وأهميّة وجوده، قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعاً وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيراً مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ (المائدة: ٣٢)، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَـًٔا .....﴾ (النساء: ٩٢).

نعم، هناك استثناء في القتل ذلك حينما تكون النفس مهانة بإهانة الإنسان نفسه، فلا يضع لنفسه قيمة فيكون قتلها أهمّ منها أو في حالة الدفاع عن النفس والتشريع، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَمَن قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰناً فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُوراً﴾ (الإسراء: ٣٣)، ﴿وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ (البقرة: ١٩٠)، ﴿قَٰتِلُوا۟

(١) تفسير العياشي ١: ٢٣٥/ ٩٨.

﴿ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ....﴾ (التوبة:٢٩).

س: اذكر المحتملات في اختتام الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾.

ج:

١ـ أن يكون هذا الخطاب ناظراً إلى عموم التشريع الحاوي على النهي عن المعاملات الماليّة الباطلة وعن قتل النفس، فإنّ النهي نابع من رحمة الله على عباده في أن يبعّدهم عن كلّ باطلٍ فيه مفسدة للأنفس سواء في الدنيا أو الآخرة بما سيحصل عليه المخالفون المرتكبون لهذه النواهي والمحرمات، ورد عن الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «سألت رسول الله صلى الله عليه وآله عن الجبائر يكون على الكسير،كيف يتوضّأ صاحبها؟ وكيف يغتسل إذا أجنب؟ قال: يجزيه المسح بالماء عليها في الجنابة والوضوء، قلت: فإن كان في برد يخاف على نفسه إذا أفرغ الماء على جسده، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وآله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾»[1].

٢ـ أن يكون هذا الخطاب ناظراً إلى خصوص مرتكب القتل، فإنّ القتل لا ينمّ عن وجود رحمة يمتلكها القاتل،وإنّ القتل من الكبائر، والمفروض من الإنسان في حياته على الأرض أن يكون خليفة الله وربّاني الصفة والسلوك، فلابدّ أن يكون الإنسان المؤمن رحيماً بالآخرين، وأنّها يجب أن تكون صفة المؤمنين البارزة ومن المحافظين عليها، قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ

(١) تفسير العياشي ١٠٢/٢٣٦:١.

أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَاناً سِيمَاهُمْ ...﴾ (الفتح:٢٩).

س: لماذا جمع الله النهيين المختلفين حقيقة ﴿لَاتَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم﴾، ﴿وَلَاتَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ في خطاب واحد؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ طبيعة الخطاب القرآني أنّه يجمع المختلف في خطاب واحد سواء كان ذلك في الأوامر أو النواهي أو ما هو خارج عنهما، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنْزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِيناً فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (المائدة:٣). فهنا أدخل الله ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُم ...﴾ مع أنّها غريبة الموقع بين هذه النواهي.

٢ـ أن يكون من باب تكرار القتل في المواقع المختلفة ليؤكّد حرمته في النفوس حتّى تبتعد عنه.

٣ـ يريد الله أن يؤكّد حرمة أكل المال بالباطل ويجعله من الأُمور الخطرة كخطورة قتل النفس في المجتمع أو هو أحد أسباب قتل النفس، فإنّ بعض أكل المال بالباطل يؤدّي إلى قتل النفس مباشرةً أو تسبيباً.

٤ـ أن يكون إشارة إلى أهمّ عاملين في سعادة المجتمع هما المال والأمان، فالنهي

عن أكل المال والإنسان بالباطل والتزام المجتمع به معناه قد وفّر لنفسه المال والأمان اللذان هما أهم عاملين لبناء المجتمع وسعادته ونشر الرحمة فيه.

س: قلتم وفي الاحتمال الأوّل: (طبيعة الخطاب القرآني أنّه يجمع المختلف في خطابٍ واحد، سواء كان ذلك في الأوامر أو النواهي أو ما هو خارج عنهما)، هل يمكنكم أن تعرضوا لنا بعض الحكمة من ذلك؟

ج:

١ـ أنّه نوع من السياسة الإلهيّة لجذب الإنسان إلى قراءة القرآن والتطلّع إليه وهو ينقله في آفاق مختلفة بدلاً من أن يحصره في الموضوع الواحد المشبع بجوانبه التي قد تصيب القارئ بالملل وقد يحذف قراءتها لعدم شغله فيها.

٢ـ أنّه نوع من بيان القدرة الإلهيّة في البيان بحيث يجمع المواضيع المختلفة في بيان واحد من دون أن يتخلّله نقص في أي وجه من وجوه البلاغة والبيان.

٣ـ أن يريد الله من الإنسان أن يحرّك جانبه الفكري ليكتشف الحكمة من الربط أو عدمه في المختلف لتكون النتيجة تأخذ عمقها في الفكر والاستيعاب.

٤ـ أن يكون هذا النوع من الوضع والترتيب لهو أحد طرق حفظ الكتاب من أن تُمدّ يد التحريف إليه، فكثير ممّن يبغضون أهل البيت‰، وكثير ممّن يبغضون نقاط القوّة التي يضرّهم وجودها في القرآن، فلو كانت مجموعة تحت موضوع واحد واضح بتفصيلاته لحذفوا الشيء الكثير منه كما حصل للكتب السماويّة السابقة.

س: ما هو المعنى المحتمل المراد في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾؟

ج:

١ـ ذلك قد يكون إشارة إلى خصوص القتل وقد يكون إشارة إلى الحالتين من أكل المال بالباطل وقتل النفس والكلّ حرام، ومرتكبه بقصد التعدّي على حدود الله والظلم الفردي أو الاجتماعي فهو عاصٍ لله ومستحقّ لعذابه، والمعصية من أكل المال بالباطل أو قتل النفس وغيرهما قد تتجسّد بالدافع الخفي دون الظاهر، فقد تكون ظاهرة أكل المال أو قتل النفس لها مبرّرها الظاهري الصحيح أمام الناس أو المحكمة ولكن حقيقة الدافع أو ما يخفيه الإنسان من الالتواء في الفعل فهو يعلمه الله، فمثلاً الكثير من الربويّين هو مبيّت نيّة الربا ويريده بما هو المنهي عنه شرعاً ولكن يجريه بأسلوب صحيح ظاهراً، فملاك العدوانيّة أو الظلم باقٍ، فهذا النوع من التحايل إذا خفيت حقيقته على الناس ظاهراً فهي لا تنطلي حقيقته على الله، وعليه يترتّب الجزاء وهو الاصطلاء بالنار في الآخرة، وسواء الحساب على الفعل بدوافعه وكشف حقيقته، أو ترتيب الجزاء عليه فهو يسير على الله وليس بعسير لقدرته وعلمه بما يحيط.

٢ـ أنّ العدوان والظلم منهيّ عنه عن كلّ فعل أو قصد يوجب ذلك وأنّه يبعّد عن رحمة الله. فليس العدوان والظلم له اختصاص بأكل المال بالباطل أو قتل النفس.

س: ما هو المحتمل في تفسير قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيماً﴾؟

ج:

﴿مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ النهي ما يشمل المحرّم والمكروه، والمكروه وإن كان مبغوضاً

شرعاً إلّا أنّه فيه رخصة في ارتكابه لعامّة الناس، فإذن هو مكفّر عنه شرعاً فليس عليه عقاب من الأساس، فالذي يحتاج إلى رحمة الله وفضله هو التكفير عن المحرّم. فإذن المقصود من ﴿مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ هو من المحرّمات، والمحرّمات منها ما يكون كبيراً، ومنه ما يكون سيّئة ومعصية صغيرة، والصغيرة هي التي تعترض الإنسان خلال حركته في الحياة من دون قصد كاللّمم أو بقصد إلّا أنّها لم تعدّ من الكبائر في الشرع ﴿ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَٰسِعُ ٱلْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ (النجم:٣٢).

فإذن هناك كبائر وصغائر من الذنوب وهناك اللمم منها، ومن لطفه سبحانه ورحمته أن فتح باب تكفير للسيّئات من صغائر الذنوب لو اجتنب الإنسان الكبائر منها، فإذا اجتنب الإنسان الكبائر وقد كفّرت عنه الصغائر وسترت عنه فلا يبقى أمامه إلّا الفوز بالجنّة، وهي المدخل الكريم لما فيه من النّعم التي أعدّها الله للفائزين ولما فيه ما يسعدهم.

س: اذكر الكبائر من الذنوب.

ج:

عدد الكبائر وتعيينها ليس متّفقاً بين العلماء، ولكن سأذكر مجموع ما أعدّه العلماء من الكبائر التي قد يتّفق عليها عالِم وقد يختلف آخر في بعض مفرداتها:

١ـ الشرك بالله. ٢ـ اليأس من روح الله والأمن من مكره. ٣ـ عقوق الوالدين. ٤ـ قتل النفس المحترمة. ٥ـ قذف المحصنة. ٦ـ أكل مال اليتيم ظلماً. ٧ـ الفرار من الزحف. ٨ـ أكل الربا. ٩ـ الزنا. ١٠ـ اللواط. ١١ـ السحر. ١٢ـ اليمين الغموس الكاذب. ١٣ـ

منع الزكاة المفروضة. ١٤ـ شهادة الزور. ١٥ـ كتمان الشهادة. ١٦ـ شرب الخمر. ١٧ـ نقض العهد. ١٨ـ ترك الصلاة أو غيرها ممّا فرضه الله متعمّداً. ١٩ـ التعرّب بعد الهجرة إلى البلاد التي ينقص فيها الدين. ٢٠ـ قطيعة الرحم. ٢١ـ السرقة. ٢٢ـ مطلق الكذب. ٢٣ـ الكذب على الله ورسوله وأهل بيته سلام الله عليهم أجمعين من إنكار حقّ أو زيادة باطل. ٢٤ـ أكل الميتة والدم ولحم الخنزير وما أُهلّ لغير الله. ٢٥ـ القمار. ٢٦ـ أكل السحت ومنه: ثمن الميتة، والخمر، وكلّ مسكر، وأجر الزانية وثمن الكلب غير الصيود، وأجر الجارية المغنيّة، والرشوة على الحكم ولو بالحقّ. ٢٧ـ البخس في الميزان. ٢٨ـ معونة الظالمين والركون إليهم والولاية لهم. ٢٩ـ الكبر. ٣٠ـ الإسراف والتبذير. ٣١ـ محاربة أولياء الله. ٣٢ـ الإصرار على الصغائر. ٣٣ـ الاشتغال بالملاهي من الغناء والضرب بآلات الموسيقى في مجال الفسوق. ٣٤ـ الاستخفاف بالحجّ. ٣٥ـ الغيبة. ٣٦ـ النميمة بين المؤمنين. ٣٧ـ البهتان على المؤمن بما ليس فيه ليعيبه، وسبّه، وإذلاله، وإهانته. ٣٨ـ استحقار الذنب. ٣٩ـ القيادة وهي السعي بين طرفين لجمعهما على الوطء المحرّم. ٤٠ـ الغشّ.

س: ما هي المحتملات التي ترد في تقسيم الذنوب إلى كبائر وصغائر؟

ج:

١ـ أن يكون النظر إلى القصد والدافع، كلّ معصية وإن كانت هي معصية في ذاتها وواقعها إلّا أنّها صدرت ومن دون قصد للمعصية فهي صغيرة نسبة إلى المعصية الصادرة عن قصد وعمد وعلم وتوجّه.

٢ـ ألّا يكون بين المعاصي كبيرة وصغيرة فيما بينها وبين الله، فإنّ الكلّ من الكبائر؛ لاشتراك الجميع في التجاوز والتعدّي وهتك احترام مولويّة المولى وحق

الطاعة له، ولكن التقسيم يأتي بنظر الله للمعصية من باب لطفه ورحمته بالمؤمنين.

٣ـ أن يكون هذا التقسيم بلحاظ حجم الأثر السيئ الذي يتركه الذنب فكلّما كان كبيراً وأكثر خطورة عُدّ الذنب كبيراً.

٤ـ أن يكون هذا التقسيم بلحاظ أنّ بعض الذنوب لا ينفكّ مقترفها من الدخول في النار إلّا بالتوبة، ورد عن الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام أنّهما قالا: «الكبائر: التي أوجب الله عليها النار»(١).

س: هل يمكننا أن نشير نحن إلى الكبائر من دون مراجعة الشرع وذلك عن طريق استقراء بعض القرائن واشتراكها مع بعض الذنوب لتكون من الكبائر؟

ج:

لابدّ من مراجعة الكتاب أو السنّة في تعيين الكبائر إن كان هناك شيء مصرّحاً به، وذلك لعدم إدراكنا وإحاطتنا بمعرفة كبير الذنب أو صغيره، وما ذكره البعض من إمكان معرفة الكبيرة من خلال تكرار النهي فيه أو ترتيب عظيم الجزاء عليه فهي تشترك فيه الصغائر ـ بنظرنا السطحي ـ بالنظر الإلهي إليها، كالسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في بعض المواقف التي ينظر الإنسان إليها ببساطة ولكن قد تجلب غضب الرب، ﴿أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ أَن يَخْسِفَ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾(النحل:٤٥)، كما أنّ بعض المواقف تكفّر حتّى الكبائر ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ

---

(١) وسائل الشيعة ١٥: ٣١٥/ ٢٠٦١٩.

ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾(الزمر:٣٥).

س: إنّنا وإن لم يمكننا أن نشخّص الكبائر ولابدّ لنا من مراجعة الكتاب والسنّة في ذلك، إلاّ أنّه هل يمكن لكم أن تذكروا لنا أهمّ ما تحتوي الكبائر من الصفات؟

ج:

١ـ الوعد والوعيد بعدم الاهتمام الإلهي لمقترف هذا الذنب بالخصوص فيعدّ من الكبائر، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(البقرة:١٧٤)، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(آل عمران:٧٧).

٢ـ التوعّد بالنار بالخصوص، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۝ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾(النازعات:٣٧ـ ٣٩)، وفي ذلك أحاديث كثيرة منها ما ذكرناه سابقاً، ورد عن الإمامين الباقر والصادقعليهما السلام أنّهما قالا: «الكبائر: التي أوجب الله عليها النار»[1].

٣ـ ما تعيّنه السنّة أنّه من الكبائر بصراحة، كالإصرار على الصغائر والشرك بالله وغيره ممّا مرّ ذكره في الأحاديث، ورد عن الرسولصلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: «أكبر الكبائر الشرك بالله»[2].

---

(١) وسائل الشيعة ١٥:٣١٥/٢٠٦١٩.

(٢) مستدرك الوسائل ١٥: ١٩٣/١٧٩٧٧.

٤ـ ثبوت الحدّ الشرعي عليه، الكاشف عن خطورته وأثره الكبير.

٥ـ ما يكون ضرره ثابتاً وواضحاً في الدنيا والآخرة، كشرب الخمر ولعب القمار.

٦ـ شدّة النهي فيه وتغليظه، قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ (البقرة:٧٩).

٧ـ ما يترتّب عليها الجزاء في الدنيا قبل الآخرة، كالعلوّ والتكبّر والطغيان والاستهانة بعالم الغيب كما حصل ذلك لفرعون وقارون وقوم لوط وغيرهم، قال تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْأَلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ * فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ * وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ * فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ * وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْلَا أَن مَّنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (القصص:٧٨ـ٨٢).

س: لماذا ترك الله الصراحة في تعيين الكبائر؟

ج:

١ـ أنّه سبحانه لم يتركها، فبعضها مذكور في كتابه كالشرك بالله واليأس من روح الله وعقوق الوالدين وغيرها، وأمّا البقيّة فهي متناثرة الوجود في السنّة.

٢ـ ذكر سبحانه القليل من الكبائر في الكتاب من أجل أن يجعل الله الإنسان يطّلع على بقيّة الكبائر ويبحث عنها بنفسه من خلال السنّة، ورد عن عبد العظيم بن عبدالله الحسني أنّه قال: حدّثني أبو جعفر الثاني عليه السلام قال: «سمعت أبي موسى بن جعفر عليه السلام يقول: دخل عمرو بن عبيد على أبي عبدالله عليه السلام فلمّا سلّم وجلس تلا هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ﴾ ثمّ أمسك. فقال له الصادق عليه السلام: ما أسكتك؟ قال: أُحبّ أن أعرف الكبائر من كتاب الله عزّ وجلّ، فقال: نعم ياعمرو، أكبر الكبائر: الإشراك بالله، يقول الله: ﴿مَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾. وبعده اليأس من روح الله، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿لاَ يَايْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾. ثمّ الأمن من مكر الله، لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلاَّ الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾. ومنها: عقوق الوالدين؛ لأنّ الله سبحانه وتعالى جعل العاق جبّاراً شقيّاً. وقتل النفس التي حرّم الله إلاّ بالحقّ؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا﴾. وقذف المحصنة؛ لأنّ الله ...»(١).

٣ـ سياسة الله في تربيته للإنسان أن يجعله على حذر دائم وهو يتعامل مع كلّ معصية على أنّها كبيرة، وفي أن يقوّي إرادته وهو يجتنب ويحذر من الكبائر، فإنّ الذي يتقوّى على اجتناب الكبائر يكون أقدر على اجتناب الصغائر، وحتّى لا يجعله يعتمد على التكفير فيكون ارتكابه للصغائر حالة طبيعيّة.

٤ـ أن يكون هذا التقسيم الواضح للذنب في هذه الآية بحيث بعضه كبير وبعضه صغير للردّ على مَن يقول بأنّ الذنوب كلّها كبيرة واقعاً.

---

(١) الكافي ٢: ٢٨٥/٢٤.

س: هل السيّئة تعني الذنب الصغير في كلّ مورد تأتي فيه؟

ج:

ليس كذلك، فإنّ السيّئة لها عدّة استعمالات مختلفة في القرآن منها:

١ـ ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ (النمل:٤٦) فهنا جاءت بمعنى مطلق الحادث الذي يجلب السوء في الدنيا أو الآخرة.

٢ـ ﴿وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (القصص:٨٤) فهنا جاءت بمعنى مطلق المعصية.

٣ـ ﴿وَجَزَاؤُا سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ (الشورى:٤٠) فهنا استعملت في مورد الحق.

٤ـ ﴿فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ (النحل:٣٤) فهنا جاءت بمعنى آثار المعاصي.

٥ـ ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَن يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ (العنكبوت:٤) فهنا جاءت بمعنى الكبائر من الذنوب.

س: في قوله تعالى: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ كيف يحصل التكفير؟ وهل مجرّد الاجتناب عن الكبائر كون مكفّراً عن الصغائر من الذنوب؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن يأتي الإنسان المجتنب عن الكبائر في عالم الحساب والكتاب ولا يرى الصغائر من الذنوب لتكفير الله لها فلا يشاهدها الإنسان في كتابه.

٢ـ أن يكون الاجتناب بمعنى الابتلاء بفعل الكبيرة، فعندما تتوفّر ظروف فعل المعصية الكبيرة وتكون تحت سلطته واختياره ولم يرتكبها لمجاهدة نفسه وطاعة لله، فهذا العمل بنفسه يكون له الأثر الكبير على النفس في التزكية والتطهير كبقيّة الحسنات والطاعات في أثرها بحيث تكون موجبةً لتكفير الصغائر من السيّئات ﴿وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّـَٔاتِ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾(هود: ١١٤).

٣ـ ألّا يكون كلّ اجتناب عن كبيرة مكفراً لكلّ سيّئة، بل مكفّر لبعض السيئات التي لها القابليّة لأن يكفّر عنها بهذا الاجتناب، فالاجتناب كما له أثره التشريعي من حصول الثواب له أثره التكويني على صغائر الذنوب في التكفير عنها.

٤ـ أنّ هذه المنّة الإلهيّة ولطفه ورحمته من التكفير عن صغائر الذنوب لم تكن شاملة لعامّة الناس، بل هي من رحمته الواسعة لخصوص المؤمنين، فالتكفير مشروط بالإيمان، فلا تكفير للصغائر للكافرين وإن اجتنب الكبائر.

س: اذكر بعض أسباب التفاوت بين الكبائر من الذنوب وصغائرها.

ج:

١ـ بين الكبائر درجات ومراتب سفليّة، فأحدها أكثر سيّئة من الأُخرى شرعاً وعرفاً، ولهذا عندما تقرأ الروايات التي تحصر الكبائر بعدد معيّن فهي ناظرة إلى أكثرها فحشاً وشقاوة، فهي لم تكن ناظرة إلى الحصر الحقيقي، بل إلى الحصر الإضافي، منها ما ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «الكبائر تسع، أعظمهنّ: الإشراك بالله عزّ وجلّ، وقتل النفس المؤمنة، وأكل الربا، وأكل مال

اليتيم، وقذف المحصنات، والفرار من الزحف، وعقوق الوالدين، واستحلال البيت الحرام، والسحر، فمن لقي الله عزّ وجلّ وهو بريء منهنّ كان معي في الجنّة مصاريعها الذهب»[1].

٢ـ بين الصغائر من الذنوب تفاوت شرعي وعرفي كذلك، وهناك مؤثّرات تتأثّر بها رتبة الصغائر فتتحوّل إلى الأشدّ عند الاستهانة بها، وقد تحوّلها إلى أن تكون من الكبائر كالإصرار عليها أو الفرح بها، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «مَن أذنب ذنباً وهو ضاحك، دخل النار وهو باك»[2].

٣ـ قد تدخل نوعيّة المرتكب في لحاظ التفاوت من باب (حسنات الأبرار سيّئات المقرّبين)، قال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأۡتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖ يُضَٰعَفۡ لَهَا ٱلۡعَذَابُ ضِعۡفَيۡنِۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا﴾(الأحزاب: ٣٠).

س: هل يوجد استثناء للتكفير حتّى لو اجتنب المؤمن الكبائر فعلاً؟

ج:

ما كان متعلّقاً بحقوق الناس لا يكفّر عنه، فإنّ التكفير متعلّق على رضا الغير، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «مَن ترك من أخيه حقّاً يطلبه به يوم القيامة».

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوۡاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا﴾؟ اذكر المحتملات في ذلك.

---

(١) وسائل الشيعة ١٥: ٣٣١/٢٠٦٦٤.

(٢) وسائل الشيعة ١٥: ٣٣٨/٢٠٦٨٣.

ج:

التفاوت الطبقي الذي يشمل الناحية المالية والمراكز الاجتماعية حقيقة باقية تفرضها طبيعة الحياة التي تتيح الفرص المختلفة للإنسان بما يحمل من الطاقة والسعي وبذل الجهد وتوفير الظروف الملائمة لبعض الناس، ولا ينفصل هذا التقسيم عن تدبير الله وعطائه من فضله وهو يعلم بحال كلّ أحد وما يعطيه من فضله، فهناك الغني وهناك الفقير وهناك صاحب المركز العالي وهناك الوضيع وهناك الصحيح وهناك السقيم، والمفروض من كلّ فاقد لفضيلة ألّا يتمنّى ما فضّل به البعض من رجال أو نساء في حدود الأمور التالية:

١ـ بحيث يتعدّى التمنّي إلى زوال نعمة الغير، فيقع في الحسد الذي لا يتعدّى بأثره السلبي إلّا على الحاسد، كما عرفنا تفصيل ذلك في مبحث الحسد.

٢ـ أن تكون له القناعة بما يملك وما رزقه الله من فضله فلا يبقى يتمنّى ما فضّل الله على غيره، وإلّا يقع بالطمع والجشع وعدم القناعة؛ لأنّه لا يوجد من عامّة الناس وهو جامع لكلّ خصال الفضل، وإنّ نفس الفضل لا يقف عند حدّ من الحدود، فكلّ ما وصل إليه الإنسان من الفضل يتمنّى شيئاً آخر أفضل منه.

٣ـ أن يكون التمنّي بالنظر إلى نفس الشخصيّة، بحيث يوجد مَن يمتلك الفضل وينظرنا وضمن مقاييسنا حتّى الصحيحة ظاهراً أنّه لا يستحقّ الفضل، فلا يتمنّى ما فضّل به هذا البعض فقد يكون فيه مضرّة لو وجد فيه، وقد يكون هذا النوع من التمنّي بالنظر لمثل هؤلاء يجلب التشكيك في العقيدة لنظرة الناظر السطحيّة.

فعلى الإنسان أن يعلم بالأمور التالية:

١ـ أنّ التمنّي لوحده لا يغيّر من واقع المتمنّي ولا الواقع الخارجي من شيء.

٢ـ التمنّي ممدوح شرعاً وعقلاً وهو بداية طريق التكامل إذا كان ما يتمنّاه الشخص في مورد الحلال؛ لأنّ التمنّي هو أحد بواعث الإرادة وأحد مبادئها التي تحقّق الإرادة والفعل، ولكنّ المذموم منه عندما يقف الشخص على حدّ التمنّي ولم يكن مصحوباً بالسعي نحو ما يتمنّاه، فإنّ الذي يشاهده الإنسان من الفضل عند أصحابه لم يكن إلّا نتاج السعي والحركة والنشاط والتحمّل، وهذه الحقيقة تشمل أُمور الدنيا والآخرة، فهي من السنن الثابتة ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾(النجم:٣٩)، ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾(الإسراء:١٩)، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «ولا تكن ممّن ترجو الآخرة بلا عمل، وترجو الحصاد بلا زرع».

٣ـ هناك نصيب وحظّ وقسمة للإنسان على ما يحصل عليه من فضل الله، وهو يشمل الذكر والأُنثى ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾. فليس هناك مراكز ومسؤوليّات وحقّ محصور على الرجل، بل هو تمنّي وسعي يشترك فيه الجنسين، فليس في النظريّة الإسلاميّة فرق أو تمييز بين الرجل والمرأة، فالكلّ مفتوح له التمنّي والسعي وكلّ له نصيبه من السعي إلّا فيما استثناه من الحالات المختصّة بالرجل دون الأُنثى وبالعكس؛ لتكوينهما الذي يفرض هذا النوع من الاختصاص بما فضّل الله بعضهم على بعض في الخلق والتكوين، فما يفقده الرجل موجود في المرأة وتشغله ضمن اختصاصها به، وهذا ليس نقصاً للرجل إنّما هو فضيلة للمرأة والعكس صحيح، فتمنّي المرأة أن تكون الولاية والسلطة في أن تكون لها مثلاً وقد منعها الإسلام هذا المجال في أن تشغله المرأة لنسيجها العاطفي الذي تمتلكه فهذا ليس عيباً فيها، وإنّما فضيلة لها عندما جعلها الإسلام خالية عن مثل تحمّل هذه

المسؤوليّة، فلولا هذه العاطفة التي تمتلكها المرأة لما استقرّت الحياة الزوجيّة ولما تحمّل تربية الأطفال أحد، ولاختلّ النظام الاجتماعي أخيراً ولم يكن بهذه الصورة أصلاً. فصفة العاطفة صفة تكامليّة وفضيلة وضعت من أجل الحفاظ على ما هو أهم.

ولهذا على الرجل والمرأة ألّا يتمنّى نصيب أحدهما الآخر بما فضّل الله وأن يشغل مكانه المختصّ به فإنّ في ذلك مفسدة كبيرة، فخلق المجتمع إلى زوجين من الذكر والأُنثى من أجل أن يكمل أحدهما نقص الآخر إن صحّ التعبير بالنقص، وأنّ أحدهما سكن وراحة ومودّة للآخر، فالتفاضل بين الرجل والمرأة من أجل بناء الحياة لا من أجل أن تكون هناك حالة صراع وتنافس غير شريف بين الرجل والمرأة على مناصب أحدهما للآخر، وعلى ما فضّل الله أحدهما على الآخر ببعض المميّزات والحقوق، فإنّ كلّاً منهما له نصيب وحظّ وحدّ ومساحة يتحرّك فيها.

ففي (الدّر المنثور) أخرج البيهقي عن أسماء بنت يزيد الأنصاريّة أنّها أتت النبيﷺ وهو بين أصحابه فقالت: بأبي أنت وأُمّي، إنّي وافدة النساء واعلم ـ نفسي لك الفداء ـ أنّه مامن امرأة كائنة في شرق ولا غرب سمعت بمخرجي هذا إلاّ وهي على مثل رأيي، إنّ الله بعثك بالحقّ إلى الرجال والنساء، فآمنّا بك وبإلهك الذي أرسلك، وإنّا معشر النساء محصورات مقسورات، قواعد بيوتكم ومفضىٰ شهواتكم، وحاملات أولادكم، وأنّكم معاشر الرجال فضّلتم علينا بالجمعة والجماعات، وعيادة المرضى، وشهود الجنائز، والحجّ بعد الحجّ، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، وأنّ الرجل منكم إذا خرج حاجّاً أو معتمراً أو مرابطاً حفظنا لكم أموالكم، وغزلنا لكم أثوابكم، وربّينا لكم أولادكم،

فما نشارككم في الأجر يا رسول الله؟ فالتفت النبيّ ﷺ إلى أصحابه بوجهه كلّه ثمّ قال: «هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مساءلتها في أمر دينها من هذه؟». فقالوا: يا رسول الله، ما ظننّا أنّ امرأة تهتدي إلى مثل هذا! فالتفت النبيّ ﷺ إليها ثمّ قال لها: «انصرفي أيّتها المرأة واعلمي مَن خلفك من النساء أنّ حسن تبعّل إحداكنّ لزوجها وطلبها مرضاته واتّباعها موافقته يعدل ذلك كلّه. فأدبرت المرأة وهي تهلّل وتكبّر استبشاراً»(١).

٤ـ أن يمتلك الإنسان القناعة فيما يحصل عليه من حركته وسعيه، فإنّ النصيب هو من رزق الله وفضله فهو الذي يوزّع عطاءه بقدر ما يشاء وعلى مَن يشاء، وهو العالِم بكلّ شيء فلا يعطي إلّا عن علم ودراية ﴿وَسْئَلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيماً﴾. وهذا لا يعني ألّا يتمنّى المرء، ولا يعني ألّا يزيد المرء من حركته وسعيه ونشاطه؛ لأنّه في جميع الأحوال لا يعرف مقدار رزقه ونصيبه ولا يعرف مكان رزقه ووقته، فليس كلّ تمنٍّ وسعي أن يكون دائماً مصحوباً بتوفيق الله بالجزم والحتميّة، وليس كلّ منال لما يتمنّاه الشخص أن يكون من صالحه بل «لعلّ الذي أبطأ عنّي هو خير لي لعلمه بعاقبة الأُمور».

فعلى الإنسان التوكل على الله والطلب منه بتحقيق ما يتمنّى بما فيه الخير والصلاح مع السعي والقناعة على ما يحصل عليه، فلا يصيبه الجزع بالقليل ولا الفرح بالكثير ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ۝ لِّكَيْلَا تَأْسَوْاْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُواْ بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ (الحديد: ٢٢ـ٢٣).

---

(١) الدر المنثور ٢: ١٥٣.

٥ـ على الرغم من أنّ التمنّي حالة ضروريّة الوجود في الإنسان كما أوجدها الله في الإنسان في أن يكون باعثاً نحو الحركة وصنع الفعل، إلّا أنّنا نجد الله قد ابتدأ خطابه بالنهي عن التمنّي، ذلك من أجل أن يسير الإنسان مع التمنّي بحذر شديد؛ لأنّه مرتع من مراتع الشيطان الذي ينمّيه ويصبّه في العداوة والبغضاء، أو يجعل الإنسان يتسلّق بما لا يستحقّ الوصول إليه أو يصنع عنده العجلة بالوصول إلى ما يتمنّاه، وبالتالي لا يحصل إلّا على السقوط السريع أو على التآكل الأخلاقي أو التعدّي على حقوق الله والآخرين، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «ليس من نفس إلاّ وقد فرض الله له رزقها، حلالها يأتيها في عافية، وعرض لها بالحرام من وجه آخر، فإن هي تناولت شيئاً من الحرام فأصابها به من الحلال الذي فرض لها وعند الله سواهما فضل كثير، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَسْئَلُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ﴾»(١).

٦ـ أنّ الله خلق الكون من أجل الإنسان، وجعل فيه السنن الثابتة والمتغيّرة، ومن جملة السنن الثابتة هو وجود التفاضل بين أفراد المجتمع لما تفرضه طبيعة الحياة ومقدار السعي وتدخّل الفضل الإلهي وتوفيقه إلى جانب الإنسان ومصلحته، ولولا هذا التفاوت والتفاضل لما سدّت حاجة الإنسان ولاختلّ نظام الحياة. فإذن التفاوت والتفاضل طريق لسعادة الناس ليزرع فيهم التآخي والتعاون والمحبّة والتعاطف فهو طريق خير، بينما نتائج سير التمنّي على العكس من ذلك حيث تحوّل الحياة بين الأفراد والجماعات إلى حالة من التنافر والصراع على المكاسب والمناصب، وإذا دخل التمنّي في الساحة

---

(١) وسائل الشيعة ١٧:٤٥/٢١٩٤٠.

السياسيّة والتنافس السياسي فيكون الصراع هنا أوضح حين يحوّل الشارع إلى أنهار من سفك الدماء.

٧ـ التمنّي لا ينحصر بالفرد ولا ينحصر تأثيره بالفعل الفردي للمتمنّي، بل قد تنسحب خطورته على المجتمعات، فقد يتمنّى المرء أمنية اجتماعيّة أو سياسيّة فتنتج فكرة وهي لم تراع قانون ما فضّل الله بعضهم على بعض، فينتج أطروحة أو نظريّة في العمل مبنيّة على الأساس الخاطئ وعلى ذلك تسير أفراد كثيرة ويقتل من أجلها الكثيرون، فالاشتراكيّة والمساواة بين الرجل والمرأة على النظريّة الغربيّة والعولمة والنظام الجديد وغير ذلك كثير ماضياً وحاضراً ومستقبلاً هو نتاج الأمنيات والتمنّي، ولهذا ستكون نتيجة كلّ ذلك الفشل.

٨ـ هناك رزق ونصيب مقسّم ومحدّد من قبل الله موقوف حصوله على السعي ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾، وهناك فضل غير محدود بحدّ ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ فالفضل غير الرزق، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «إنّ الله قسّم الأرزاق بين عباده، وأفضل فضلاً كبيراً لم يقسّمه بين أحد، قال الله: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾»(١).

س: ما هو المحتمل من التفسير لقوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾؟

ج:

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٣٩/ ١١٧.

تكرار لتأكيد مسألة الإرث، وسياق متّصل بما سبق لبيان أحد مصاديق قوله تعالى: ﴿مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾، ولبيان أحد مصاديق قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ وفرع من فروعه.

ورد عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن سلمة، أنّه قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: الرجل منّا يكون عنده الشيء يتبلّغ به وعليه دَين، أيطعمه عياله حتّى يأتيه الله عزّ وجلّ بميسرة فيقضي دينه، أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدّة المكاسب، أو يقبل الصدقة؟ قال: «يقضي بما عنده دينه، ولا يأكل من أموال الناس إلاّ وعنده ما يؤدّي إليهم حقوقهم، إنّ الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾، ولا يستقرض على ظهره إلاّ وعنده وفاء، ولو طاف على أبواب الناس فردّوه باللقمة أو اللقمتين والتمرة والتمرتين، إلاّ أن يكون له وليّ يقضي دينه من بعده، ليس منّا من ميّت يموت إلاّ وجعل الله عزّ وجلّ له وليّاً حتّى يقوم في عدته ودينه فيقضي عدته ودينه»[1].

كلّ ذلك من أجل ألاّ تقع في التمنّي ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ﴾ فيكون التمنّي مانعاً في إيصال الحقوق إلى الورثة وكلّ حقّ إلى مستحقّيه، فإنّ هناك قانوناً لتركة الميّت وهناك توزيعاً قد رسمه الشرع وعنونه بعنوان الإرث، وقد جعل الله لكلّ تركة ميّت وليّاً ووارثاً يرثها من الوالدين للميّت وللأقربين الذين فصّل الله مفرداتهم في آيات الإرث، والذين عقدت أيمانكم وهنّ الزوجات التي ارتبط الإنسان معها عن طريق العقد، أو كلّ مَن ارتبط به عن طريق العقد وقد خصّص الشرع له حصّة

---

(١) التهذيب ٦: ١٨٥/ ٣٨٣.

من الإرث، كضامن الجريرة الذي يأتي بعد فقدان سلسلة من الأقربين كما تعرضها كتب الفقه، وهذا الخطاب يحمل العرض الإجمالي لمستحقّي الإرث والورثة، فهو قد حصرها بثلاث عناوين من الوالدين والأقربين والذين عقدت أيمانكم، وهذا الإجمال يحتاج إلى تفصيل مفرداته لأنّه قد يكون هذا الخطاب أوسع ممّا بيّنه في آيات الإرث لأنّه يحمل عناوين كليّة تقع تحتها مفردات كثيرة وخصوصاً عند فقدان مراتب الإرث موتاً أو غياباً التي لم تبيّن آيات الإرث هذه الحالات وغيرها، فعلى مَن بيده تركة مال الميّت أن يكون حذراً في توزيع الحقوق وحذراً في الفحص والتدقيق في حالة فقدان طبقات الإرث المرتّبة حسب الترتيب الشرعي لها، حتّى لا يكون عرضة للأنانيّة والطمع فيمنع الآخرين حقوقهم، بل يجب عليه إيصالها إليهم من دون زيادة أو نقصان ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾.

ولا ضمان للإنسان في ذلك إلّا ارتباطه وإيمانه بالله وهو يؤمن أنّه ما من حركة ظاهرة أو خفيّة وما من دافع معلن أو خفي إلّا وهو ظاهر معروف حاضر عند الله ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيداً﴾ وهذا النوع من الرقابة يكرّره الله في كلّ عمل ليركّزه في نفوس المؤمنين، لأنّه خير هادٍ لضبط النفس وسيرها على الاستقامة.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في توضيح الأقربين في قوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ...﴾ أنّه قال: «عنيَ بذلك أولي الأرحام في المواريث، ولم يعن أولياء النعمة، فأولاهم بالميّت أقربهم إليه من الرحم التي تجرّه إليها»[١]. ورد في (أسباب النزول) للواحدي بإسناد عن سعيد بن المسيّب قال: نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾

---

(١) التهذيب ٩: ٢٦٨/٢.

في الذين كانوا يتبنّون رجالاً غير أبنائهم ويورّثونهم، فأنزل الله تعالى فيهم أن يجعل لهم نصيباً في الوصيّة، وردّ الله تعالى الميراث إلى الموالي من ذوي الرحم والعصبة، وأبى أن يجعل للمدّعين ميراثاً ممّن ادّعاهم وتبنّاهم، ولكن جعل لهم نصيباً في الوصيّة(١).

س: ما هو المحتمل من التفسير لقوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾؟

ج:

أولاً، ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾.

١ـ عموم الرجال وصنفهم هم قوّامون على صنف النساء، وهم المسؤولون عن القيام بأمر النساء التي لا تقدر النساء القيام به كالحكم والسلطة والولاية والنبوّة والإمامة والجهاد، لأنّ مثل هذه الأمور تحتاج إلى شدّة وتحدٍّ وحروب ومجابهة وشدّة من الأعصاب الذي لا تتحمّله رقّة المرأة ونسيجها العاطفي، ولا تعني عمليّة التفضيل هذه عمليّة نقص ينسب للمرأة، بل هي عمليّة توزيع في الفضل، فكما أنّ هناك فضلاً للرجل تفقده المرأة فهناك فضل عند المرأة يفقده الرجل ﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ فهذه الأمور التكوينيّة التي

(١) أسباب النزول: ١٠٠.

يمتلكها الرجل دون المرأة من امتلاك الشدّة والقوّة والتعقّل كلّها تعتبر كعلّة أولى لقيمومة الرجال على النساء، والتفضيل بالأمر الطبيعي هذا لم يكن ملحوظاً به الفرد، وإنّما هو صنف وعموم الرجال كما قلنا، وأمّا بلحاظ الفرد فقد تكون امرأة هي أفضل من ألف رجل بما فضّل الله عليها من القوّة والقابليّة وغيرها من المواهب.

٢ـ ﴿وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ هذه هي العلّة الثانية لقيمومة الرجال على النساء، حيث لم يفرض عليهنّ الكسب والعمل والحصول على المال وبالتالي الإنفاق، بل كلّه أوكله الله إلى الرجال.

فالنتيجة أنّ الله بما خلق الرجال على ما هم عليه وأوجب عليهم الإنفاق على النساء من خصوص أموالهم جعل لهم حقّ القيمومة على النساء، وكلّ ما تعني القيمومة هو تدبير شؤون النساء والقيام بأمرهنّ، فهو فضل ونعمة اختصّ الله بها النساء، وليس للرجل سوى ذلك بتعامله مع النساء ﴿...وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾(البقرة:٢٢٨)، فدرجة التفضيل الوحيدة هي القيموميّة، وأمّا اختيار المرأة وإرادتها وحرية حركتها وسعيها وامتثال التكاليف الشرعيّة التي تملأ الحياة محفوظة كما الرجل، وفي مقابل حقّ المرأة هذا أوجب الله عليها بعض الأمور.

ثانياً: ﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾.

فرع من فروع القيمومة وبيان لأحد مفرداتها ألا وهي القيموميّة الزوجيّة،ولمعاني الكلمات وجوه منها:

١ـ المرأة الصالحة والتي يجب أن تتلبّس بالصلاح هي تلك المرأة التي تكون خاضعة قانتة لزوجها، تحفظ حقّه في الاستمتاع، وتحفظ حقّه بها دون غيره

فلا تخونه في حالة غيابه، تحفظه بما ائتمنها عليه من الأموال والأولاد في حالة غيابه، وهذه الأمور هي إحدى الواجبات التي فرضها الله على المرأة مقابل ما فضّل الله عليها وما أعطاها من الفضل وبما أعطى الله من حق القيمومة للرجل، فقيمومة الزوج هو التفاهم مع الزوجة لاقتناص الرأي الصحيح فيأخذ أو يطرح، فهي نوع من المشورة، والقيمومة هي مسؤولية الرجل بما هو خارج البيت من الكدح ومجابهة المشاكل والصبر عليها، وبهذا فهي تحتاج إلى طاعة في الرأي ورقّة ولطافة وسكينة وحنان وعاطفة تزيل عنه خشونة الحياة وتخفّف عنه همّها وآلامها ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: ٢١).

٢ـ سعادة الحياة الزوجيّة لا تقوم إلّا بإيمان الطرفين الزوج والزوجة، فالزوجة لابدّ أن تكون من الصالحات المؤمنات القانتات العابدات لله الحافظات الملتزمات بما شرّع الله لهنّ وحفظه في كتابه من حقوق الزوج والأولاد ومسؤوليّة المرأة وتكاليفها الشرعيّة العامّة، وقد حفظ الله ثوابها الكبير لو قامت بعملها كزوجة وأمّ، وورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «﴿فَٱلصَّـٰلِحَـٰتُ قَـٰنِتَـٰتٌ﴾ مطيعات»(١).

قال الله: ﴿وَٱلَّـٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾.

١ـ النشوز الخاص: وهو النشوز الشرعي، وهو ارتفاع الزوجة بخروجها عن طاعة

---

(١) تفسير القمي ١: ١٣٧.

زوجها، فالنشوز كناية عن كبريائها على طاعة الزوج وخروجها عن الصلاح، فهي بنشوزها أصبحت متمرّدة طاغية مستبدّة عاصية له، وبهذا اللون من الحالة الأخلاقيّة معناه أصبحت الحياة الزوجيّة مهدّدة بالانقطاع والانفلات وعدم المركزيّة وعدم الاهتمام، ومفتاحاً يفتح المشاكل على أوسع أبوابه، والنشوز يسير بشكل تدريجي، فيبدأ بالمخالفة البسيطة وينتهي بالعصيان والتمرّد الذي يؤدّي إلى مشاكل عظيمة قد تتدخّل فيه أطراف أُخرى، والنشوز ليس له حالة محدّدة فقد يكون باللسان وقد يكون بالفعل.

وعلى جميع الأحوال فهي ظاهرة سيّئة غير مرغوب فيها ومنكر لابدَّ من النهي عنه، وقد جعل الله مسؤوليّة التغيير بيد الزوج، وعرّفه بطريقة التغيير كما هي بحيث لا تختلف عن النهي لأيّ منكر، بحيث يبتدئ بالطريق المناسب لما صدر من الزوجة من فعل أو قول فيه دلالة على نشوزها، فتارة يحتاج الموقف إلى الموعظة فحسب، وتارة يحتاج إلى الهجرة وترك المضاجعة معها، وتارة يحتاج إلى الضرب، وأنَّ أيّ تبديل للأخفّ بالأقسى يعدّ تعدّياً وطغياناً، ولهذا يحتاج الزوج إلى تقوى الله وفطنة لمعرفة الأُسلوب المناسب وعدم الإفراط في كلّ أسلوب يستعمله، وإذا نجح الأُسلوب المناسب بحيث جاءت الزوجة إلى الطاعة فلا يجوز التعدّي إلى غيره من الأساليب؛ لأنَّ هذه الوسائل وسائل علاجيّة، وكلّ الأساليب سواء الصادرة من الزوجة من النشوز كبرياءً وعلوّاً أو من الزوج طغياناً وجبروتاً على زوجته فإنَّ الله أعلى وأكبر، بل لا يقاس في علوّه وكبريائه بأحد ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾ وعلى الرغم من علوّه سبحانه وكبريائه هذا فهو يوصيكم بالطاعة والتواضع لأحدكما الآخر، وتذكّروا علوّ الله

وكبرياء، إذا دعتكم قدرتكم على الظلم والكبرياء وغيرها من الأمراض الأخلاقيّة بصورة عامّة، والبغي على النساء ونشوز النساء بصورة خاصّة؛ لأنّ بغي الزوج على النساء ونشوز النساء على أزواجهن حالات تكشف عن كبرياء على أحكام الله ونسيان لقدرته وعلوّه وكبريائه اللامحدود.

ورد في تفسير علي بن إبراهيم في قوله تعالى: ﴿وَٱلَّـٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ أنّه قال: ذلك إن نشزت المرأة عن فراش زوجها، قال زوجها: اتّقي الله وارجعي إلى فراشك، فهذه الموعظة، فإن أطاعته فسبيل له ذلك، وإلاّ سبّها وهو الهجرة، فإن رجعت إلى فراشها فذلك، وإلا ضربها ضرباً غير مبرح، فإن أطاعته وضاجعته يقول الله: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ يقول: لا تكلّفوهنّ الحبّ، فإنّما جعل الموعظة والسبّ والضرب لهنّ في المضجع ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾»[١].

٢ـ عموم النشوز: ما يشمل الزوج كذلك، وسيأتي الحديث عنه عند وصولنا إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء:١٢٨).

س: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ ألم يعتبر ضرب المرأة حالة تخلّفيّة فلماذا سمح التشريع للرجل بضرب المرأة؟ اذكر المحتملات في ذلك.

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٣٧.

ج:

١ـ الضرب لم يكن هو الأسلوب الابتدائي للرجل عند خوف نشوز المرأة، وإنّما تسبقه سبل أخفّ كما تحكي عنه الآية.

٢ـ الضرب إذا كان تأدّباً فهو ممدوح سواء وقع على الأطفال أو الرجال أو النساء، ولهذا وجدت الحدود والتعزيرات في كلّ نظام لعلم الجميع بأنّ الضرب هو أحد أساليب ردع الفساد وتحجيمه.

٣ـ الضرب المكروه فيما إذا كان مبرحاً وهو لم يقصد من الآية، ورد عن الإمام الرضا عليه السلام في معنى الضرب أنّه قال: «إنّه الضرب بالسواك»(١).

٤ـ الضّرب المكروه إذا كان من دون استحقاق أو عندما لا ينفع، وأمّا في غير هذه الحالات فالضرب ممدوح وإن كان مبرّحاً في سبيل الحفاظ على ما هو الأهمّ وهو إصلاح المرأة أو لسدّ باب الطلاق بحيث لو لم تضرب لوصل نشوزها إلى أعلى درجاته، وبالتالي يحصل الشقاق والانفصال والطلاق.

٥ـ الضرب لم يختصّ بالمرأة، فهو يشمل الرجل كذلك، ولكن لمّا لم تقدر عليه النساء فقد حوّل إلى الحاكم الشرعي.

س: ذكرتم النشوز الشرعي، متى تعتبر المرأة ناشزاً شرعاً؟

ج:

١ـ الخروج عن بيت زوجها من دون إذنه إلّا في الواجب الشرعي.

٢ـ عدم تمكين نفسها للزوج فيما يجب عليها التمكين.

---

(١) فقه الرضا عليه السلام: ٢٤٥.

٣ـ عدم إزالة المنفّرات المضادّة للتمتّع والالتذاذ بها.

س: ماذا يترتّب على الزوجة لو ثبت النشوز في حقّها؟

ج:

سقوط حقّ النفقة عن الزوج.

مركز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَا إِصْلَـٰحاً يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً ۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰناً وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً ۞ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً ۞ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُ قَرِيناً فَسَآءَ قَرِيناً ۞ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِاللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾ (النساء: ٣٥-٣٩).

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

٨- الأسرة لبنة التكوين الاجتماعي

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١- الشقاق: من الشقّ وهو الخرم الواقع في الشيء.

٢- الجار: من الجوار في المكان والمسكن.

٣- الجُنب: من الجنابة وهو الأجنبي وهو في مقابل القرابة.

٤- المختال: ١- المخادعة. ٢- السير بهدوء وخفية للصيد.

٥- الفخر: المباهاة.

٦ـ الرئاء: فعل لجلب النظر، فهو مراءاة وتشيّعاً.

٧ـ القرين: اجتماع شيئين.

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَا إِصْلَـٰحاً يُوَفِّقِ ٱللهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾؟

ج:

الخلاف بين الزوجين حالة طبيعيّة سواء على مستوى الفكرة أو الفعل، بأعتبار أنّ الزوجين إنسانان أحدهما غريب عن الآخر، فكلٌّ له ذوقه واختياره ومستواه الثقافي ونوع تربيته العائليّة، وله إرادته وحريّة اختياره ...وبالتالي فهما قطعة من المجتمع الذي تختلف فيه الأفراد في ميولهم واتجاهاتهم، فالخلاف حالة متوقّعة الحصول لكلّ مَن يريد أن ينشأ علاقة مع طرف آخر غريب عنه، ولم تكن معه تجربة في معاشرة سابقة.

هذا بالإضافة إلى كون شخصين تمرّ على علاقتهما وارتباطهما ووجودهما في محلّ واحد وفترة زمنيّة لابدّ من توقّع الخلاف، ولكن تفهّم الطرفان أو أحدهما للواقع المعاش وللحياة الزوجيّة وما يحمل من علم ووعي خير ضمان لانصهار الخلاف في بودقة التفاهم والصبر والتنازل حتّى للخطأ في سبيل المحافظة على ما هو الأهمّ، وهذه هي الحالة الطبيعيّة السائر عليها أغلب الأزواج في استمرار علاقتهما الزوجيّة والبقاء عليها، ولكن في بعض الأحيان ولسبب من الطرفين أو أحدهما يصل الخلاف إلى الاختلاف والتنافر، بل العداوة والبغضاء إلى حدٍّ يخاف منه حصول الشقاق والطلاق بين الزوجين، فهي حالة غير مرضية، وعلى مَن له نحو

علاقة بالزوجين ألّا يقف موقف المتفرّج عليهما وألّا يضع نفسه بعيداً أو يزيد النار حطباً، فإنّ مثل هذه المواقف مرفوضة أخلاقياً وقد يكون شرعيّاً؛ لأنّه انهزام عن حكم شرعي وهو وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعليه ليس أمام المؤمن إلّا التدخّل في مثل هذه الحالات لحلّ الاختلاف إن رأى بإمكانه ذلك. والتدخّل لحلّ المشكلة بين الزوجين المختلفين له طرق متعدّدة، فقد يكفي الفرد الواحد وقد لا يكفي ذلك، ولكن في حالة الخوف من الشقاق المؤدّي إلى الطلاق أن يقوم مَن يهمّه أمر الزوجين أن يبعث على رجل من أهل الزوج و من أهل الزوجة، بحيث يمكن أن يكون كلّ منهما حكماً لطرفه ومتوجهاً إليه، فحكم الزوج إليه وحكم الزوجة إليها، ولابدّ أن يتمتّع الحاكم من العدل والإنصاف والإيمان بالله واليوم الآخر ليخرج بنتيجة لا تضطهد أحدهما ومن دون جور عليه.

س: ما هي المحتملات التي ترد في إرجاع الضمائر في قوله تعالى: ﴿إِن يُرِيدَا إِصْلَـٰحاً يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيماً خَبِيراً﴾؟

ج:

١ـ ﴿إِن يُرِيدَا﴾ الحكمان إصلاحاً بين الزوج وزوجته، يوفّق الله بين الحكمين في الوصول إلى نتيجة التوافق بينهما لما فيه صالح الزوجين من وئام أو طلاق، فقد يكون الطلاق هو الأصلح في بعض الحالات، ولكن في الطلاق يجب أخذ موافقتهما.

ورد عن الحلبي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿فَٱبْعَثُواْ حَكَماً مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَماً مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحاً﴾ قال: «ليس للحكمين أن يفرّقا حتّى يستأمرا الرجل والمرأة، ويشترطان عليهما إن شاء جمعنا،

وإن شاءا فرّقا، فإن جمعا فجائز وإن فرّقا فجائز»(١).

٢ـ ﴿إِن يُرِيدَآ﴾ الحكمان إصلاحاً يوفّق الله بين الزوجين فيتصالحا.

٣ـ ﴿إِن يُرِيدَآ﴾ الزوجان الإصلاح لا تبييت النيّة على الطلاق والتعنّت والتنافر والإصرار عليه وإلّا لم ينفع الحكمان، فإن أراد الزوجان الإصلاح فإنّ الله سيوصلهم إليه عن طريق السماع إلى حكم الحكمين عليهما أو أحدهما وإطاعتهما بما يقرّرانه ليعرف كلّ منهما نفسه وليلتفت المخطئ إلى نفسه ويبدأ بصلاحها.

وفي جميع الأحوال هناك رقيب على الحكمين وعلى الزوجين ليعلم النيّات والدوافع التي يبيّتها كلّ طرف وهو خبير بذلك ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾.

س: لماذا كان الحكمان من الأهل؟ اذكر المحتملات في ذلك؟

ج:

١ـ لمعرفة الأهل المسبّقة بنفسيّة طرفه وما يحمل من أخلاقيّة وربّما حتّى الدوافع التي يكشفها الطرف من الزوج أو الزوجة إلى الأهل.

٢ـ لحصول الأهل على معرفة طرفه حتّى يتعامل مع طرفه بما يستحقّه من المعاملة، فقد يكون الأهل مخدوعاً بطرفه فبحضوره تتكشّف الحالة أمامه.

٣ـ من أجل أن يحافظ على وحدة أهل الزوجين فيما لو حصل الانشقاق وعدم الاتّفاق، فإنّ مشكلة الزوجين سوف يطّلع عليها كلا الطرفين وهما الحكمان عليهما، وبالتالي سيخرج الطرفان من الأهل بنتيجة مقنعة ومرضية لهما من دون عداوة وبغضاء بسبب ما حصل للزوجين من فراق وانشقاق.

---

(١) الفقيه ٣: ٥٢١/٤٨١٧.

٤ـ ألّا تجرّ المشكلة إلى المحاكم التي يكون إفشاء السرّ فيها صعوبة على الزوجين وربّما تتعقّد المشكلة أكثر.

٥ـ للحفاظ على الجوّ العاطفي والتعاطفي بين الأُسرة، فإنّ المحاكم لا تتعامل إلّا بالقانون الجافّ الذي لا يهمّه النتائج بعد ذلك، بعكس الأقارب الذين همّهم وصول الطرفان إلى المصالحة أكثر بكثير من جوّ المحكمة.

س: ما هو المحتمل من التفسير لقوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا﴾؟

ج:

توصيات وأوامر إلهيّة تصبّ في تنظيم الأُسرة ورسم علاقتها فيما بين أفرادها وعلاقتها مع غيرها من الأُسر وعموم حالات المجتمع، فمن تلك الأوامر التي تجمعها الآية:

١ـ ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔا﴾.

فهو وإن كان خطاباً وأمراً عامّاً إلّا أنّه له ارتباط وثيق بخصوص الأُسرة وبناء وحدتها عندما يكون جميع أفرادها ممّن يعبدون الله ويؤمنون به وهم على درجة من العلم والمعرفة؛ لأنّ العبادة حالة عمليّة والتزام يسبقه العلم بالمعبود والإيمان به، فالأُسرة التي يكون جميع أفرادها من العابدين لله والملتزمين بأوامره وترك نواهيه، فإنّها تتمتّع بالقيم والأخلاق العالية والتي لا يصدر منها إلّا الخير والصلاح، وبدأ الله بوحدة العبادة لأنّها حقّ الله، وأنّ العبادة كلمة جامعة لكلّ فعل الخير كما أنّ

الاستهانة بعبادة الله لا يكون بديله إلّا الشرك الظاهر أو الخفي الذي لا يصدر منه إلّا الفساد والشرّ، وقد تحدّثنا عنه في مبحث العبادة والعبوديّة المجلّد الأوّل.

٢ـ ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾.

أمر للأولاد بأن يقدّموا للوالدين ما يزيد على الواجب وهو الإحسان لهما، وهذا العامل من العوامل المهمّة الذي يدخل في نظام الأُسرة وتنظيمها ووحدتها وانسجام أفرادها، وفي المجلّد الثاني قد تحدّثنا عنه في مبحث الوالدان فراجع.

٣ـ ﴿وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾.

علاقة الأُسرة الأُولى مع خارجها هم ذو القربى، فالتزاور والتراحم والتحابب والاهتمام بتقوية هذه الرابطة لهو أكثر نفعاً للأُسرة، فإنّ ذي القربى يحملون ثقل الأُسرة أسرع وأكثر من غيرهم، فإحسان الأُسرة إلى ذوي القربى يعود نفعه للأُسرة في الدنيا والآخرة، وهذا المبحث هو الآخر قد مرّ بيانه في المجلّد الثاني.

٤ـ ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾.

وحدتان جامعتان لأهمّ مصاديق الحاجة الاجتماعيّة وفيما يجب التعاون فيهما، ويكرّرهما الله كثيراً في آياته ليركّز أهميّتهما في النفوس وحتّى يرفع اليتامى والمساكين في وجودهما الاجتماعي ليحافظ على كرامتهما وعدم إهمالهما من قبل المجتمع وخصوصاً الأُسرة، فلا تصبّ جلّ اهتمامها على أفرادها وأنانيّتها مع غضّ النظر عن المحتاجين من أصناف المجتمع، فالإحسان إليهم يجب أن يوضع تحت نظر الأُسرة، وقد مرّ الحديث عن اليتامى والمساكين في المجلّد الثاني في مبحثهما.

٥ـ ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾.

ويوجد فيه احتمالات:

١ـ هو الجار القريب منزله من الأُسرة، فهو تشريع لحقّ من حقوق الجوار، فالأُسرة

يجب عليها أن تراعي هذا الحقّ من خلال التعاون والتحابب والاحترام والزيارة والسؤال عنهم والمشاركة في قضاء حوائجهم عند الإمكان والمشاركة في أحزانهم وأفراحهم وهكذا كلّ إحسان يقدّم إليهم، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «مازال جبرئيل يوصيني بالجار حتّى ظننت أنّه سيورثه»(١).

٢ـ هو الجار القريب من الأُسرة منزلاً ونسباً.

٣ـ هو الجار القريب من الأُسرة بما يتّصف من الصفات التي لا يمتلكها بقيّة الجار والأقرباء من الحبّ والاهتمام والارتباط بينهما، ورد عن الإمام الصادقؑ أنّه قال: «عليكم بحسن الجوار فإنّ الله عزّ وجلّ أمر بذلك»(٢).

٦ـ ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾.

أـ هو اهتمام الأُسرة بالإحسان إلى الجار الأجنبي عنها سواء كان بعيداً أو قريباً، ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «أحسن مجاورة مَن جاورك، تكن مؤمناً»(٣).

بـ أن يراد من ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ هو خصوص الجار البعيد؛ لأنّ أصل الجُنُب هو البعد.

٧ـ ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾.

فيه احتمالان:

١ـ وهو المصاحب والملازم لجنبك، سواء كانت الصحبة في سفر أو في عمل أو في أي مجلس كان، فبمجرّد أن جلس بجنبك يكتسب الكثير من الحقوق في الإسلام فالأمانة والثقة المتبادلة والإصلاح والودّ وغير ذلك من أمور الخير

---

(١) الفقيه ١:٥٢/١٠٨.

(٢) وسائل الشيعة ١٥:١٩٩/٢٠٢٧٤.

(٣) وسائل الشيعة ١٥:٢٦٠/٢٠٤٥٣.

والإحسان تكون هي الحاكمة على علاقتك بصاحب الجنب.

٢ـ هو خصوص الصديق المخلص للفرد الملازم له في دخوله وخروجه وحضره وسفره، ورد عن أميرالمؤمنين‌ عليه السلام أنّه قال: «جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، إنّي أردت شراء دار، أين تأمرني أشتري؟ ....فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: الجوار ثمّ الدار، والرفيق ثمّ السفر»[1].

٨ـ ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

هو المسافر الذي انقطع عن أهله بحيث صار الطريق ابناً له، وقد احتاج إلى المال وإن كان غنيّاً في بلده، وهو أحد أصناف مستحقّي الزكاة.

٩ـ ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ﴾.

وهم العبيد والإماء.

١٠ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

إنّ الوحدات التي ذكرتها الآية من عبادة الله وعدم الشرك به والإحسان إلى بقيّة الوحدات هي أوامر تتمشّى مع فطرة الإنسان ومتطلّباتها، فلا شيء جديد في الأوامر موجود على ما يريده الإنسان أي إنسان، فامتثال هذه الأوامر هو إشباع لحاجة الإنسان روحيّاً ومادياً، وإنّ التعدّي أو عدم المبالاة بها ما هو إلاّ إنكار لأوضح الحقائق فلا ينمّ إلاّ عن حالة مرضيّة في العقل وانحراف في الفطرة، وماهو إلاّ إعجاب بالنفس وكبرياء واختيال لا ينطلق من حقيقة، وفخر بالنّفس نابع من هواها، ومثل هذا الاختيال والافتخار لا قيمة واقعيّة له لا لعدم الدليل عليه بل الدليل ضدّه، فإنّ العقل والفطرة والوجدان للواقع الإنساني هو الميل والخضوع

---

(١) مستدرك الوسائل ٨: ٢٠٩/ ٩٢٧٣.

والامتثال لمثل هذه التوصيات والأوامر، وإذا كان كذلك فالنتيجة تكون واضحة لمثل هذا النموذج من الناس المتمرّد على إنسانيّته وهو بعده عن الله؛ لأنّ الله لا يحبّ مَن تلبّس بالاختيال والافتخار الذي لا يكون ناتجاً إلّا عن فساد في الفطرة والعقل، والحبّ والبغض الصادر من الله لا يجامل أحداً، فعلى الإنسان أن يحذر حقوق الله والناس، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن مشى في الأرض اختيالاً لعنته الأرض ومَن تحتها ومَن فوقها»[1].

س: اذكر بعض الحكمة في اختتام وحدات هذه الآية بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

ج:

أنّ الله يدعو الإنسان إلى بذل الخشوع والخضوع له، وبذل الجهد في طاعته، وبذل التواضع وخدمة الآخرين، وبذل المال لسدّ الحاجة ...وبالتالي فهي إرادة البذل من الإنسان، بينما مَن أصابه الاختيال والفخر يمنعان عن البذل والتواضع وخدمة الآخرين وتمنعان أيّ تنازل بأيّ عنوان شريف أو ضروري الوجود فلا يسير إلّا في عالَم الأنانيّة والبخل.

س: ما هي المسافة بين مسكن الأُسرة وجارها الذي يدخل في كونه جاراً ويكتسب فيه عنوان الجوار؟

ج:

يجيب أميرالمؤمنين عليه السلام على هذا السؤال بما ورد عنه أنّه قال: «حريم المسجد

---

(١) وسائل الشيعة ١٥: ٣٨١/٢٠٨٠٧.

أربعون ذراعاً، والجوار أربعون داراً من أربعة جوانبها»[١].

س: اذكر بعض ما ذكرته الشريعة عن حقوق الجار.

ج:

١ـ ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «إن استغاثك أغثه، وإن استقرضك أقرضه، وإن افتقر عدت إليه، وإن أصابه خير هنّأته، وإن مرض عدته، وإن أصابته مصيبة عزّيته، وإن مات تبعت جنازته، ولا تستطيل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح إلاّ بإذنه، وإذا اشتريت فاكهة فاهدها له، وإن لم تفعل فادخلها سرّاً، ولا يخرج بها ولدك يغيض بها ولده، ولا تؤذه بريح قدرك إلاّ أن تغرف له منها..»[٢].

٢ـ ورد عن أميرالمؤمنين‌ﷺ أنّه قال: «سمعت رسول اللهﷺ يقول لأصحابه يوماً: ما آمن بالله واليوم الآخر مَن بات شبعاناً وجاره جائع. فقلنا: هلكنا يا رسول الله؟!، فقال: من فضل طعامكم و من فضل تمركم ورزقكم وخلقكم وخرقكم، تطفئون بها غضب الرب»[٣].

٣ـ ورد عن عليّ بن الحسينﷺ أنّه قال: «أمّا حقّ جارك فحفظه غائباً وإكرامه شاهداً ونصرته إذا كان مظلوماً، ولا تتّبع له عورة، فإن علمت عليه سوءاً سترته عليه، وإن علمت أنّه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه، ولا تسلّمه عند شديدة، وتقيل عثرته، وتغفر ذنبه، وتعاشر معاشرة كريمة ...»[٤].

٤ـ ورد عن الإمام الصادقﷺ أنّه قال: «ليس حسن الجوار كفّ الأذى، ولكن حسن

---

(١) الخصال ٢: ١٩/٥٤٤.

(٢) البحار ٧٩: ٤٦/٩٣.

(٣) البحار ٧٤: ١١/١٩١.

(٤) الخصال ٢: ١/٥٦٩.

الجوار الصبر على الأذى»(١).

س: لماذا هذا التأكيد المشدّد على حسن الجوار؟ اذكر المحتمل في ذلك؟

ج:

١ـ لتنظيم علاقة الأسرة التي تمثّل اللبنة الأولى للحالة الاجتماعيّة.

٢ـ طبيعة التشريع الإسلامي التأكيد على حالة التعاون والتحابب الاجتماعي فهو يستثمر أيّ علاقة اجتماعيّة ليدخل فيها هذه الوحدات من المفاهيم، والجوار من تلك العلائق الاجتماعيّة.

٣ـ الحسن من مكارم الأخلاق، وأهمّ هدف للتشريع هو زرع مكارم الأخلاق لدى الإنسان على الأرض، فالحسن يدخل في جميع حركة الإنسان والجوار منها.

٤ـ أنّ من مهمّة التشريع أن يوفّر السعادة لدى الإنسان، ومن الموانع المهمّة لتوفير السعادة هي مسألة سوء خلق الجار، فإنّ سوء خلق القريب والمستمرّ في قربه إليك أكثر من أذى البعيد، ورد عن الإمام الصادق؈ أنّه قال: «قال لقمان: حملت الجندل والحديد وكلّ حملٍ ثقيل، فلم أحمل شيئاً أثقل من جار السوء»(٢).

س: ما هي أقسام عامّة الجوار؟

ج:

١ـ جار الله، وهو كلّ مَن أطاع الله حقّ طاعته فيكون جاراً لله وقريباً منه يوم القيامة لا القرب والجوار المكاني، بل منزلة وتشريف ورضا وتنعّم عند الله يوم القيامة، قال تعالى: وهو ينقل طلب آسية بنت مزاحم امرأة فرعون: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ

---

(١) مشكاة الأنوار: ٣٧٤.

(٢) الأمالي للصدوق: ٧٦٦/١٠٣١.

مَثَلاً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ﴾(التحريم:١١)، وقال تعالى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ﴾(القمر:٥٥).

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق في صعيد واحد، ونادى منادٍ من عند الله: أين أهل الصبر؟..ثمّ ينادي منادٍ آخر: أين أهل الفضل؟..ثمّ ينادي منادٍ من الله عزّ وجلّ يسمع آخرهم كما يسمع أوّلهم فيقول: أين جيران الله جلّ جلاله في داره؟. فيقوم عنق من الناس فتستقبلهم زمرة من الملائكة فيقولون لهم: ما كان عملكم في دار الدنيا فصرتم به اليوم جيران الله تعالى في داره؟. فيقولون: كنّا نتحابّ في الله عزّ وجلّ، ونتباذل في الله، ونتوازر في الله، قال: فينادي منادٍ من عند الله تعالى: صدق عبادي خلّوا سبيلهم لينطلقوا إلى جوار الله في الجنّة بغير حساب»(١).

وعن أمير المؤمنين ﷺ أنّه قال: «جوار الله مبذول لمن أطاعه وتجنّب مخالفته»(٢).

٢ـ جار الأسرة، وهو ما تحدّثنا عنه وما تحمله الآية من موضوع.

٣ـ جار الشيطان، ذلك عندما يكون الإنسان بعيداً عن الله وعن طاعته فهو بذلك يكون جاراً وشريكاً وقريناً للشيطان، وورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «مَن لم يبالِ ما قال وما قيل فهو شرك شيطان، ومَن لم يبالِ أن يراه الناس مسيئاً فهو شرك شيطان، ومَن اغتاب أخاه المؤمن من غير ترة بينهما فهو شرك

---

(١) الأمالي للطوسي: ١٠٢/١٥٨.

(٢) غرر الحكم: ١٨١/٣٣٩٤.

شيطان، ومَن شغف بمحبّة الحرام وشهوة الزنا فهو شرك شيطان»(١).

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ۝ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا﴾؟

ج:

التكبّر الناتج من الإعجاب بالنفس والاختيال والافتخار التي حكت عنه الآية السابقة ما هو إلّا تراكم من الأمراض النفسيّة والأخلاقيّة. فالاختيال والافتخار يستبطن تحته عدّة من الأمراض، منها:

١ـ البخل. ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ﴾ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ بدل من ﴿مَن﴾ في قوله ﴿مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾، وعليه فأصحاب الاختيال والافتخار هم من الذين يتّصفون بالبخل، بل تصل بهم المرحلة أن يأمروا الناس بالبخل، فهم لا يريدون أن يحصروا المرض في أنفسهم، بل يشعرون بالراحة أو يجدون التبرير بالبقاء على البخل بنقلهم عدوى البخل إلى غيرهم حتّى يخفّف ذلك التأثير والانتشار الشعور بالنقص الذي يحسّون بهم، وهذا جهل آخر وجريمة أخرى يضيفونها إلى أنفسهم بأمرهم الناس بالبخل. وقد مرّ الحديث عن البخل في المجلّد الخامس.

٢ـ كتمان النعمة. ﴿وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ إنّ من نتائج البخل أنّك ترى البخيل رثّ الثياب فقيراً على عياله وأهل بيته، وأنّه كثير الشكوى للناس

(١) الفقيه ٤:٤١٧/٥٩٠٩.

على الرغم من أنّه يمتلك الكثير، فهو في حالة كتمان دائم بما آتاه الله من نعمه وفضله، وهذا النوع من السيرة والتصرّف هو صورة من صور عدم شكر النعمة والكفر بها، وهو معصية جارية مع البخيل في ليله ونهاره، بل تجرّه إلى معاصٍ أخرى تتفرّع من البخل، وبالتالي تكون نتيجته الخسران ونار جهنّم ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾.

٤ـ الرياء، ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ تراهم من أكبر المتبرّعين في المجالات التي تكسب لهم الإعلام وتصنع لهم المواقع الاجتماعيّة والرسميّة، فهم ينفقون لا طاعة لله ولا من أجل خدمة الناس، بل من أجل خدمة أنفسهم ليزدادوا خيلاء وفخراً وكبرياء وإعجاباً، وهم في عمق دائم في الحالة المرضيّة، وهم بذلك يتقرّبون إلى الشرك ويبتعدون عن عبادة الله ؛ لأنّ الرياء شعبة من شعب الشرك الخفي، فالرياء كاشف عن خبث السريرة وفسادها، بل تصل إلى مرحلة تكون خالية من الإيمان بالله واليوم الآخر ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾.

نعم، فإنّ الأمراض النفسيّة إن لم يسعَ الإنسان في معالجتها فإنّها تنتشر في روحه وفكره فتجعله خاوياً من كلّ قيمة إنسانيّة، وبالتالي يكون خير مرتع لشياطين الإنس والجنّ التي تحوّل وتبدّل صرف أمواله من الحلال إلى الحرام ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَـٰنُ لَهُۥ قَرِيناً فَسَآءَ قَرِيناً﴾.

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَنفَقُواْ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾؟

ج:

انطلاقاً من التأسّف والترحّم على مَن كان مختالاً فخوراً نسألهم ونقول: ماذا

يضرّ هؤلاء الأغنياء البخلاء؟ وماذا يضرّ هؤلاء أصحاب الفخر والاعتزاز بأنفسهم لو أنّهم آمنوا بالله واليوم الآخر؟ استفهام يجعل كلّ عاقل أن يتأمّل في سيره وبحركته في الحياة وما يحمل من فكر وعقيدة. فالإيمان بالغيب درجة تكامليّة لا نقص فيها فلماذا يحاول البعض الهروب منها؟! وأنّها محطّ فخر كلّ الناس على مختلف طبقاتهم وتفاضلهم في أنّهم يؤمنون بالله واليوم الآخر.

هذا بالإضافة إلى ما في الإيمان من تأثير صحي على الروح والبدن والفكر، والإنفاق هو الآخر فيه تأثير النمو والطهارة للمال. فلا يعني الإنفاق أن تصرف كلّ ما تملك، بل هذه تهلكة لا يرضى بها العقل والشرع. فالمقصود بالإنفاق هو الذي يكون في دائرة الواجب والمستحب. وبعبارة أُخرى: ما يكون في طاعة الله. والله عندما يرى الإنسان في طاعته لا يزيده إلّا رزقاً وعطاء.

هذا بالإضافة إلى عطائه في يوم القيامة. فأي خسارة يخسر هؤلاء المعجبون بأنفسهم وهم يفقدون باختيارهم كلّ هذا المستقبل وحسن العاقبة؟! هل يعتقدون أنّ ما يحصلون عليه من حرصهم وبخلهم وتدبير أُمورهم بشكل منفصل عن الله ورزقه لهم؟! وهل يعتقدون أنّ ما يحصلون عليه وما يسلكونه يجري من دون علم الله؟! فإذا كنتم تعتقدون بأنّ الكلّ من الله وعلمه فلماذا تفكّرون وتتحرّكون بشكل منفصل عن الله مختالين فخورين؟!وإذا كنتم غير مؤمنين بالله ولا باليوم الآخر فتأمّلوا بهذه الأسئلة وأجيبوا عليها بكلّ تعقّل، فإنّ ذلك من نفعكم.

وقد يتصوّر الإنسان أنّ ما لا يضرّه لا ينفعه، ولكن يجيب الله بأنّ الإيمان بالغيب في نفع دائم في الدنيا والآخرة ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْراً عَظِيماً﴾ (النساء: ٤٠).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةٗ يُضَٰعِفۡهَا وَيُؤۡتِ مِن لَّدُنۡهُ أَجۡرًا عَظِيمٗا ۝ فَكَيۡفَ إِذَا جِئۡنَا مِن كُلِّ أُمَّةِۭ بِشَهِيدٖ وَجِئۡنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدٗا ۝ يَوۡمَئِذٖ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَعَصَوُاْ ٱلرَّسُولَ لَوۡ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضُ وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾(النساء: ٤٠ـ٤٢).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ مثقال: من الثقل وهو مقدار من الوزن، ويراد منه هنا أقلّ الوزن.

٢ـ الذرّة: تعبير عن الشيء المتناهي في الصغر.

٣ـ لدنه: أخصّ من (عند) وأبلغ، وتدلّ على ابتداء نهاية.

٤ـ تسوّى: من التساوي، أي هم والأرض على حدٍّ سواء.

٥ـ الحديث: الكلام الذي يبلغ السمع.

س: ما هو المحتمل في تفسير قوله تعالى: في الآيات الثلاث المذكورة أعلاه؟

ج:

يستحيل صدور الظلم من الله سبحانه وتعالى وقوعاً فعليّاً، وهو نفي لجنس الظلم عنه سبحانه ﴿لَا يَظۡلِمُ﴾ بأيّ وجه من وجوه الظلم، وقد عوّدنا الله على طرح الأدلّة في كتابه على كلّ دعوى يدّعيها، فمن تلك الأدلّة التي تدلّ على استحالة صدور الظلم منه في هذه الآية هي:

١ـ أنّ فرض صدور الظلم منه ينافي عدل الله وحكمته وغير ذلك من صفاته، فإنّ

الذي يضاعف أجر الحسنات لقادر على نقصانها أو منعها من الأصل، ولكن حكمته اقتضت ذلك، والذي تكون حكمته مقتضية للعطاء المضاعف لا يصدر منه الظلم.

٢ـ أنّ الله ذو القدرة المطلقة فلا يصدر منه الظلم، فإنّ الذي يظلم يظن بقدرة ممّن يظلمه فيحتاج إلى ظلمه ليمنع قدرته.

٣ـ أنّ الله لم يكن جاهلاً حتّى يظلم؛ لأنّ الذي يظلم جاهل بمصلحته وبما ينفعه ويضرّه وجاهل بحقيقة المظلوم وجاهل بجميع الأشياء.

٤ـ قد يكون الظلم ناتجاً عن الفعل والانفعال والكسر والانكسار، والله لا يوصف بذلك، فإنّه ليس كمثله شيء.

٥ـ الظلم بنفسه من الصفات السلبيّة وهو نقص، ولا نقص ينسب لله.

٦ـ الظلم يكون نتيجة حاجة الظالم، والله هو الغني عن غيره من الخلق ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفۡهَا﴾. فلولا استغناؤه المطلق لما ضاعف العطاء على أقلّ حسنة يجدها عند العبد.

وعلى مثل هذه الاستحالة فلا يصدر من الله الظلم مهما تصوّر الذهن من قلّة له.

٧ـ الظالم يظلم من أجل أن يحصل لا من أجل أن يعطي،والله في مقام الجزاء يعطي الإنسان ضعف ما قدّمه، بل أضعافاً كثيرة ﴿أَضۡعَافٗا كَثِيرَةٗ﴾(البقرة:٢٤٥)، بل هناك فوق الأضعاف المضاعفة من العطاء وهو إيتاء الأجر العظيم الذي لا يعرف أحد ما هو؛ لأنّه سبحانه وتعالى ترك تعيينه واكتفى بذكر كونه عظيماً. والله العظيم عندما يصف الشيء بأنّه عظيم فلا يمكن للعقل إدراك حجمه وكثرته ونوع لذّته، وأنّ هذا العطاء ومثل هذا الأجر ﴿مِن لَّدُنۡهُ﴾ أي كان ابتداء من مقتضى ذاته التي تقتضي هذا النوع والمقدار من العطاء من دون تأثير أحد،

فالذي مقتضى ذاته هذه فكيف يصدر منه ظلم الآخرين؟!

٨ـ الظلم قبيح عقلاً وفطرياً فلا يقبله أحد، ولهذا تجد الظالم يخفي ظلمه عن الآخرين ولا يدّعيه لنفسه، بل يحاول أن يلبّس ظلمه بعناوين تخرج فعله ظاهرياً عن كونه ظلماً، والله في فعله يسير على عكس ذلك فلا يكون ظالماً، فإنّه سبحانه يوم القيامة يأتي بشهود لاستأناس الناس بذلك وهم يرون من جنسهم وأصدق أفرادهم وهم يدلون بشهادتهم أمام جميع الحشر بما دوّنه الله من أعمالهم وبما صدر منهم من أعمال حسنة أو سيّئة على المستوى الفردي أو على مستوى فعل الأمّة ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ والشهداء هم الأنبياء والأئمّة الذين يشهدون على أممهم بما زوّدهم الله من قابليّة الاطّلاع على أعمال الناس، وعلى رأس هؤلاء الشهداء وسيّدهم هو الرسول محمّدﷺ صاحب المقام المحمود يوم القيامة ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، قال تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾(التوبة:١٠٥).

٩ـ ثبوت الظلم يحتاج إلى إقرار من المظلوم باختياره، بينما نحن سنجد العكس حيث ترى يوم القيامة أنّ الذين سيقع عليهم العذاب من عموم الكافرين وخصوص الذين كفروا بالإسلام من بعد مبعث الرسولﷺ إلى قيام الساعة يقرّون بكلّ اختيار منهم، وهم يرون أعمالهم وما يترتّب عليه من الجزاء العادل، فهم ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ والودّ من الأمور القلبيّة الكاشفة عن الاختيار، فهو ليس كالقول والفعل غير الكاشف عن الاختيار، لأنّه قد يقول الإنسان أو يفعل نتيجة الإكراه، ولكن نحن نجد هؤلاء يودّون ويتمنّون ويرغبون ويحبّون وكلّ

ذلك من أفعال القلوب غير الخاضعة للإكراه والجبر، فهم يودّون في ذلك الوقت الذي قد تمّت الحجّة والشهادة عليهم وبما رأوا العدل بأعينهم ولمسوه بأنفسهم بحيث لا شيء أمامهم إلاّ التمنّي المستحيل وقوعه، وهو أن تسوّى بهم الأرض بحيث يصبحون هم والأرض على حدٍّ سواء بدفنهم فيها أي معدومين ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَـٰلَيْتَنِي كُنتُ تُرَٰبًا﴾(النبأ:٤٠)خوفاً من العذاب، وإذعاناً للحقّ حين رأوا التفصيلات في التدوين والتجسيم فيالأعمال وشهادة الشهداء عليهم، فلا قدرة لهم على كتمان الحقّ أمام الله كما كانوا يكتمونه وهم في الدنيا ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «ختم على الأفواه فلا تكلّم، وتكلّمت الأيدي وشهدت الأرجل ونطقت الجلود بما عملوا، فلا يكتمون الله حديثاً»[1]. فإذا كانت حالتهم هذه وإقرارهم هذا بأنّهم هم الظالمون لأنفسهم ولحقّ الله فكيف ينسب الظلم إلى الله؟!

س: ما هي النظريّة العلميّة التي يعطيها قوله تعالى: ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾؟

ج:

١ـ أخبار الله عن حقيقة علميّة وهو أنّ كلّ شيء له أجزاء وأنّ آخر أجزائه الكاملة هي الذرّة.

٢ـ أنّ الذرّة مهما صغرت في الحجم ومهما نقص عددها الالكتروني ومهما خفّت درجة تعادلها في النواة فمادامت لم تصل إلى العدم فهي تبقى ذات ثقل ولها وزن.

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٤٢/١٣٣.

٣ـ أنّ الوزن الذرّي كما يشمل عالم المادّة يشمل عالم المعنى والأعمال ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا﴾، ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ * فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ * وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ * فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ (القارعة:٦ـ٩).

س: ماذا حكت الروايات عن هذه الآيات؟

ج:

١ـ في (الدرّ المنثور) عن ابن عبّاس في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أنّه قال: يؤتى بالعبد يوم القيامة فينادي منادٍ على رؤوس الأوّلين والآخرين: هذا فلان بن فلان، مَن كان له حق فليأت إلى حقّه، فيفرح والله المرء أن يدور له الحقّ على والده أو ولده أو زوجته، فيأخذ منه وإن كان صغيراً، ومصداق ذلك في كتاب الله: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾، فيقال له: ائت هؤلاء حقوقهم، فيقول: أي ربّ ومن أين وقد ذهبت الدنيا؟ فيقول الله لملائكته: انظروا أعماله الصالحة وأعطوهم منها. فإن بقي مثقال ذرّة من حسنة، قالت الملائكة: يا ربّنا أعطينا كلّ ذي حقّ حقّه وبقي له ذرّة من حسنة، فيقول للملائكة: ضاعفوها لعبدي وادخلوه بفضل رحمتي الجنّة، ومصداق ذلك في كتاب الله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَـٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أي: الجنّة يعطيها. وإن فنيت حسناته وبقيت سيّئاته قالت الملائكة: إلهنا فنيت حسناته وبقي طالبون كثيرون، فيقول الله: ضاعفوا عليه من أوزارهم واكتبوا له كتاباً إلى النار[١].

---

(١) الدر المنثور ٢:١٦٣.

٢ـ ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: « ...فيقام الرسل فيسألون عن تأدية الرسالة التي حملوها إلى أممهم، وتسأل الأمم فتجحد، كما قال الله: ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴾، فيقولون: ما جاءنا بشير ولا نذير، فتستشهد الرسل رسول الله صلى الله عليه وآله فيشهد بصدق الرسل، ويكذّب مَن جحدها من الأمم، فيقول لكلّ أمّة منهم: ﴿ فَقَدْ جَاءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ أي: مقتدر على شهادة جوارحكم عليكم بتبليغ الرسل إليكم رسالاتهم، ولذلك قال الله لنبيّه صلى الله عليه وآله: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾. فلا يستطيعون ردّ شهادته خوفاً من أن يختم الله على أفواههم وأن تشهد عليهم جوارحهم بما كانوا يعملون، ويشهد على منافقي قومه وأمّته وكفّارهم بإلحادهم وعنادهم ونقضهم عهده وتغييرهم سنّته، واعتدائهم على أهل بيته وانقلابهم على أعقابهم وارتدادهم على أدبارهم، واحتذائهم في ذلك سنّة مَن تقدّمهم من الأمم الظالمة الخائنة لأنبيائها، فيقولون بأجمعهم: ﴿ رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْماً ضَالِّينَ ﴾»[١].

٣ـ عن البيهقي في (الدلائل) عن ابن مسعود أنّه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله: «اقرأ عليّ»، فقلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟! قال: «نعم، إنّي أُحبّ أن أسمعه من غيري»، فقرأت سورة النساء حتّى أتيت على هذه الآية: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾، فقال: «حسبك الآن»، فإذا عيناه تذرفان[٢].

---

(١) الاحتجاج ١: ٣٦٠.

(٢) تفسير ابن كثير ١: ٥١٠.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾(النساء:٤٣).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآية؟

ج:

١ـ السكر: حالة تعتري الإنسان تغشيه عن شعوره وحواسّه وتتغلّب على عقله، وكثر استعماله عند تناول الخمر.

٢ـ الجُنب: ١ـ البُعد. ٢ـ الأجنبي.

٣ـ العابر: من العبور والاجتياز.

٤ـ الغائط: هو المحلّ المنخفض من الأرض.

٥ـ التيمّم: القصد.

٦ـ الصعيد: المرتفع والعلو.

٧ـ الطيّب: الخالص.

٨ـ المسح: إمرار اليد على الشيء.

س: ماهو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم

﴿مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً ...﴾؟

ج:

خطاب للمؤمنين يبيّن الله فيه بعض الأحكام الشرعيّة المتعلّقة بمقدّمات الصلاة، والمذكور منها في هذه الآية مقدّمتان:

الأولى: التوجّه، والمراد به هنا هو عدم وجود حالة السكر للمصلّي، والسكر هو مطلق الحالة التي تسيطر على الإنسان بحيث تسلب عنه وعي القول أو الفعل، سواء كانت هذه الحالة نتيجة قربه للموت كـ(سكرة الموت) أو أخذه النعاس وقرب إلى النوم بحيث جاءته سكرة النوم، أو نتيجة لتناوله نوع من المخدّر الحلال كالدواء أو الحرام كالخمر، ورد عن أسامة بن زيد الشحّام أنّه قال: قلت لأبي عبدالله‏عليه السلام: قول الله عزّ وجلّ: ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾، فقال: «سكر النوم»[1]، وورد عن الإمام الباقرعليه السلام أنّه قال: «لا تقم إلى الصلاة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلاً، فإنّها من خلل النفاق، فإنّ الله تعالى نهى المؤمنين أن يقوموا إلى الصلاة وهم سكارى، يعني: من النوم»[2].

ففي هذه الحالة يكون الإنسان مشمولاً بالنهي عن القرب وفعل الصلاة حتّى يفيق ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ أي حتّى تنتهي حالة السكر فتعلموا ما تقولون، فعند ذلك يجوز لكم أن تتقدّموا إلى فعل الصلاة.

والوجه الآخر ذكرت الآية علّة النهي ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ﴾ فإنّ الصلاة لابدّ لها من توجّه وتحتوي على القراءة وترتيب في القراءة وتوسّل وخضوع وذكر

---

(١) الكافي ٣: ٣٧١/١٥.

(٢) المستدرك ٤: ٩٠/٤٢١٠.

ودعاء، وأنّها محلّ تقرّب لله وإنشاء ارتباط به ومحاكاته سبحانه، وكلّ ذلك وغيره لا ينسجم مع حالة السكر والشرود الذهني المطبق التي لا يعي المصلّي معها ما يقوله، فتفقد الصلاة قيمتها الروحيّة والأخلاقيّة والفكريّة، مع أنّ الصلاة هي عمود العبادات في عموم الأديان وخصوص الإسلام فلا تنسجم مع حالة السكر، فلا تقربوا الصلاة في حالة كونكم سكارى؛ لأنّ تلك الحالة منافية لفعل الصلاة ومناجاة ربّ العالمين.

الثانية: الطهارة، وهي على قسمين:

الأوّل: الطهارة المائيّة، وهي الطهارة من الخبث (النجاسة المادية) كـ(الدم والبول والغائط)أو الحدث كـ(الجنابة والحيض والنفاس) المتوقّف رفعها على استعمال الماء عند توفّره بشروطه الشرعيّة المخصوصة، وتذكر الآية مفردة من مفردات الحدث الأكبر الذي لا يرتفع إلّا بالغسل لجميع البدن وهي الجنابة، وتتحقّق الجنابة إمّا بنزول المني أو بالجماع سواء حصل له نزول المني أو لم يحصل، وهي أحد أفراد الحدث الأكبر التي لا ترتفع إلّا بالغسل الخاصّ بالماء عند توفّر الماء ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾. فإذا اغتسل المجنب بالغسل الشرعي الخاصّ فقد طهر، فعند ذلك يجوز له فعل الصلاة والقرب منها، ولا تكفي النظافة في الرفع والتطهير من الجنابة؛ لأنّ نجاستها معنويّة لا خبثيّة ماديّة، وقد كرّر النهي بـ(لا) حتّى ينبّه باستقلال الجنب عن السكر.

الثاني: الطهارة الترابيّة، والتراب هو المطهّر الشرعي الثاني الذي يأتي بعد فقدان الماء أو خوف الضرر عند استعماله، والتراب مطهّر ورافع للحدث الأكبر والأصغر، وتبطل طهارته بتوفّر الماء أو برفع الخوف من الضرر كما إذا كان الجوّ بارداً ويظنّ بنفسه أنّه إذا استعمل الماء يسبّب له ارتفاع الحرارة مثلاً، أو زيادة

الضرر كما إذا كان مريضاً وأنّ استعمال الماء يسبّب له الزيادة في مرضه أو يعطّل شفاءه. فالآية تذكر بعض الحالات التي تستوجب التيمّم بسبب فقدان الماء ﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيداً﴾. والصعيد هل هو مطلق الأرض أو خصوص التراب على الاختلاف، فعلى الأوّل يجوز التيمّم بكلّ شيء يصدق عليه اسم الأرض، وعلى الثاني لا يجوز التيمّم إلّا بخصوص التراب، فيراجع في تعيين ذلك الكتب الفقهيّة. فالذين يشملهم التيمّم هم:

١ـ المرضى، والمريض هو الخارج عن حدّ الاعتدال، والمراد به هنا خصوص المرض الذي يصيب البدن فيزيد استعمال الماء لمرضه، أو يسبّب له مرضاً آخر أو يعجزه عن الوصول إلى الماء كالمشلول، فإذا تلبّس الإنسان بهذه الحالة المرضيّة يجوز له التيمّم للوضوء وبعد ذلك يصلّي.

٢ـ السفر، مطلق السفر سواء كان بعيداً أو قريباً طاعة أو سفر معصية بحيث لم يجد الماء، فهنا يجوز لهم التيمّم إذا حان وقت الصلاة ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾.

٣ـ الحدث الأصغر، وهو خروج البول أو الريح أو الغائط ﴿أَوْجَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ وهذا الخطاب كناية عن حدوث أحد أفراد الحدث الأصغر الخارج من أحد السبيلين ولم يجد الماء لرفعه، فيجوز له التيمّم. وجعل (أحد) يحمل تنكير الوحدة لتفرّد الإنسان عندما يريد التخلّي للغائط.

٤ـ الحدث الأكبر، وذكر هنا خصوص الجنابة ﴿أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ الذي هو كناية عن الجماع، وذكره كناية للأدب القرآني، فصاحب الجنابة إذا لم يجد الماء فعليه بالتيمّم فإنّه رافع له. ورد عن الإمام الصادق‏ؑ أنّه قال: «اللمس هو

الجماع، ولكن الله ستّار يحبّ الستر، فلم يسمّ كما تسمّون »[١].

ومن هذه الآية نعرف أنّ البول والغائط والنوم والسكر والجماع والجنابة من موانع الصلاة الواجبة والمستحبّة.

س: ما هي المحتملات التي ترد في ما هو المراد من قوله تعالى: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾؟

ج:

١ـ المسافر، الذي يجتاز ويعبر الطرق، وعليه تكون العبارة كالتالي: فإذا كنتم جُنباً فلا تقربوا الصلاة في كلّ الأحوال إلّا أن تكونوا عابري سبيل ومسافرين ولم تجدوا ماء فتيمّموا. ولكن هذا الوجه ضعيف؛ لأنّه ذكر حكم المسافر والمجنب فيوجب التكرار في خطابٍ واحد. هذا بالإضافة إلى أنّ تخصيص الاستثناء بالسفر يحتاج إلى دليل بالخصوص وهو مفقود، فيكون المراد من عابر السبيل بما هو أعمّ من المسافر.

٢ـ اجتياز المسجد، أي بما أنّ إيقاع الصلاة في المساجد وهو الفرد الأفضل لإيقاع الصلاة فيه، فلا يجوز التقرّب إلى الصلاة جنباً في المساجد الذي لازمه لا يجوز اللبث في المساجد وأنتم جنباً إلّا أن تكونوا عابري سبيل وطريق المسجد فيجوز المرور فيه وإن كنتم جنباً. فيكون الدليل على المستثنى منه (الاجتياز في المسجد في حالة الجنب) بالالتزام، ورد عن جميل أنّه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن الجنب يجلس في المساجد. قال: «لا، ولكن يمرّ بها

---

(١) وسائل الشيعة ١: ٢٧٣/ ٧١٥.

كلّها إلاّ المسجد الحرام ومسجد الرسول»[1].

٢ـ أن تكون ﴿إلاّ﴾ بمعنى (غير) التي هي صفة لـ ﴿جُنُباً﴾، فيكون المعنى: إذا كنتم جنباً ولابثين ومن المقيمين غير عابري سبيل فلا تقربوا الصلاة، ومفهومه يكون إذا كنتم في حالة الجنابة ولم تكونوا مقيمين فيجوز القرب من الصلاة. ولكن هذا القول واضح الضعف لعموم النهي عن القرب إلى الصلاة في حالة الجنب مع أنّه لا يجوز ترك الاستثناء حقيقة والذهاب إلى الوصف مع إمكان حمله على الحقيقة وهو الاستثناء، فإنّ عموم النكرة في سياق النهي موجود.

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً﴾؟

ج:

هذا الخطاب يعرّفنا كيفيّة التيمّم الذي شرطه وفاعليّته تأتي عند عدم وجود الماء لأيّ سبب من الأسباب التي ذكرت سابقاً. والتيمّم هو الذي أسميناه بالطهارة الترابيّة؛ لأنّه عمليّة تطهير بواسطة التراب، ويشترط في التراب أن يكون خالصاً طاهراً من كلّ نجس وحرمة ﴿صَعِيداً طَيِّباً﴾. وأمّا كيفيّة التيمّم فهي كالتالي:

١ـ النيّة، لأنّ التيمّم أمر عبادي يقصد منه القربة.

٢ـ وضع اليدين معاً على ما يصحّ التيمم عليه؛ لإطلاق الآية.

٣ـ أن يكون الماسح هما اليدان؛ لأنّ الممسوح قد ذكر من الوجه واليدين، فبقي الماسح الذي لابدّ أن يكون باطن اليدين.

٤ـ أن يكون الممسوح هو الوجه واليدان.

---

(١) التهذيب ١: ١٢٥/٣٣٨.

٥ـ أن يكون المسح ببعض الوجه والأيدي؛ لمكان الباء.

٦ـ أن يكون مسح اليدين على ظاهر الكفّين وحدّهما الزندين؛ لدلالة ظاهر الآية.

٧ـ الترتيب بين الضرب على الأرض ثمّ مسح الوجه ثمّ اليدين؛ لسياق الآية، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً»(١).

٨ـ الموالاة، وهي المتابعة بين الأفعال لظاهر الآية.

٩ـ التيمّم يجزي عن الوضوء والغسل، ويباح به ما يستباح في الطهارة المائيّة؛ لمكان البدليّة، ورد عن الإمام الباقر ﷺ أنّه قال: «أتى رسولَ الله ﷺ عمّار بن ياسر فقال: يا رسول الله، أجنبت الليلة ولم يكن معي ماء. قال: كيف صنعت؟ قال: طرحت ثيابي فتمعكت. قال الرسول ﷺ: صنعت كما يصنع الحمار، إنّما قال الله: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾. قال: فضرب بيده الأرض ثمّ مسح أحديهما على الأخرى، ثمّ مسح يديه بجبينه ثمّ كفّيه، كلّ واحد منهما على الأخرى»(٢).

س: ما هو الفرق بين سكر النوم وسكر الخمر لو خالف المصلّي فصلّى وهو متلبّس في حالة السكر؟

ج:

تبطل الصلاة بسكر الخمر دون سكر النوم؛ لأنّ النهي عن الصلاة في حالة سكر النوم نهي إرشادي إلى الإتيان بأفضل حصّة الصلاة وأتمّها ذلك حين يكون المصلّي خالياً من حالة سكر النوم.

---

(١) الفقيه ١: ٢٤٠/٧٢٤.

(٢) وسائل الشيعة ٣: ٣٦٠/٣٨٦٩.

س: ما هو الفرق بين التيمّم بدلاً عن الغسل وبدلاً عن الوضوء؟

ج:

التيمّم عن الغسل فيه ضربتان: مرّة للوجه ومرّة لليدين، بينما بدلاً عن الوضوء فهو ضربة واحدة للوجه واليدين، مع أنّ ظاهر الآية كفاية ضربة واحدة للاثنين بلا فرق بينهما، ولكن الاختلاف جاء من السنّة المشرّفة.

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَـٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ۞ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ۞ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَـٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَـٰبَ ٱلسَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ۞ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ٤٤ـ٤٨).

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ مسمع: تلقي السمع.

٣ـ اللي: الفتل والالتواء.

٤ـ الطمس: محو الأثر.

٥ـ الوجه: ١ـ ما يستقبل الشيء ويظهر منه. ٢ـ حقيقة الشيء.

٦ـ الدبر: القفا.

٧ـ المفعول: النافذ.

٨ـ الافتراء: قطع الشيء للإفساد.

س: ما هو التفسير المحتمل لمجموع الآيات التي ذكرت أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَـٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا ٱلسَّبِيلَ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ صيغة تستعمل للتعجّب وللاستنكار لفعل شنيع خطير سيّئ، خطاب موجّه إلى النبي ﷺ ليسمع المؤمنين به، ويعرض أمامهم بعض الحقائق، ويكرّرها بين الحين والآخر مضموناً من أجل ألّا يقع المؤمنون في الغفلة أو نسيان أعدائهم الحاقدين، وأنّ الخطاب وإن كان شمولياً لجميع أهل الكتاب ممّن يأتون نصيباً منه إلّا أنّه للقرائن السابقة واللاحقة يريد الله خصوص اليهود من أهل الكتاب ممّن التزموا بقسم منه، فهم لم يأخذوا بكلّ الكتاب منهجاً نظرياً وعملياً بل حفظوا جزءاً منه، ذلك الجزء الذي ينفعهم في حركتهم اللادينيّة باسم الدين، حفظوا ذلك الجزء ليشتروا الضلالة ويختارونها على الهدى، حفظوا ذلك النصيب والحظّ من الكتاب ليحصلوا من خلالها على المناصب ليكسبوا الأرباح الماديّة والمناصب الدنيويّة باسم منهج السماء، ولم يكتفوا بتضليل أنفسهم وهم سائرون على طريقتهم الدانية التي من خلالها باعوا الآخرة ولم يكن في حسابهم شيء منها، بل يريدون أن يضلّوا المؤمنين السائرين على نهج محمّد وآل محمّد عليهم السلام أجمعين، يريدون أن يضلّوهم من خلال وسائل إعلامهم ومن خلال شنّ الحروب عليهم ومن خلال التشويه الإعلامي ضدّهم وبثّ الإشاعات والدعايات ضدّهم، فهم يحاولون أن يوسّعوا رقعة وجودهم بأي ثمنٍ وعلى أيّة رقبة من رقاب الأبرياء، فهاهو ماضيهم كحاضرهم ومستقبلهم، فالحرب مستمرّة من قبلهم إلى قيام دولة الحق العالميّة من قبل المسلمين.

ثانياً: ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّاً وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيراً﴾.

أيها المؤمنون أينما كنتم، لا تحوّلوا العدوّ إلى صديق فيكتب لكم الموت وأنتم أحياء، ولا تنخدعوا بأباطيلهم فتدخلوا معهم بمشاريع لا تزوّدكم إلّا وَهمَ المكاسب، فإنّ الله عندما عيّنهم لكم أعداء فإنّه أعلم بهم منكم ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ﴾، ورد عن أميرالمؤمنينعليه السلام أنّه قال: «إنّ العدو كالماء مهما طال استسخانه على النار فإنّه يطفئها»، فعليكم أيها المؤمنون باستقلالكم بالحركة وأنتم تبنون الحياة على أساس من فضل الله وكرامة الإسلام، وعليكم أن تعتمدوا على أمّتكم التي هي خير أمّة أخرجت للناس، وتوكّلوا على الله بإيمانكم بقدرته التي يكفيكم أعداءكم مهما بلغوا من امتلاك القوّة، وليكن هو وليّكم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّاً﴾، واعتمدوا على الله ولا تخشوا غيره سبحانه ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيراً﴾، وكفى بالله لأنّه هو الخالق القادر، وكفى بالله لأنّه وعد بالنصر لمَن ينصره ووعده الحقّ والصدق، وكفى بالله لأنّ التأريخ يشهد بهذه الكفاية.

ثالثاً: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيّاً بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْناً فِى ٱلدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

عندما شخّصنا اليهود بأنّهم أعداؤكم، لأنّهم قدموا على أعمال لا يقدم عليها إلّا شقي لا يؤمن بيوم الحساب ولم يراعِ أقلّ أصول الأخلاق، فهم لا يكتفون بتحريف كتاب الله، بل يسعون باستمرار حتّى إلى تحريف كلام المتكلّم واستعماله في معنى غير ما وضع له اللفظ، بل هم يستعملون كلّ أنواع التحريف حسبما تقتضيه مصلحتهم في ذلك، وقد استعملوه مع سيّد المرسلينصلى الله عليه وآله وأمام حضرته المقدّسة،

ومن جملة ما كانوا يستعملونه في خصوص الأقوال:

١ـ تبديل ما يلازم القول صراحة، فالصراحة قد تكون لا ضير فيها في حالات ولكن عندما تكون الصراحة عن عناد للحقّ مع معرفتهم وإقرارهم به فهذا قمّة التمرّد عن علم وتحدٍّ وقح، ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ فبدلاً من أن يقولوا القول المشهور: سمعاً وطاعةً، هم يقولون على العكس من ذلك: ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ مع معرفتهم أنّه نبي الله مرسل إليهم من خلال توراتهم ومن خلال ما كانوا يستفتحون به قبل الإسلام، وإنّ هذا النوع من السمع يأتي من بعد الإذعان لما استمع إليه والذي لازمه الطاعة إلّا أنّهم يقابلونه بالعصيان والاستهزاء بالرسول وبالمؤمنين حيث لا يمتلكون الحجّة.

٢ـ يظهرون حسن القول ويخفون شرّه، فبعض الكلام الواحد يحمل الوجهين من الخير والشرّ مثل قوله تعالى: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾، فوجه الخير المتداول في هذا الخطاب هو: اسمع لا سمعت مكروهاً. ووجه الشرّ فيه هو: اسمع لا سمعت، أي انسدّ عنك السمع بموت أو بأيّ سبب آخر، فهو يراد به الدعاء بالشرّ على الرسول ﷺ، فاليهود يستعملون هذا الخطاب ويقصدون جهة الشر منه.

٣ـ يظهرون حسن القول ويقصدون شرّه باللغة الأُخرى، فقد تكون كلمة تحمل معنى حسناً في لغة وهي بنفسها موجودة في لغة أُخرى إلّا أنّها تحمل معنى قبيحاً مثل كلمة ﴿وَرَاعِنَا﴾ فـ(راعنا) بالعربيّة تعطي معنى أنظرنا أو أمهلنا أو مراعاتنا، وهذه الكلمة بنفسها موجودة في اللغة العبريّة وربّما في التوراة كذلك وتعطي معنى آخر قبيحاً كشريرنا وغير ذلك، وقد مرّ الحديث عنها في سورة البقرة آية ١٠٤، فاليهود يطلقون هذه الكلمة بين أوساط المؤمنين وبين حضرة

الرسولﷺ استهزاء وسخرية ولا يستحون من ذلك، وأنّهم يعلمون نبوّة الرسول كما قلنا، فهم ليسوا جاهلين بما يصنعون، بل لهم الغرض الخبيث في ذلك، فهم عندما يحرفون ألسنتهم ويفتلونها ﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ بهذه الأقوال التي مرّ ذكرها غرضهم الطعن بالدين الإسلامي وأسلوب من أساليب محاربة الرسولﷺ وما أنزل عليه من الحقّ ﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾.

وعلى الرغم من بدايتهم السيّئة هذه مع الإسلام، فالله لا زال يدعوهم إلى طريق الهداية والتزام الحقّ، ولازال يناديهم بتصحيح مسيرهم هذا، ولازال يدعوهم لرعايته ورأفته ورحمته، ولا زال يقدّم لهم النصائح حتّى يحاولوا أن ينفصلوا عن تأريخهم وما فعله أسيادهم ورجالات دينهم، ولا يزال يلفتهم إلى ضرر مثل هذه الأساليب عليهم، ويناديهم بتبديلها بالأحسن الذي لا يكون إلّا من صالحهم ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ﴾.

فالكلمات كثيرة ولها البدائل، فنحن لم نكن عاجزين عن البديل في إيجاد الألفاظ البديلة فها هي أمامكم ونضعها بين أيديكم، ونحن نعلم سرّكم وجهركم وقد نزّلنا آيات تكشف أساليبكم التي تضمر الشرّ في قلوبكم، فلو اخترتم الهدى وسلكتم الطريق الصحيح بإيمانكم بالرسولﷺ والدين الإسلامي لكان أقوم لكم وأعدل؛ لأنّه يمثّل طريق الاستقامة ويوفّر السعادة لكم؛ لأنّكم لا تجدون في الإسلام إلّا الرحمة والسموّ في الأخلاق الكريمة ولكم العزّة في الدنيا والآخرة ... لكنّ اليهود هم اليهود كحركة عامّة وظاهرة اجتماعيّة لم تنفع معهم النصيحة ولا أبلغ المواعظ، فقد اختاروا طريق الكفر على ما هم عليه سابقاً وحاضراً ومستقبلاً ﴿وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾. ونبقى بطرح الأدلّة تلو الأخرى والنصائح الكثيرة، ونبلّغ رسالتنا لهم من أجل أن تنقذ بعض الأفراد من اليهود من سوء عاقبة سيرتهم

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

رابعاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولاً﴾.

يا أيّها الناس الذين نزل عليهم الكتاب من كلّ أهل كتاب سماوي، ولم يكن هناك أناس لم يخاطبوا بكتاب. فالتعبير ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ نداء لكلّ الناس، نداء الفطرة والضرورة التي يدركها عقل كلّ عاقل سليم، نداء للسلامة والاستقامة التي تدعو للإيمان بكتاب الله الذي لم يأته الباطل من بين يديه ولا من خلفه ﴿ءَامِنُوا۟ بِمَا نَزَّلْنَا﴾ آمنوا بالقرآن لأنّه المعجز ولأنّه يحمل الحجّة البالغة، ولأنّه يمثّل منهج الحياة الكامل الذي لانقص فيه ولا ريب يعتريه ولا يد تحريف مدّت إليه، ولم ندعكم إلى شيء غريب عليكم أو مخالف لما معكم من الكتب السماويّة الصحيحة، بل هو المصدّق لما هو موجود في بقيّة الكتب ممّا تنقل من أحكام أو عقيدة أو ما يتعلّق ببقيّة الأنبياء والبشارة بمحمّدﷺ، آمنوا ولم نحتج إلى إيمانكم بقدر ما تنقذون به أنفسكم من ضلالة العقيدة وظلمة الطريق، آمنوا مادمتم تمتلكون فرصة اختيار الإيمان الصحيح والعمل الصالح وتصلحوا ما أفسدتم، آمنوا قبل أن يحدث فيكم شيئان:

الأوّل: قبل أن نتصرّف ونمحو ونطمس ببعض حقائق إنسانيّتكم التكوينيّة التي يكون من لوازمها أنّكم لا تهتدون إلى سبيل الحقّ والنور، ولم تهتدوا إلّا لما يؤخّركم ويرجعكم إلى الوراء في الدنيا أو الآخرة ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ﴾.

الثاني: قبل أن نتصرّف في أصل خلقتكم التكوينيّة بتحويلها إلى خلقة دانية

حيوانيّة تكونون من خلالها محلّ سخرية وموعظة لشعوب العالم ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَـٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾ وقصّة أصحاب السبت يقرّ بها اليهود ويعرفونها جيّداً ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ * فَجَعَلْنَـٰهَا نَكَـٰلاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾(البقرة:٦٥ـ٦٦).

فإذن هناك وعيدان قد يكونان مجموعين إذا حان حينه وقد يكونان متفرّقين، وقد يصبّ هذا الوعيد على بعضهم كما هو الوعيد الأوّل، وقد يكون على جميعهم كما هو الوعيد الثاني ﴿نَلْعَنَهُمْ﴾، ولم يقف هذا الوعيد والتحذير على التخويف فحسب، بل إنّه كما وقع سابقاً فإنّه سيقع لاحقاً لكلّ الذين سوّلت أنفسهم بالبقاء على التمرّد والبغي والاستهزاء بعالَم الغيب ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولاً﴾.

خامساً: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْماً عَظِيماً﴾.

الذين عبدوا الأصنام والكواكب مشركون، الذين جعلوا لله أبناء إناثاً أو ذكوراً مشركون، الذين جعلوا عيسى وعزيراً إلهاً هم مشركون، العلماء الذين يفلسفون الكون على أساس مادّي فهم مشركون، المذاهب التي لا تؤمن بالله كما هو وكما هي صفاته التي يحكي عنها فهم مشركون، أصحاب المذاهب العلمانيّة الذين يفصلون الدين عن الحياة فهم مشركون، فهناك شرك العقيدة وهناك شرك الطاعة والعبادة، ورد عن أبي العبّاس أنّه قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام عن أدنى ما يكون به الإنسان مشركاً؟ قال: «مَن ابتدع رأياً فأحبّ عليه وأبغض»(١).

والخطاب يشمل كلّ مشرك في ألّا يبقى على شركه، وعليه أن يؤمن بالله وحده

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٤٦/١٥٠.

الخالق ووحده المشرّع، وإذا بقي على شركه من دون توبة وإيمان واستمرّ بذلك حتّى الموت فلا غفران له ولا شفاعة له يوم القيامة، فإذا وُجد غفران للذنوب بتوبة أو من دونها أو شفاعة في يوم القيامة لأصحاب الكبائر، فإنّ المشرك لا يناله شيء من ذلك أبداً. ويذكر الله علّة هذا التشديد والوعيد ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْماً عَظِيماً﴾ فالشرك من أكبر الكبائر ومن أكبر الكذب والمعصية على الله وأسوء ما ينسب إليه، وردَ عن الإمام الصادق؈ عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، هل تدخل الكبائر في المشيئة؟ أنّه قال: «نعم ذاك إليه عزّ وجلّ، إن شاء عاقب عليها وإن شاء عفى»[1].

س: لماذا هذا التشديد الذي ليس فوقه تشديد على مسألة الشرك؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ لأنّ الشرك إن لم يعدم معرفة الله فهو يجعلها ناقصة مشوّشة، ومن جملة هدف خلق الإنسان أن يعرف الله حقّ معرفته.

٢ـ لأنّ الشرك إن لم يعدم العبادة إلاّ أنّه يخرجها عن كونها عبادة لله وحده وكما يريدها، ومن جملة هدف خلق الإنسان عبادته لله.

٣ـ لأنّ الشرك عمليّة جعلٍ من الإنسان قد جعلها على أساس من الوهم والخيال والتحجير الفكري والنزول بالإنسان إلى أدنى مراحل التفكير والإذلال.

٤ـ لأنّ الشرك عمليّة تحدٍّ لعالم الغيب والشهادة وهو الله بصورة مباشرة بحيث تمسّ ذاته وصفاته.

---

(١) الفقيه ٣: ٥٧٤/٤٩٦٦.

٥ـ لأنّ الشرك عمليّة أخلاقيّة سيّئة تسلب الروح والفطرة والعقل ودورهما في التطلّع على آفاق الحياة العلميّة والاجتماعيّة والفكريّة وما وراء ذلك من العمل.

٦ـ لأنّ الشرك يجعل الإنسان بديلاً عن الله في التشريع ورسم منهجيّة الحياة، وبالتالي لا تكون مفسدة أكثر منها. فإنّ جميع المعاصي دون الشرك أقلّ منها مفسدة ﴿مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾.

٧ـ لأنّ الشرك يوجب بطلان كلّ أحكام الله من أوامره ونواهيه، وبالتالي يبطل مولويّة المولى وحصر الإنابة إليه في نفوس الناس.

س: اذكر الروايات التي حكت عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾.

ج:

١ـ ورد عن الكلبي في هذه الآية أنّه قال: نزلت في المشركين وحشي وأصحابه، وذلك أنّه لمّا قتل حمزة وكان قد جعل له على قتله أن يعتق فلم يوفَ له بذلك، فلمّا قدم مكّة ندم على صنيعه هو وأصحابه، فكتبوا إلى الرسول ﷺ: إنّا قد ندمنا على الذي صنعناه، وليس يمنعنا عن الإسلام إلّا أنّا سمعناك تقول وأنت بمكّة: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾، وقد دعونا مع الله إلهاً آخر وقتلنا النفس التي حرّم الله إلّا بالحقّ وزنينا، فلولا هذه لاتبعناك. فنزلت الآيتان: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾. فبعث بهما رسول الله ﷺ إلى وحشي وأصحابه، فلمّا قرأهما كتبوا إليه: هذا الشرط شديد نخاف ألّا نعمل عملاً صالحاً فلا نكون من

أهل هذه الآية، فنزلت: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾. فبعث بها إليهم فقرؤوها فبعثوا إليه: إنّا نخاف ألّا نكون من أهل مشيئته. فنزلت: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾. فبعث بها إليهم، فلمّا قرؤوها دخل هو وأصحابه في الإسلام ورجعوا إلى رسول الله، فقبل منهم، ثمّ قال لوحشي: «أخبرني كيف قتلت حمزة؟». فلمّا أخبره قال: «ويحك غيّب شخصك عنّي». فلحق وحشي بعد ذلك بالشام وكان بها إلى أن مات[1]. هناك روايات أخرى تجعل سبب نزول هذه الآية غير الذي ذكر.

٢ـ ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال: «المؤمن على أي حال مات وفي أي يوم مات وساعة قبض شهيد، ولقد سمعت حبيبي رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: لو أنّ المؤمن خرج من الدنيا وعليه مثل ذنوب أهل الأرض لكان الموت كفّارة لتلك الذنوب، ثمّ قال: مَن قال: لا إله إلا الله بإخلاص فهو بريء من الشرك، ومَن خرج من الدنيا لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنّة، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾»[2].

٣ـ عن عمر بن الخطّاب أنّه قال: كنّا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله إذا مات الرجل منّا على كبيرة، شهدنا بأنّه من أهل النار حتّى نزلت الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، فأمسكنا عن الشهادات[3].

٤ـ عن ابن مسعود أنّه قال: أربع آيات في كتاب الله أحبّ إليّ من حمر النعم

---

(١) مجمع البيان ٣: ١٠٠.

(٢) تأويل الآيات ١: ١٤١.

(٣) مجمع البيان ٣: ١٠١.

وسودها، في سورة النساء قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾»[١].

٥ـ ورد عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يموت لا يشرك بالله شيئاً إلاّ حلّت له مغفرة، إن شاء غفر وإن شاء عذّبه، إنّ الله استثنى فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾»[٢].

٦ـ ورد عن معبر عن عبدالله بن عمر أنّه قال: لمّا نزلت: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُواْ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾، فقام رجل فقال: والشرك يا نبيّ الله؟ فكره ذلك النبي فقال: «إنّ الله لا يغفر أن يشرك به»[٣].

٧ـ ورد عن أميرالمؤمنين ﵇ عندما سئل عن أرجى آية في كتاب الله؟ أنّه قال: «ما في القرآن آية أرجى عندي من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾»[٤].

---

(١) الدر المنثور ٢: ١٧٠.

(٢) الدر المنثور ٢: ١٦٩.

(٣) جامع البيان ٥: ١٧٥.

(٤) مجمع البيان ٣: ١٠٣.

س: ماذا يكشف قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾؟

ج:

١ـ أنَّ غفران الذنوب ممكن مع التوبة وعدمها لجميع الكبائر إلّا الشرك بالله فإنّه لا غفران له إلّا مع التوبة.

٢ـ أنَّ الشفاعة ممكنة من أن ينالها صاحب الكبيرة إلّا الشرك فلا تناله الشفاعة.

٣ـ أنَّ غفران الذنوب متروك لمشيئته فلا يغفر الذنوب إلّا هو لمَن يستحقّ الغفران فلا أحد له دخل في مشيئته سبحانه.

٤ـ ألّا يترك العمل لمشيئة الإنسان كيفما يشاء معتمداً على غفران الله له، فإنَّ الغفران بمشيئته وتسير ضمن حكمته المتعالية، قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغۡفَرُ لَنَا وَإِن يَأۡتِهِمۡ عَرَضٞ مِّثۡلُهُۥ يَأۡخُذُوهُۚ أَلَمۡ يُؤۡخَذۡ عَلَيۡهِم مِّيثَٰقُ ٱلۡكِتَٰبِ أَن لَّا يَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ وَدَرَسُواْ مَا فِيهِۗ وَٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾ (الأعراف:١٦٩).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً • ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْماً مُّبِيناً • أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيباً مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَـٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلاً • أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيراً • أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذاً لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً • أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكاً عَظِيماً • فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً • إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً • وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلاًّ ظَلِيلاً﴾ (النساء: ٤٩ ـ ٥٧).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ ـ الفتيل: الخيط الذي في شقّ النواة.

٢ ـ الجبت: كلّ شيء ليس فيه خير.

٣ ـ النقير: أ ـ النقطة على ظهر النواة. ب ـ الحبّة الصغيرة التي يلتقطها الطير بمنقاره.

٤ـ الجلد: قشر البدن.

٥ـ النضج: إدراك الشي.

٦ـ الظليل: اسم صفة مشتقّ من الظلّ.

س: ما هو المحتمل من التفسير للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾ تعجّب واستنكار لفعل مستهجن آخر يصدر من الذين أُوتوا الكتاب، ولم يشر الخطاب بشكل صريح على أنّهم من أهل الكتاب؛ لأنّه من المفروض عليهم ألّا يأتوا بمثل هذه الأعمال وهم يؤمنون بالكتاب، فصدور مثل هذه الأعمال منهم يكشف عن عدم إيمانهم بالكتاب الذي يحملونه ويؤمنون به، بالإضافة إلى ما مرّ من سوء أعمالهم الخطرة من تضليل الناس وتحريفهم للكلام عن مواضعه نعرض لكم أعمالاً أخرى لهم منحرفة وشديدة الخطورة، منها:

أولاً: ﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ التزكية بصورة عامّة على قسمين:

١ـ تزكية التطهير والتنمية، وهي أن يزكّي الإنسان لكلّ فعل يصدر منه من قول أو فعل، وهذا أمر ممدوح ومطلوب حيث يسعى الإنسان في الدنيا في تنمية شخصيته من خلال العمل العبادي التعبّدي والتوصّلي، وتطهيرها من خلال الابتعاد عن المعاصي وطلب التوبة والغفران، فالتزكية العمليّة هي الحركة الطبيعيّة والمطلوبة شرعاً ومسؤوليّة الإنسان على الأرض؛ لأنّ من خلال التنمية والتطهير يتقرّب الإنسان إلى الله ومن خلالها يتمّ التمثيل التامّ لخلافة الإنسان عن الله على الأرض، قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا﴾(الشمس:٩)، ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ﴾(الأعلى:١٤)، ﴿وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾(فاطر:١٨).

٢ـ تزكية التقييم، وهي أن يقيّم الإنسان نفسه ويدّعي قولاً بأنّ له الفضل والتميز والاستحقاق من المدح والقبول والقرب إلى الله، وهذا النوع من تزكية الإنسان نفسه مذموم شرعاً في الحالات الطبيعيّة، ولم تكن هناك ضرورة إلّا لطلب الدنيا ومدح الآخرين له، وهذا ما وقع به اليهود والنصارى، فإنّهم يدّعون لأنفسهم التزكية والتطهير ويظهرونها بألسنتهم، ويقيّمون أنفسهم بأنّهم أقرب الناس إلى الله، قال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾(المائدة:١٨)، ﴿وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ﴾(البقرة:١١١)، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِن دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾(الجمعة:٦)، فهذا النوع من التزكية لم يعطه الله لأحد من العالمين، ولهذا تجده نوعاً من الادّعاء ليس له برهان ودليل من كتاب أو سنّة لنبي.

نعم، هذا النوع من التزكية بيد الله في الأصل والاختصاص، بل هو ليس كما يدّعون ﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾؛ لأنّ التزكية الحقيقيّة لا الظاهريّة تحتاج إلى علم بباطن النفس وخارجها، تحتاج إلى علم بعمق ضوابط التزكية ومقاييسها، تحتاج إلى ضبط من النفس وعدم اتّباع الهوى ولو بمقدار فتيل وخيط رفيع لا يرى بالعين المجرّدة، تزكية القلوب والأعمال تحتاج إلى مطّلع عليها وعارف بصالحها وطالحها، تزكية النفوس تحتاج إلى مَن يعلم بالثوابت والمتغيّرات التي تحصل لدى النفس حتّى يزكّيها﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ﴾(النجم:٣٢).

التزكية تحتاج إلى متابعة مستمرّة ودقيقة للإنسان أين ما حلّ وفي أي زمانٍ وجد، فهل تجد غير الله قادر على ذلك من أفراد أو جماعات؟ فإنّه هو القدير والمربّي والقيّوم والمحيط والعالِم الذي لا يعزب عنه شيء في الأرض ولا في السماء، فتكون النتيجة الطبيعيّة ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾؛ لأنّ التزكية بيد الله، وقد

زكّى الله الرسول ﷺ علناً وصراحة بتقييمه العادل بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾(القلم:٤) ولم يكن دورنا إلّا أن نلتزم بالحالة التعبّديّة إلى ما زكّاهم الله وجعلهم من وحدات التزكية والتطهير، منها:

١ـ الرسول ﷺ. قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾(الجمعة:٢).

٢ـ الأئمة الأطهار ﷺ. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾(الأحزاب:٣٣).

٣ـ العمل الصالح في طاعة الله. قال تعالى: ﴿وَمَن يَأْتِهِۦ مُؤْمِناً قَدْ عَمِلَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلدَّرَجَـٰتُ ٱلْعُلَىٰ ۞ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَآءُ مَن تَزَكَّىٰ﴾(طه:٧٥ـ٧٦)، ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(التوبة:١٠٣).

ثانياً: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْماً مُّبِيناً﴾.

الكذب بنفسه من القبائح التي يدركها العقل والشرع قليلاً كان أو كثيراً، وقد يكذب الإنسان على الآخرين لمصلحة شخصيّة أو لخوف، ولكنّه لا يشكّل خطورة كما لو كذب على الله، فإنّه من أخطر الكذب وأشنعها فعلاً وإثماً ومعصية عظيمة وواضحة ظاهرة ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْماً مُّبِيناً﴾. والكذب على الله في أن ينسب الإنسان إلى الله شيئاً وهو لم يقله سبحانه وتعالى، فهو الطريق لدخول البدعة في العقيدة والأفكار، إنّ الذين زكّوا أنفسهم أو غيرهم ممّن يسيرون على نهجهم بالبدع وإدخال في الدين ماليس فيه، فإنّ هؤلاء تشملهم الآية الشريفة وهم أحد مصاديقها، فهي قد تكون حاكية عن كذب اليهود إلّا أنّ المورد

لا يخصّص الوارد.

ثالثاً: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾.

تعجّباً واستنكاراً آخر ومؤكّداً لما سبق من أفعال أهل الكتاب الذين أوتوا نصيباً منه ولم يلتزموا بكلّه، فهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، يؤمنون بالجبت والطاغوت الذي لا يضع الإنسان إلّا في التيه والضلال والانحراف ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ من خلال اتّباع الأصنام التي يستحدثونها من الصليب وغيره، أو من خلال اتّباعهم علمائهم المنحرفين، أو رؤسائهم السياسيّين الذين لا يؤمنون بحق ولا يعترفون لغيرهم بحق، وأنّ كلّ ما يؤمنون به من مثل هذه الشخصيّات قد تجاوزت الحدّ في طغيانها وجبروتها على الله بما لا يخفى عليهم أنفسهم فضلاً عن الآخرين، مع أنّهم مأمورون بأن يكفروا بالطاغوت، فإنّ الكفر بالطاغوت حالة الأديان جميعاً ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ (النساء: ٦٠)، ولكن على الرغم من هذا النهي الموجود في كتبهم إلّا أنّهم يسيرون على العكس، ولمّا كان الجبت والطاغوت لا يحمل خيراً ولا هدى وهم سائرون عليه فلا تنتظر منهم إلّا السير في الكفر والضلال والعمه وهوى النفس والحكم بما لم ينزل الله به من سلطان.

رابعاً: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾.

هنا عدّة احتمالات وذلك للاحتمالات المتعدّدة في تعيين فاعل ﴿وَيَقُولُونَ﴾ وفي مرجع المشار إليه باسم الإشارة ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾، فمنها:

١ ـ الجبت والطاغوت هم الذين يقولون، فهم الذين يحكمون من غير عدل، وهم

الذين يفضّلون المادّيين على أهل الايمان، وهم الذين يفضّلون المشركين على أهل التوحيد، وهم الذين يمتلكون كلّ المقاييس بشكلها المقلوب والمعكوس، ولهذا تجدهم يقولون: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من متبعيهم ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ الذين أوتوا نصيباً من الكتاب ﴿أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾؛ لأنّهم يلتقون عملاً مع منهجيّة وطريقة الجبت والطاغوت وأقرب إليهم، فلابدّ أن تقع النصرة عليهم من قبل الجبت والطاغوت.

٢ـ الذين أُوتوا نصيباً من الكتاب هم الذين يقولون للذين كفروا من أهل ملّتهم: إنّ سياسة الجبت والطاغوت وحكمهم أكثر إصابة للحقّ والهدى من الذين آمنوا من أهل ملّتهم أو غيرهم من المؤمنين؛ لأنّهم يلتقون مع سياسة الجبت والطاغوت فيشجّعون عليهما، أو أنّهم يلتقون مع مشركي مكّة فيقولون لهم إنّ الذين كفروا بالرسولﷺ لهم أهدى من الذي آمنوا به واتّخذوه سبيلاً.

٣ـ مشركو مكّة هم الذين حكموا إلى جانب الذين كفروا ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالرسولﷺ وقالوا: إنّ ﴿هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ﴾، ﴿مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ بالرسولﷺ، لاتّحادهم بالغرض والهدف والسلوك وهو عداؤهم للإسلام ورسوله.

فالنتيجة: أنّ الذين أُوتوا نصيباً من أهل الكتاب وهذه أعمالهم ذات الآثام المبيّنة لا تصيبهم رحمة الله، بل هم أبعد ما يكونون إليها لبعدهم عن الحقّ ومحاربتهم له ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾، والذي تشمله لعنة الله لا يكون محبوباً عنده، ولا تشمله رحمته، ولا تجده أن يكتب له الفلاح والنجاح، ولا يقدر غير الله أن ينصره في الحياة الدنيا أو ينجيه من عذابه ﴿وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾.

خامساً: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذاً لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً﴾.

﴿أَمْ﴾ هنا منقطعة، أي لا تقع في اللفظ معادلة لهمزة الاستفهام قبلها، فهي تتضمّن الاستفهام الاستنكاري والترقّي في توبيخ وتقريع الذين أُتوا نصيباً من الكتاب الذين يزكّون أنفسهم ويفترون على الله، ومن جملة أعمالهم أنّهم يدّعون لأنفسهم الملك والسلطنة والولاية على المؤمنين وأنّ ملك الدنيا سيرجع لهم في يوم ما كما تنقله أخبارهم المزيّفة، وهذا مالا يقع لهم يوماً ما لاستنكار الله له ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾، ولو فرضنا وقوع ذلك لهم فهل تتأمّل أيّها الإنسان الخير من ملكهم وسلطانهم وثروتهم؟! وهل ستعيش الإنسانيّة في سعادة ورفاه؟! أبداً لا تتأمّل أقلّ من ذلك بكثير منهم؛ لأنّهم مشهورون بصفة البخل وأنّها من الصفات التي تلازمهم تأريخاً وحاضراً ومستقبلاً، وأنّ بخل اليهود أصبح مضرب المثل في العالَم ودخل في أدبيّاته، قال تعالى: ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾(البقرة:٩٦)، فالذين صفاتهم هذه لو التزموا ثروة البلاد بأيديهم فلا يقدّمون للناس إلّا فضلة طعامهم، بل حتّى هذا النزر من العطاء الحقير يمنعونه من النّاس ﴿فَإِذاً لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيراً﴾. (إذاً) ملغاة عن العمل فهي الجزاء وهي الجواب كقولك لزيد: جاءك الأمر، فيجيبك: إذاً أسافر غداً.

والمهمّ فعلى المؤمن الحذر الشديد في أن يتعامل مع اليهود ويرجو منهم خيراً؛ لأنّ واقعهم هذا، فمن رحمة الله على الناس ألّا يقع الملك بيد اليهود لواقعهم.

سادساً: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَـٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكاً عَظِيماً ۝ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيراً ۝ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً ۝

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾.

صفة أخرى ينقلها لنا الله تكشف حقيقة اليهود وواقع نفسيّاتهم اللئيمة المريضة، هذه الصفة هي صفة الحسد، وأيّ حسد هذا؟ إنّه حسد الأمم، حسد ضدّ الأنبياء والأديان وضدّ الحقّ، فهو ليس حسد فرد لفرد ولا على ثروة ماليّة، فالمراد من الناس في قوله: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ هم الأنبياء وخصوصاً نبوّة الرسول محمّد ﷺ والأئمّة الأطهار من آل إبراهيم، فهم يحسدونهم ﴿عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾، وأي فضل قد أتى الأنبياء ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ وهل هذا النوع يستدعي الحسد أم الطاعة والانقياد؟! وهل هو محصور على فئة من الناس حتّى تحسدوهم أم لجميعهم وأنتم من المشمولين بلزوم الإيمان بهم بلا فرق، ولهذا تجد من الكافرين مَن آمن بإبراهيم وموسى وعيسى والرسول محمّد ﷺ وبالملك العظيم الذي آتاه الله إليهم وهو ملك النبوّة والرسالة والإمامة، ومنهم مَن بقي على كفره وصدّ عنه.

ورد عن بريد العجلي أنّه قال: سألت أبا جعفر ﷺ عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ﴾. فكان جوابه: «﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾ يقولون لأئمّة الضلال والدعاة إلى النار: هؤلاء أهدى من آل محمّد سبيلاً ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ۞ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ﴾ يعني الإمامة والخلافة ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ نحن الناس، والنقير النقطة التي في وسط النواة، ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ نحن الناس

المحسودون على ما آتانا الله من الإمامة دون خلق الله أجمعين، ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ يقول: جعلنا منهم الرسل والأنبياء والأئمّة فكيف يقرّون به في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمّد ﷺ، ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا * إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾»[1].

ولكن كفر هؤلاء وحسدهم لم يؤثّر سلباً إلاّ على أنفسهم وأمّا حركة الأنبياء والأئمّة فهي سائرة في امتلاك قلوب النّاس وهي الحاكمة على حركة التأريخ والمسيطرة عليه، فهي في عظمة مستمرّة ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾، ورد عن الإمام الباقر ﷺ وقد سئل عن الملك العظيم لهذا المقطع من الآية أنّه قال: «جعل فيهم أئمّة، مَن أطاعهم فقد أطاع الله، ومَن عصاهم فقد عصى الله»[2]، فلم يعرقل سيرهم كفر الكافرين ولا حسدهم، وهذا هو خزي الدنيا حيث الفشل وأمراض النفس، وأمّا الآخرة ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ المتّقدة اتّقاداً شديداً المعدّة لهم.

والكفر والإيمان هي الحالة التي لا تخلو ساحة منهما ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾، فمع حركة كلّ نبي ومع كلّ دعوة للحقّ هناك كافر وهناك مؤمن، والكلّ محافظ على أصل اختياره لا في ما يختار، فإنّ الله فرض على الناس أن يختاروا طريق الأنبياء وأن يؤمنوا بهم وما يدعون إليه ؛ لأنّ فيه الحقّ والهداية، ورتّب الجزاء المختلف عطاؤه لكلا الفريقين بما ينسجم مع اختياره، وهو كالآتي:

---

(١) الكافي ١: ٢٠٥/١.

(٢) بصائر الدرجات: ٥٦/٦.

١ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوۡفَ نُصۡلِيهِمۡ نَارٗا كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمٗا﴾.

فالذين كفروا يكون استحقاقهم النّار يصلونها ويدخلونها، وأنّها حقيقة واقعة وليس شيئاً رمزيّاً، وأنّها واقعة عليهم مستقبلاً ﴿سَوۡفَ﴾ بشكلٍ محتوم. إنّ التعذيب بالنار لهو أشدّ العذاب، وإنّ هذا النوع من العذاب مختصّ به سبحانه ﴿نُصۡلِيهِمۡ﴾، وننقل لكم أحد صور التعذيب الواقع فيها، أنّها لا تعرف التوقّف ولو بلحظة من لحظات تعذيبها للعاصي، ولا تعدم الإحساس بالألم بأي لحظة من وجود المعذّب فيها، فكلّما نضجت جلودهم الناقلة للإحساس بحيث وصلت نتيجة الحرق بها إلى النضج وتلف الأعصاب ﴿بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾ ليبقى الإحساس بالألم القطيع مستمرّاً ﴿لِيَذُوقُواْ ٱلۡعَذَابَ﴾ وليجدوا مرارة العذاب ويذوقوها بألسنتهم التي افترت على الله الكذب، تبديل لجلود من أجسامهم غير التي احترقت.

ورد عن حفص بن غياث أنّه قال: شهدت المسجد الحرام وابن العوجاء يسأل أبا عبدالله عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتۡ جُلُودُهُم بَدَّلۡنَٰهُمۡ جُلُودًا غَيۡرَهَا﴾. ما ذنب الغير؟ قال عليه السلام: «ويحك هي هي، وهي غيرها»، قال: فمثّل لي ذلك شيئاً من أمر الدنيا، قال: «نعم، أرأيت لو أنّ رجلاً أخذ لبنة فكسرها ثمّ ردّها في ملبنها وهي هي، وهي غيرها»(١).

٢ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ لَّهُمۡ فِيهَآ أَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞۖ وَنُدۡخِلُهُمۡ ظِلّٗا ظَلِيلًا﴾.

وهناك مستقبل آخر ومختلف ينتظر الذين آمنوا ولم يكتفوا بإيمانهم فحسب،

---

(١) الاحتجاج ٢: ١٠٤.

بل سوف يحصلون عليه؛ لأنّهم آمنوا وعملوا الصالحات. فلا قيمة لأحدهما عند الله لو فصل الإنسان أحدهما عن الآخر، إنّها جنّات وحدائق مزدحمة الخضرة ﴿جَنَّـٰتٍ﴾، وإنّها رائعة الجمال وتامّة بصورتها الجماليّة ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾، من جملة مميّزاتها أنّ الداخل فيها لا يخرج منها أبداً، ولم يصبه الفناء والموت، ولا الاضمحلال في الجسم، متوفّر فيها كلّ لوازم الخلود ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾، ومن جملة ما فيها للمؤمنين ﴿لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ ذكور للإناث، وإناث للذكور، مطهّرون من كلّ دنس وخبث وعاهة فلا تشمّ منهم إلّا الطيّب من الريح ولا تنظر إلّا إلى الجمال الذي يملأ أجسامهم وسجاياهم.

وهناك جانب آخر وجماليّة أُخرى تحتويه الجنّة ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ ظلّاً لم يكن نابعاً من إزالة شمس، بل هو ظلّ ظليل بنفسه فلا شمس فوقه ولا يحمل حرارة، فهو صرف الظلّ، وهل هو ظلّ لشيء، أم هو مدخل ظلّ ظليل بنفسه لا لشيء يصنع الظلّ؟ الله أعلم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ (الواقعة: ٣٠). وإنّ الكلّ جمال ونعمة لا يمكن حتّى تصوّرها لعدم وجود مثلها في عالَم الدنيا، وقد يكون هو ظلّ الله يوم لا ظلّ إلّا ظلّه، وفي هذه الحالة لا يقصد منه الظلّ المكاني أو الماديّ، بل هو القرب المعنوي من الله.

س: اذكر بعض الدروس التي أعطتها هذه الآيات للمؤمنين.

ج:

١ـ لا تزكّوا أنفسكم فإنّه من الأمور القبيحة، فقد ورد الحديث: «مَن مدح نفسه فقد ذمّها»[1]، وورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام في كلامه لهمام عندما سأله أن يصف له

---

(١) غرر الحكم: ٧٠٥٨/٣٠٧.

المتّقين؟ أنّه قال: « ...فهم لأنفسهم متّهمون، ومن أعمالهم مشفقون، إذا زكّي أحد منهم خاف ممّا يقال له فيقول:أنا أعلم بنفسي من غيري، وربّي أعلم بي من نفسي، اللّهمّ لا تؤاخذني بما يقولون، واجعلني أفضل ممّا يظنّون، واغفر لي ما لا يعلمون ...»[1]، ولا تزكّوا غيركم بغير حقّ فتقعون في ظلمهم وأنفسكم.

٢ـ الابتعاد عن كلّ بدعة ولا تستصغر صغيرها فإنّها افتراء على الله.

٣ـ ابتعد عن البخل والحسد، وأنّهما من الأمراض الروحيّة الخطرة، وقد تحدّثنا عنهما في مبحثهما فراجع.

٤ـ لا تطمئنّ بمشروع يقوده اليهود، ولا تعقد معهم أيّ اتّفاق للسبب، بل للأسباب التي ذكرتها الآيات.

٥ـ كن للجبت والطاغوت محارباً ولا تكن لهما متّبعاً أو محبّاً.

٦ـ اقرأ آيات النار لتزداد خوفاً من الله، واقرأ آيات الجنّة لتزداد شوقاً إليها.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: وأنت تشرح قوله لقد حصرت آل إبراهيم بالأنبياء أو خصوص الرسول ﷺ والأئمّة الأطهار، فلماذا لا يراد من آل إبراهيم عموم المؤمنين والاتّباع كما يقول تعالى: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَـٰذَا ٱلنَّبِىُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ (آل عمران:٦٨)؟ اذكر المحتمل من الجواب على ذلك.

ج:

١ـ المراد من الـ(آل) هم الأهل الخاصّ لا العموم سواء كانوا مؤمنين أو لا.

٢ـ لا ميزة بين المؤمنين بين اتّباع إبراهيم أو ما قبلهم فالكلّ مؤمنون.

---

(١) نهج البلاغة ٢: ١٦٢/١٩٣.

٣ـ أنّ الأولويّة لا توجب التسمية والتعيين.

٤ـ فيتعيّن من ﴿ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ هم أولاده إسماعيل وإسحاق أو ذريّتهم من الأنبياء، ومنهم الرسول ﷺ والأئمّة الأطهار عليهم السلام جميعاً كما ذكرنا من الرواية الواردة عن الإمام الباقر عليه السلام وغيرها كثير.

مركز تحقيقات كامپيوتری علوم اسلامی

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: ٥٨ ـ ٥٩).

● مكانة الأمانة في التشريع الإسلامي

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيتين؟

ج:

١ـ الأداء: الإرجاع.

٢ـ الأمانة: اسماً لما يؤمن عليه الإنسان، لطمأنينة النفس وزوال الخوف.

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾؟

ج:

الخطاب وإن كان شمولياً؛ لأنّ مضمون الآية ممّا تحكم فيه فطرة الإنسان وعقله، إلّا أنّ الخطاب يراد منه خصوص المؤمنين؛ لأنّهم وعاء أوامر الله وطاعته، وهنا نشاهد ﴿إنّ﴾ مع ذكر الله اسمه ﴿الله﴾ الذي فيه الدلالة الواضحة على تأكيد الأمر وشدّته وفخامته، وهذا يوضّح لنا أهميّة المأمور به وهو أداء الأمانة وإرجاعها إلى صاحبها وأهلها، ويراد من إطلاق الأهل ومن دون ملاحظة شرط فيه، فكلّ مَن

ائتمنك أمانة فيجب إرجاعها إليه كما هي، ولكن قد يراد من الأمانة مفردة خاصّة منها وذلك عند ملاحظة الآيات التالية وربطها بهذه الآية.

س: اذكر بعض الآيات التي تذكر فيها الأمانة.

ج:

١ـ القرآن أمانة الله، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ (الأحزاب: ٧٢).

٢ـ الله يمدح الأمين، قال تعالى: ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (آل عمران: ٧٥).

٣ـ الله يوجب ردّ الأمانة، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ (النساء: ٥٨).

٤ـ الله ينهى عن خيانة الأمانة، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال: ٢٧).

٥ـ الثقة أساس الأمانة وهي أساس التعامل بين الناس، قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ (البقرة: ٢٨٣).

٦ـ الأمانة لها شأن عظيم عند الله، قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ﴾ (المؤمنون:٨).

٧ـ الأمانة لا تختصّ بمصداق واحد، قال تعالى: ﴿قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا مَا لَكَ لَا تَأْمَ۫نَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَٰصِحُونَ﴾ (يوسف:١١).

٨ـ الأنبياء أُمناء الله، قال تعالى: ﴿أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنَا۠ لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ (الأعراف:٦٨).

٩ـ عرض الناس أمانة، قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ﴾ (القصص:٢٦).

س: مَن هم الأمناء؟

ج:

١ـ الله، أمين ومؤمِن، أمين لأنّه حافظ لحقوق الإنسان في حساب أعمالهم والجزاء عليها بأحسن وجه، ومؤمِن لأنّه وضع أمانته بيد الإنسان بعد قبوله لها.

٢ـ الأنبياء والرسل، فهم أُمناء وأمانة، فأمّا كونهم أمناء فلأنّهم ينقلون إلى الناس كلّ ما ينقله الوحي بما هو من دون زيادة أو نقصان، وأمّا كونهم أمانة حيث أمرنا بحفظهم وحفظ ما يصدر منهم وبطاعتهم وأن يكونوا لنا مرجعاً في كلّ أمورنا، ورد عن الإمام الصادق(ع) أنّه قال: «إنّ الله عزّ وجلّ لم يبعث نبيّاً إلاّ بصدق الحديث وأداء الأمانة»[1].

٣ـ الأئمّة، فهم أُمناء الرسل والحافظون لشريعتهم، يؤدّونها كما هي للناس، وهم أمانة، حيث ما للأنبياء لهم كذلك.

---

(١) الكافي ٢: ١٠٤/١.

٤ـ العلماء، فهم أمناء وأمانة. فأمّا أنّهم أُمناء لكونهم أمناء على ما تركه الأنبياء والأئمّة لهم وهم حفظة الشريعة، وهم أمانة لكوننا مكلّفون بالرجوع إليهم، فهم الحجج بعد الأئمّة.

٥ـ الناس بعضهم فيما بعض، فهم أُمناء لما يؤتمن بهم، ومؤتمنون لما يقدّمونه أمانة للناس.

٦ـ الملائكة أُمناء الله. قال تعالى: ﴿مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ﴾ (التكوير: ٢١).

وبهذا نعرف أنّ الأمانة هي أحد الطرق التي تنظّم العلاقة والارتباط بين الناس بربّهم وبين الناس بعضهم ببعض، وهي إحدى الوحدات التي تزرع الأمن والأمان بين الناس وتزيدهم ثقة ببعضهم البعض وتضفي عليهم الحبّ والتآخي والتعاون.

س: ما هي أهم شروط وجوب ردّ الأمانة؟

ج:

١ـ أن تكون كاملة سالمة.

٢ـ أن يكون الردّ بيد أهلها لا إلى غيرهم إلّا إذا أذن الأهل.

٣ـ أن يكون صاحب الأمانة عاقلاً بالغاً. فلا يجوز ردّ أمانة الطفل أو المجنون إليهما بل إلى وليّهما.

س: هل ينظر في أداء الأمانة إلى نوعيّة دين الشخص؟

ج:

لا يشترط ذلك، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «ثلاث لم يجعل الله عزّ وجلّ فيهنّ رخصة: أداء الأمانة إلى البرّ والفاجر، والوفاء بالعهد للبرّ والفاجر، وبر

الوالدين برّين كانا أو فاجرين»(١). وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «أدّ الأمانة إلى مَن ائتمنك وأراد منك النصيحة ولو إلى قاتل الحسين عليه السلام»(٢).

س: ماذا قالت الروايات عن ردّ الأمانة؟

ج:

١ـ ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «قال أبوذر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: حافتا الصراط يوم القيامة الرحِم والأمانة، فإذا مرّ الوصول للرحم المؤدّي للأمانة نفذ إلى الجنّة، وإذا مرّ الخائن للأمانة القطوع للرحم لم ينفعه معهما عمل وتكفّأ به الصراط في النار»(٣).

٢ـ ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «أُقسم لسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لي قبل وفاته بساعة مراراً ثلاثاً: يا أبا الحسن، أدّ الأمانة إلى البرّ والفاجر فيما قلّ وجلّ حتّى في الخيط والمخيط»(٤).

٣ـ ورد عن أبي كهمس أنّه قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: عبدالله بن أبي يعفور يقرئك السلام، قال: «عليك وعليه السلام، إذا أتيت عبدالله فاقرئه السلام وقل له: إنّ جعفر بن محمّد يقول لك: انظر ما بلغ به عليّ عند رسول الله صلى الله عليه وآله فالزمه، فإنّ علياً عليه السلام إنّما بلغ به عند رسول الله بصدق الحديث وأداء الأمانة»(٥).

٤ـ ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لا تغترّوا بكثرة صلاتهم ولا بصيامهم، فإنّ

---

(١) وسائل الشيعة ٢١: ٤٩٠/٢٧٦٦٩.

(٢) وسائل الشيعة ١٩: ٧٣/٢٤١٧٩.

(٣) وسائل الشيعة ١٩: ٦٨/٢٤١٦٩.

(٤) تحف العقول: ١٧٥.

(٥) الكافي ٢: ١٠٤/٥.

الرجل ربّما لهج بالصلاة والصوم حتّى لو تركه استوحش، ولكن اختبروهم عند صدق الحديث وأداء الأمانة»(١).

٥ـ ورد عن الإمام الصادق‏ أنّه قال: «مَن ائتمن على أمانة فأدّاها فقد حلّ ألف عقدة من عنقه من عقد النار، فبادروا بالأمانة فإنّ مَن ائتمن على أمانة وكّل به إبليس مائة شيطان من مردة أعوانه ليضلّوه ويوسوسوا إليه حتّى يهلكوه إلاّ مَن عَصَمَ الله عزّ وجلّ»(٢).

٦ـ ورد عن الإمام الصادق‏ أنّه قال: «مَن غسّل ميّتاً مؤمناً فأدّى فيه الأمانة غفر له»، قيل: وكيف يؤدّي فيه الأمانة؟ قال: «لا يخبر بما يرى»(٣).

٧ـ من وصيّة لقمان لابنه أنّه قال: «يا بنيّ، أدّ الأمانة، تسلم لك دنياك وآخرتك، وكن أميناً تكن غنياً»(٤).

س: ما هي أقسام خيانة الأمانة؟

ج:

نأخذ أقسام خيانة الأمانة من قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (الأنفال:٢٧)، فإذن تنقسم خيانة الأمانة إلى ثلاثة أقسام هي:

الأوّل: خيانة أمانة الله، وأمانة الله في كتابه المجيد، قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا

(١) وسائل الشيعة ١٩:٦٧/٢٤١٦٧.

(٢) الأمالي للصدوق: ٣٧١/٤٦٧.

(٣) وسائل الشيعة ٢: ٤٩٦/٢٧٣٥.

(٤) معاني الأخبار: ٢٥٣/١.

﴿الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾ (الأحزاب: ٧٢)، ويحتمل فيها وجوه منها:

١ـ مجموع الأحكام الشرعيّة أو كلّ ما جاء في كتابه المجيد. والخيانة هنا هو عدم امتثالها من قبل العبد. ورد في الحديث: «أنّ عليّاً إذا حضر وقت الصلاة يتململ ويتزلزل ويتلوّن فيقال له: مالَكَ يا أميرالمؤمنين؟ فيقول: جاء وقت الصلاة وقت أمانة عرضها الله على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها»[1].

٢ـ خصوص العقل والفطرة. والخيانة هنا هو عدم استعمالهما في أداء دورهما على ما خلق الله لهما الدور في التفكير واللجوء إلى الله.

٣ـ مجموع الجوارح والجوانح. والخيانة هنا هو استعمال كلّ عضو بمعصية الله.

الثاني: خيانة أمانة الرسولﷺ، والخيانة هنا هي عدم المحافظة على سنّته من التحريف أو المراد منها. ولكن الخيانة هنا قد امتدّت من قبل المسلمين وحصل ماترى من اختلاف المذاهب والآراء.

الثالث: خيانة أمانة الناس. وأمانة الناس على ثلاثة أقسام:

١ـ كالوديعة الماليّة أو الانتفاع بالعين كالعارية أو الإجارة. فإنّ العين تبقى أمانة بيد المستعير أو المستأجر. والخيانة هنا هو أكل المال وإفساد العين وخرابها.

٢ـ الأمانة الشرعيّة. كاللقطة أو الضالّة أو أي مال معيّن لشخص يأتي بيد إنسان قهراً. فأكله وعدم مراعاة الحكم الشرعي فيه خيانة.

٣ـ سرّ المؤمن. والخيانة هو إفشاء سرّه. ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «المجالس

---

(١) عوالي اللآلي ١: ٣٢٤/ ٦٢.

بالأمانات، وإفشاؤك سرّ أخيك خيانة، فاجتنب ذلك»[١].

س: ما هي شروط أخذ الأمانة من قبل الأمين؟

ج:

١ـ أن تكون من الجنس الحلال شرعاً، فلا يؤخذ الخمر كأمانة.

٢ـ أن تكون معلومة المقدار والحجم والجنس وبما يرفع أي جهالة فيها.

٣ـ أن يتعيّن الأجل المحدّد أو المطلق.

٤ـ أن تكون الأمانة لأهلها، فلا يؤخذ المغصوب أو المسروق أمانة.

٥ـ أن يكون مَن تؤخذ منه عاقلاً بالغاً، فلا تؤخذ من الصبي والمجنون.

٦ـ إذا احتاجت الأمانة إلى بذل من الصرف المالي فعلى المؤتمن، وهنا لابدَّ من تعيين المقدار.

س: متى تصدق الخيانة في أمانة الناس؟

ج:

١ـ عند التعدّي، بأن يتصرّف بها بتصرّف غير مأذون فيه، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «ليس منّا مَن يحقّر الأمانة» يعني يستهلكها إذا استودعها[٢].

٢ـ عند التفريط، بأن يضع الأمانة في مكان تكون فيه معرّضة للتلف أو السرقة ولم يضعها في المكان المناسب للحفظ.

٣ـ التماطل عند أدائها مع إرادة صاحبها لها، فالتسليم يجب أن يكون فوريّاً وقت الطلب ولا يتساهل في ذلك.

---

(١) وسائل الشيعة ١٢: ٣٠٧/٢٣٧٢/١٦٣٧٢.

(٢) الاختصاص: ٢٤٨.

٤ـ عدم الوصيّة بها، لأنّ الإنسان معرّض إلى الموت، أو عدم تسليمها إلى أمين عند سفره أو هجرته أو انتقاله.

س: ماذا قالت الشريعة عن خيانة الأمانة؟

ج:

١ـ ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن خان أمانة في الدنيا ولم يردّها إلى أهلها ثمّ أدركه الموت، مات على غير ملّتي، ويلقى الله وهو عليه غضبان، ومَن اشترى خيانة وهو يعلم فهو كالذي خانها»(١).

٢ـ ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن خان أمانة في الدنيا ولم يردّها على أربابها مات على غير دين الإسلام ولقي الله وهو عليه غضبان فيؤمر به إلى النار فيهوى به في شفير جهنّم أبد الآبدين»(٢).

٣ـ ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن كان مسلماً فلا يمكر ولا يخدع، فإنّي سمعت جبرئيل يقول: إنّ المكر والخديعة في النار، ثمّ قال: ليس منّا مَن غشّ مسلماً..»(٣).

٥ـ ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ثلاث مَن كنّ فيه كان منافقاً وإن صام وصلّى وزعم أنّه مسلم: مَن إذا ائتمن خان، وإذا حدّث كذّب، وإذا وعد أخلف»(٤).

٦ـ ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «ألا لا يغلّن أحد بعيراً فيأتي به على ظهره يوم القيامة له رغاء، ألا لا يغلّن أحد فرساً فيأتي به يوم القيامة على ظهره له

---

(١) الامالي للصدوق: ٥١٦.

(٢) أعلام الدين: ٤١٦.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٥/١٩٤.

(٤) وسائل الشيعة ١٥: ٣٣٩/٢٠٦٨٧.

حمحمة، فيقول: يا محمّد ﷺ، فأقول: قد بلّغتُ لا أملك لك من الله شيئاً»[١].

٧ـ ورد عن أميرالمؤمنين ﷺ أنّه قال: «أربعة لا تدخل واحدة منهنّ بيتاً إلاّ خَرِبَ ولم يعمر: الخيانة، والسرقة، وشرب الخمرة، والزنا»[٢].

س: لكي نحذر الخائن بالأمانة اذكر ما أشارت إليه الشريعة في أنّه غير أمين.

ج:

١ـ غير المؤمن، ورد عن الإمام الباقر ﷺ أنّه قال: «مَن ائتمن غير مؤمن فلا حجّة له على الله عزّ وجلّ»[٣].

٢ـ شارب الخمر، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «مَن ائتمن شارب الخمر على أمانة بعد علمه فليس له على الله ضمان ولا أجر له ولا خلف»[٤].

٣ـ المتململ الذي لا يعطي القطع والقول الثابت في حفظ الأمانة، ورد عن أميرالمؤمنين ﷺ أنّه قال: «لا تأمننّ ملولاً»[٥].

٤ـ المعروف بخيانته، ورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «لم يخنك الأمين، ولكن ائتمنت الخائن»[٦].

٥ـ المضيّع الذي لا يبالي، ورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «ما أُبالي ائتمنت

---

(١) البحار ٧:٦٨/١٥.

(٢) الخصال ١:٢٣٠/٧٣.

(٣) وسائل الشيعة ١٩:٨٧/٢٤٢١٧.

(٤) وسائل الشيعة ١٩:٨٤/٢٤٢٠٩.

(٥) نهج البلاغة ٤: ٤٨/٢١١.

(٦) وسائل الشيعة ١٩:٨٠/٢٤٢٠١.

خائناً أو مضيّعاً»[1].

٦ـ الكذّاب، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «مَن عرف من عبد من عبيد الله كذباً إذا حدّث، وخيانة إذا ائتمن، ثمّ ائتمنه على أمانة الله، كان حقّاً على الله عزّ وجلّ أن يبتليه فيها ثمّ لا يخلف عليه ولا يأجره»[2].

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾؟

ج:

مصداق من مصاديق أداء الأمانة الكبرى ومظهر من مظهرها، وهو أن تعكس ما تؤمن به عمليّاً وأن تطبّق أحكام الشريعة على الناس، وأن تشعر بالرقابة الإلهيّة عليك، ذلك عندما تتصدّى للحكم بين المتخاصمين أو تتصدّى للولاية والحكم والسلطة على الناس، فإذا وصلتم إلى تلك المرحلة عليكم أن تحكموا بالعدل والإنصاف، سواء كان الحكم يجري في صغيرة أو كبيرة، وسواء كان لك أو عليك، وسواء كان لك أو لغيرك، وسواء كان الحكم في مجال تطبيق قانون الجزاء أو في تقييمك للناس، وسواء كان للتنظير والكتابة أو في مجال العطاء والعمل، وسواء في المجال الفردي أو الجماعي، فالعدل ساحته واسعة وشموليّة، ولا يتحقّق العدل إلّا فيما أنزله الله تعالى وفيما أرشد إليه من المواعظ والأحكام.

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾؟

---

(١) وسائل الشيعة ١٩: ٨٨/٢٤٢٢٠.

(٢) مستدرك الوسائل ١٤: ١٩/١٥٩٨٩.

ج:

جملة مستأنفة مقرِّرة للمضمون الذي تقدّم في أداء الأمانة والحكم بالعدل بين الناس، و﴿نِعِمَّا﴾ هي (نعم ما) أي أنّ الحكمين اللذين مرّا هما نعم المواعظ التي وعظنا الله بها، وكلّ مواعظ الله هي نعم ما يعضنا بها، ولكن ذكر الله هذه الجملة الخبريّة ﴿نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ﴾ بشكلها الصريح هنا لما في أداء الأمانة والحكم بالعدل من الخير الكثير، وللآثار العجيبة التي تترتّب على هاتين الوحدتين في جميع أصعدة الحياة، ولازم هذا التأكيد أن يحافظ الإنسان على هاتين الوحدتين وهو يريد أن يعيش هذه الحياة بسعادة، وأنّ أي مضيعة لهما تصبح الحياة مهدّدة، بل وتتحوّل إلى غابة لايسكنها إلّا الوحوش، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ مراقباً ومحيطاً بدوافع وخفايا الإنسان وسير عمله الظاهري ليجزي العاملين بالأمانة والعدل، وليتوعّد الخائنين الظالمين.

● أولي الأمر في الكتاب والسنّة

س: ما هو التفسير المحتمل لقوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾؟

ج:

اوّلاً: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ نداء الله لخصوص الذين آمنوا باعتبارهم محلّ طاعة الله وهم المعنيّون بالامتثال، وهم الذين يجسّدون خلافة الله على الأرض، وهم الربّانيّون والملتزمون بعهد الله، وهم الباحثون عن منهج الطاعة له منه لا من

غيره، وهم الذين يريدون أن يسيروا على الصراط المستقيم المرسوم لهم لا طريق الهوى الذي يريد الآخرون أن يفرضوه عليهم، فهم أبناء الدليل وأتباع الشرع.

ثانياً: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ امتثلوا أوامره واجتنبوا نواهيه، أطيعوا الله بشكل مطلق ومن دون شكّ أو تململ؛ لأنّ طاعته ذاتيّة مطلقة لكونه المالك لكلّ شيء بالملك الحقيقي فهو المولى وهو الحاكم وهو السلطان وهو ....

ثالثاً: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ بشكلٍ مطلق ومن دون تقييد بجهة كطاعة الله، ولكنّها تختلف عن طاعة الله بأنّ طاعة الله ذاتيّة وطاعة الرسول ﷺ مكتسبة إضافيّة من قِبل الله، ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ (النساء: ٦٤)، وتكرار لفظ الإطاعة لأجل ذلك، أي لبيان أنّ طاعته إضافيّة من قبل الله وإذنه، وهي مطلقة في الموردين الله والرسول ولم تقيّد بشيء في الحالتين، فكلّ طاعة للرسول هي طاعة لله ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ (النساء: ٨٠)، وأنّ معنى الطاعة المطلقة للرسول معناه شموليّة الطاعة لجميع سيرته الشخصيّة والعامّة وكلّ ما يصدر منه إلّا ما خرج بالدليل في أن يكون من مختصّاته، وهذا يعني أنّ ولايته مطلقة وأنّه معصوم، فلو كان احتمال أن يصدر منه مخالفة لله يكون خلاف الفرض بكون طاعته طاعة لله التي تستوجب أن يكون مطيعاً لله ويمثّل إرادته سبحانه في جميع حركاته وسكناته وهو معنى العصمة.

رابعاً: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾.

١ـ (الواو) هي عطف وقرن طاعة أُولي الأمر بطاعة الله ورسوله، فطاعتهم هي طاعة لله ولرسوله.

٢ـ أن تتعدّى مميّزات ولاية الله والرسول إليهم، فهم أصحاب الولاية المطلقة والمرجع بعد رسول الله ﷺ.

٣ـ بما أنّ الوحي قد اقتصر على الرسولﷺ وانقطع بعده، فلابدّ أن يكون أولي الأمر هم مفسّرون لكلّ ما جاء من الله والرسولﷺ محيطون به إحاطة تامّة محافظون عليه بما هو، وبما أنّ لكلّ حادث أو أمر فيه حكم لله ورسوله فهم عالمون بكلّ أحكام الله ورسوله.

٤ـ أن يكونوا معصومين وإلّا لا تكون طاعتهم طاعة لله وللرسول، وأنّ الضرورة التي استدعت أن يكون الرسولﷺ معصوماً هي بنفسها تستدعي أن تكون في أولي الأمر، فلو لم يكن ذلك شرطاً لبيّنه بقرينة ولو خارجيّة وبآية أخرى، والآيات الأُخرى تؤكّد عصمتهم، فلا تجد في وصفهم أنّهم يحتاجون الناس في تعديل انحرافهم وتصحيح خطئهم وتقويم مسيرهم ومراقبة هفواتهم، وأنّ احتمال الزيغ واقتراف المعصية موجودة فيهم كما هي طاعة الوالدين بالنسبة للولد ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْناً وَإِن جَـٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (العنكبوت:٨) ...فلا تجد من نص يثبت أمثال ذلك بحقّهم، بل كما قلنا على العكس من ذلك فإنّ القرآن والسنّة والعقل يثبت صرف العصمة لهم.

٥ـ الأمر في ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ مطلق فيشمل الأُمور المتعلّقة بالدنيا والآخرة أي بدين المؤمنين ودنياهم.

٦ـ الظاهر من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ هو العنوان الجامع لأفراد متلبّسين بهذا العنوان واحد بعد واحد يجمعهم هذا العنوان، فهو ليس حمل جمع على فرد فإنّه يحتاج إلى قرينة ولا قرينة في البين، وليس حمل الجمع على هيئة الجمع، أي كلّ جمع متلبّس بأولي الأمر كالحكّام والأُمراء والملوك والرؤساء والعلماء ... فإنّهم أولي أمر ولكنّهم لا يمثّلون الله ورسوله، ولا هم معصومون حسب الفرض ولو

بما هم مجموعون، فإنّ العصمة صفة حقيقيّة لا افتراضيّة. وتخصيص بعض هيئة الجمع من هؤلاء دون بعض بلا مخصّص.

٧ـ ألّا يخرج أولي الأمر عن دائرة المؤمنين لكونهم ﴿مِنكُم﴾، ولا تختلف بشريّتهم عنكم لكونهم ﴿مِنكُم﴾، فهم أناس يأكلون الطعام ويشربون الماء فهم يحتاجون إلى كلّ ما يحتاجه البشر.

٨ـ إنّ أولي الأمر معرّفون في القرآن والسنّة بما يزيل أيّ شكٍّ في معرفتهم، فهم معرّفون بعلمهم وعصمتهم وقربهم وعملهم وعنوانهم وعددهم ....

خامساً: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾.

طاعة الله والرسول وأولي الأمر تستدعي وجوب الرجوع إليهم من قبل المؤمنين، وليس المراد من التنازع والاختلاف في الأمور الشخصيّة، وإنّما يشمل الاختلاف في الأمور العقائديّة والفكريّة والمواقف العامّة التي تهمّ الإسلام والمسلمين التي لم يكن أولي الأمر فيها إلّا مبيّنين لما أراده الله ورسوله في الأمور المتنازع عليها، فهم يحلّون أي نزاع يقع بين المسلمين بهذا الاتّجاه من دون دخل أو تغيير لما أحلّه الله أو حرّمه، بل هم أعلم الناس بما أراده الله ورسوله ولا يحيدون عن ذلك أبداً، ولهذا تجد عدم ذكر أولي الأمر هنا؛ لأنّ الردّ إليهم هو الردّ إلى الله والرسول، فليس لهم حقّ التشريع في شيء إلّا ما شرّعه الله ورسوله، وبهذا يكون المؤمنون مطمئنين بجوابهم عند ردّ التنازع إليهم بأنّه لا يحتمل فيه الخروج عن الله ورسوله، فهم أهل لأداء الأمانة الكبرى على ما هي عليه، وهم أعلى مَن يتحرّون القسط في أنفسهم وعلى الآخرين كما أمرت الآية السابقة بذلك، فهم أهل الأمانة والقسط.

سادساً: ﴿إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾.

الخطاب من أوّله إلى آخره مع المؤمنين بالله ورسوله واليوم الآخر، فلماذا هذا الشرط والتعليق بالإيمان بالله واليوم الآخر؟! وذلك للأسباب التالية:

١ـ أنّ طاعة الله ورسوله وأولي الأمر ووجوب الرجوع إليهم عند التنازع من الأمور الخطيرة والمهمّة جدّاً. فإنّ صحيح الإيمان متعلّق بالالتزام بهذا النهج من الطاعة والرجوع.

٢ـ التأكيد المشدّد على الالتزام بهذه الوحدات من الطاعة ووجوب الرجوع إليها.

٣ـ التهديد المشدّد بسلب الإيمان بالله واليوم الآخر لكلّ مَن لم يلتزم بهذا المنهج الإلهي الذي رسمه الله في الطاعة والرجوع.

٤ـ أنّ في هذا المنهج والالتزام به نفعاً وخيراً لكم؛ لما فيه صالحكم وصالح أمّتكم الإسلاميّة في وحدتها ورصانتها الفكريّة وقوّتها وعدم انحرافها عن الصراط المستقيم.

٥ـ أنّ طاعة الله ورسوله وأولي الأمر ووجوب الرجوع إليهم لهو أحسن مصاديق الطاعة؛ لأنّ التأويل هو تشخيص المصداق للمعلوم في الذهن كما بيّنا ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾(آل عمران:٧)، فعليكم بالمصاديق التي عيّنها الله لكم في مَن هم أولي الأمر بعد الرسول ﷺ. فالذي يريد حقّ الإيمان بالله واليوم الآخر عليه أن يتحرّى تلك المصاديق بكلّ أمانة وقسط المأمورين بهما في الآية السابقة وإلّا لا يعتبر قد نال حقّ الإيمان.

٦ـ أنّ الطاعة والرجوع إلى غير هذا النهج الإلهي هي طاعة ورجوع باطل.

س: وأنت تشرح قوله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ قلت في النقطة الثامنة: (إنَّ أُولي الأمر معرَّفون في القرآن والسنَّة بما يزيل أي شكٍّ في معرفتهم) اذكر نموذجاً ممَّا ذكره القرآن والسنَّة في تعريفهم.

ج:

أولاً: من الكتاب

١ـ آية المباهلة، التي مرَّ ذكرها في سورة آل عمران في مبحث: المباهلة وأهل البيت في المجلد الخامس.

٢ـ آية التطهير، سيأتي شرحها عند الوصول إلى سورة الأحزاب آية ٣٣ إن شاء الله.

٣ـ آية ﴿وَيُطۡعِمُونَ ٱلطَّعَامَ﴾، في سورة الإنسان.

٤ـ الأبرار في القرآن الكريم.

٥ـ هم الراسخون في العلم العالمون بتأويل الآيات المتشابهات، وقد مرَّ الحديث عن ذلك في سورة آل عمران آية ٧.

٦ـ قربى الرسول ﷺ في القرآن الكريم.

٧ـ آية إكمال الدين وإتمام النعمة في سورة المائدة آية ٣.

ثانياً: من السنَّة:

فيما يخصّ الآيات التي هي موضوع بحثنا فقط، منها:

١ـ في (تفسير العيّاشي) عن بريد بن معاوية أنّه قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام وسألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾، قال: «إيّانا عنى أن يؤدّي الأوّل منّا إلى الإمام الذي بعده الكتب والعلم والسلاح

﴿وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ الذي في أيديكم»[1].

٢ـ في (التهذيب) عن الإمام الصادق‰ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ﴾ أنّه قال: «على الإمام أن يدفع ما عنده إلى الإمام الذي بعده، وأُمرت الأئمّة بالعدل، وأُمر الناس أن يتّبعوهم»[2].

٣ـ في (تفسير العيّاشي) عن زرارة وعمران ومحمّد بن مسلم، عن الإمام الباقر والصادق‰ أنّه قال: «الإمام يعرف بثلاث خصال: أنّه أولى الناس بالذي كان قبله، وأنّه عنده سلاح النبيّ، وعنده الوصيّة، وهي التي قال الله في كتابه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾، وقال: إنّ السلاح فينا بمنزلة التابوت في بني إسرائيل يدور الملك حيث دار السلاح، كما كان يدور التابوت»[3].

٤ـ في كتاب (الغيبة) للنعماني عن سليم بن قيس الهلالي، عن أميرالمؤمنين‰ أنّه قال: «كنت أنا أدخل على رسول الله‰ كلّ يوم دخلة، وكلّ ليلة دخلة، ويخليني فيها،أدور معه حيث دار، وقد علم أصحاب رسول الله‰ أنّه لم يكن يصنع ذلك بأحد من الناس غيري ... وكنت إذا ابتدأت أجابني، وإذا سكت عنه وفنيت مسائلي ابتدأني، ودعا الله أن يحفظني ويفهمني، فما نسيت شيئاً أبداً منذ دعا لي.

وإنّي قلت لرسول الله‰: يانبيّ الله، إنّك منذ دعوت لي بما دعوت لم أنس ممّا

---

(١) تفسير العيّاشي ١: ١٥٣/٢٤٦.

(٢) التهذيب ٦: ٥٣٣/٢٢٣.

(٣) تفسير العيّاشي ١: ١٦٣/٢٤٩.

علّمتني شيئاً، وما تمليه عليَّ، فلِمَ تأمرني بكتبه؟ أتتخوّف عليَّ النسيان؟ فقال: يا أخي، لست أتخوّف عليك النسيان ولا الجهل، وقد أخبرني الله عزَّ وجلَّ أنّه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك، وإنّما تكتبه لهم، قلت: يا رسول الله، ومَن شركائي؟ فقال: الذين قرنهم الله بنفسه وبي، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، قلت: يا نبيّ الله، ومَن هم؟ قال: الأوصياء إلى أن يردوا عليَّ حوضي، كلّهم هادٍ مهتدٍ لا يضرّهم خذلان مَن خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم لا يفارقونه ولا يفارقهم، بهم تنصر أمّتي ويمطرون، ويدفع عنهم بعظائم دعواتهم.

قلت: يا رسول الله ﷺ، سمّهم لي، فقال: ابني هذا، ووضع يده على رأس الحسن ؈، ثمّ ابني هذا، ووضع يده على رأس الحسين ؈، ثمّ ابن له اسمه اسمك يا علي، ثمّ ابن علي اسمه محمّد بن علي، ثمّ أقبل على الحسين فقال: سيولد محمد بن علي في حياتك، فأقرئه منّي السلام، ثمّ تكمله اثني عشر إماماً، قلت: يا نبيّ الله، سمّهم لي: فسمّاهم رجلاً رجلاً منهم. والله يا أخا بني هلال، مهدي أمّة محمّد الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً»[1].

٥ ـ عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾ أنّه قال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ يعني: الذين صدقوا بالتوحيد، ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ يعني: فرائضه، ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ يعني: في سنّته، ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، قال: نزلت في أمير المؤمنين ؈ حين خلّفه رسول الله ﷺ بالمدينة، فقال: «تخلّفني على النساء والصبيان؟». فقال: «أما

---

(١) غيبة النعماني: ٨٠/١٠.

ترضي أن تكون منّي بمنزلة هارون من موسى حين قال له: أخلفني في قومي وأصلح. فقال الله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾»، قال: علي بن أبي طالب، ولاّه الله الأمر بعد محمّد في حياته حين خلّفه رسول الله بالمدينة، فأمر الله العباد بطاعته وترك خلافه[1].

٦ـ في (تفسير العيّاشي) عن أبي بصير عن الإمام الباقر: أنّه سأله عن قول الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قال: «نزلت في عليّ بن أبي طالب»، قلت: إنّ الناس يقولون: فما منعه أن يسمّي عليّاً وأهل بيته في كتابه؟ فقال أبو جعفر: «قولوا لهم: إنّ الله أنزل على رسوله الصلاة ولم يسمّ ثلاثاً ولا أربعاً حتّى كان رسول الله هو الذي يفسّر ذلك، وأنزل الحجّ فلم ينزل طوفوا سبعاً، حتّى فسّر لهم ذلك رسول الله. وأنزل: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، فنزلت في عليّ والحسن والحسين، وقال رسول الله: أوصيكم بكتاب الله وأهل بيتي، إنّي سألت الله ألاّ يفرّق بينهما حتّى يوردهما عليّ الحوض، فأعطاني ذلك»[2].

٧ـ ورد عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنّه قال: لمّا أنزل الله عزّ وجلّ على نبيّه محمد: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قلت: يا رسول الله، عرفنا الله ورسوله، فمَن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك؟ فقال الرسول: «هم خلفائي يا جابر وأئمّة المسلمين من بعدي، أوّلهم علي بن أبي طالب، ثمّ الحسن، ثمّ الحسين، ثمّ علي بن الحسين، ثمّ محمّد بن علي المعروف

---

(١) شواهد التنزيل ١: ١٩٠/٢٠٣.

(٢) تفسير العيّاشي ١: ٢٤٩/١٦٩.

في التوراة بالباقر ستدركه يا جابر فإذا لقيته فأقرئه منّي السلام، ثمّ الصادق جعفر بن محمد، ثمّ موسى بن جعفر، ثمّ علي بن موسى، ثمّ محمّد بن علي، ثمّ علي بن محمّد، ثمّ الحسن بن علي، ثمّ سميي وكنيي، حجّة الله في أرضه وبقيّته في عباده، ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيه على القول بإمامته إلاّ مَن امتحن الله قلبه للإيمان». قال جابر: قلت له: يا رسول الله، فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته؟ فقال ﷺ: «إي والذي بعثني بالنبوّة أنّهم يستضيئون بنوره، وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجلّاها سحاب. يا جابر، هذا مكنون سرّ الله ومخزون علم الله فاكتمه إلاّ إلى أهله»(١).

س: قالوا: (أن يراد من أولي الأمر هم الأمّة أو الذين تنتخبهم الأمّة بعد رسول الله ﷺ وأنّ الأمّة معصومة؛ لأنّها لا تجتمع على خطأ كما ورد ذلك عن الرسول ﷺ أنّه قال: «لا تجتمع أمّتي على خطأ»(٢) فينتج أنّ أولي الأمر تحت نظر الأمّة) اذكر المحتملات للجواب على ذلك.

ج:

١ـ أنّ الخبر المذكور غير صحيح السند.

٢ـ أنّ مضمون الخبر غير صحيح، حيث أمّة الرسول ﷺ قد افترقت إلى عدّة فرق ومذاهب.

---

(١) إعلام الورى ٢: ١٨٢.

(٢) فصول مختارة: ٢٣٩.

٣ـ لو كانت الأُمّة بما هي أُمّة لها هذه الحجّة والميزة لكان المسلمون يحتجّون بها في كثير من قضاياهم المهمّة، ولكثر البحث في دائرة حجّيّتها ولدخلت في كثير من المسائل المستجدّة، ولكان أثرها الواضح على لسان الرسولﷺ ولسان أصحابه، ولم نجد أثراً لذلك، بل الأحاديث تذمّ الأُمّة وأنّها ستنقلب على الأعقاب بعد رسول اللهﷺ.

٤ـ أفراد الأُمّة ليسوا بمعصومين، فلا الأُمّة بما هي ولا أفرادها معصومين، فتبقى الأُمّة التي لا تجتمع على الخطأ ليس لها وجود إلّا في الذهن فيستحيل تعلّق الأمر بها؛ لأنّ الله لا يأمر بشيء لا مصداق له ولا يمكن تحقّقه.

٥ـ أنّ فرض الأُمّة أو الانتخاب أو غيره خارج عن ظاهر حديث الآية التي ترشد إلى المحاور المعيّنة في وجوب الطاعة: الرسول، أُولي الأمر، المرتّبة طاعتهم بالشروط والامتيازات التي ذكرناها بحيث لا يحتمل في طاعتهم إلّا طاعة الله، ووجوب الرجوع إليهم عند التنازع الذي يفرض وجودهم مسبقاً.

س: قالوا: (إنّ المراد من أُولي الأمر هم أهل الحلّ والعقد)، فما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ أهل الحلّ والعقد موجودون في كلّ أُمّة وحتّى في المجتمعات غير الإسلاميّة، ولا مزيّة بينهم، فإنّ الكلّ من أهل الحلّ والعقد، هذا مع أنّه لو كان فرد أو أفراد من أهل الحلّ والعقد من غير المسلمين فهل هؤلاء يمثّلون طاعة لله ولرسوله؟

٢ـ أنّ أهل الحلّ والعقد غير معصومين، والآية تثبت العصمة لهم.

٣ـ أنّ أهل الحلّ والعقد ليسوا بحكّام حتّى يجب الرجوع إليهم عند التنازع.

٤ـ أنّ أهل الحلّ والعقد ليس لهم أثر متكرّر وكثير في القرآن أو السنّة في وجوب الرجوع إليهم عند التنازع وفي الأمور الإسلاميّة المهمّة، فلو كانوا هم المقصودون لكثرت الأسئلة حولهم كما كثرت الأسئلة والأجوبة فيما هو أقلّ أهمّيّة من ذلك بكثير من قبل المسلمين وخصوص الأصحاب.

٥ـ أنّ أهل الحلّ والعقد يجب ألّا يكونوا متنازعين أو مختلفين فيما بينهم، بل التنازع يحدث بين المؤمنين فيجب الرجوع من قبلهم إليهم لكون أُولي الأمر متّحدي العقيدة والفهم لما يريده الله ورسوله بحيث لا يختلف أوّلهم عن آخرهم، وأهل الحلّ والعقد لم يكونوا في أوّل زمانهم كذلك ولا في آخر زمانهم كذلك، وهل يمكن لمجتمع مختلف في المذاهب والأفكار أن يتّفق على أهل حلٍّ وعقد لهم بعيدون عن الميول والاتّجاهات بحيث ينقلون واقع ما يريده الله والرسول؟!

٦ـ مع وجود التعيين من قبل الله لأُولي الأمر فلماذا نذهب إلى غيرهم؟! أليس ذلك طريقاً يلتقي مع اليهود والنصارى الذين حرّفوا دينهم؟!

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ۝ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ۝ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ (النساء: ٦٠ـ٦٣).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ يزعم: يدّعي بما هو مظنّة للكذب.

٢ـ الصدود: مصدر مؤكّد للصدّ والإعراض.

٣ـ التوفيق: مطابقة فعل الإنسان للقدر، وكثر استعماله في الخير.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

جهل الإنسان يجعله يستسهل الأمر الخطير وما يجب أن يحذر منه الحذر الشديد، والله ينقل تعجّبه لا كتعجّبنا ﴿أَلَمْ تَرَ﴾، بل مستنكر على أولئك الذين

استسهلوا جهلاً منهم أمراً خطيراً وعملاً شنيعاً بأنّهم زعموا وادّعوا الإيمان بالله وما أُنزل إليك من الكتاب، وصدّقوا بك كرسول من الله وآمنوا بجميع الأنبياء والكتب النازلة عليهم، وما من كتاب سماوي إلّا وهو يأمر بالكفر بالطاغوت ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾(البقرة:٢٥٦)، ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ فَسِيرُوا۟ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾(النحل:٣٦).

وعلى الرغم من وجود هذه الأوامر وتلك النواهي تجد هؤلاء المدّعين بالإيمان سواء كانوا يهوداً أو منافقين أنّهم يرفعون قضاياهم إلى الطاغوت، والحال أنّهم مأمورون بمحاربته والكفر به ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟﴾، والله يقول عنهم: مدّعين للإيمان ﴿يَزْعُمُونَ﴾ ؛ لأنّ المؤمن حقاً ذلك الذي يلتزم بأوامر الله ونواهيه، وإلاّ ما قيمة الإيمان بالله من قبل الإنسان وهو يعيش حالة التمرّد ولا يتقرّب إليه إلّا بما يبغضه، ففي هذه الحالة لا فرق يميّز بين المؤمن والكافر، وهاهم قد أصبحوا مرتعاً للشيطان يغذّي ويقوّي عندهم حالة التمرّد ويسير بهم إلى التيه والحيرة والفساد والضلال، وأي ضلال أنّه الضلال المؤكّد الذي لا يزيدهم للوصول إلى الحقّ إلّا بعداً ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾. فالذي هذا حاله وتعامله مع الله ومع كتبه ورسله فهل تحسبه مؤمن بالله وتريد أن يكتب مع المؤمنين؟! نعم، أنّهم ﴿يَزْعُمُونَ﴾.

ورد في (أسباب النزول) للواحدي عن المروزي في كتابه أنّه قال: أخبرنا محمّد بن الحسين بإسناده عن الشعبي، قال: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة، فدعا اليهودي المنافق إلى النبيّ ﷺ؛ لأنّه علم أنّه لا يقبل الرشوة،

ودعا المنافق اليهودي إلى حكّامهم، فلمّا اختلفا اجتمعا على أن يحكّما كاهناً في جهينة، فأنزل الله تعالى في ذلك: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ ـ يعني المنافق ـ ﴿وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ ـ يعني اليهودي ـ ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ ...[1].

ثانياً: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾.

من جملة علامات هؤلاء المنافقين الواضحة أنّهم لو دعاهم أي داعية للإسلام إلى أن يكون المرجع في صدور الأوامر والطاعة هو القرآن والرسولﷺ الذي لا يأتي الباطل لأحدهما، بل هما عين الحقّ ومصدر الهداية بلا ريب، وما من عاقل وهو يُدعى إلى مثل هذه الدعوى الرصينة العالية ويتركها بلا استجابة، إلّا هؤلاء المنافقون الذين دعوا عدّة دعوات وما حصل منهم إلّا الصدّ والإعراض المتعمّد ومؤكّد بالصراحة ﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُوداً﴾ مع أنّ هذه الدعوات كانت في ساحة الرخاء وفي وقت لا حرب فيه ولا مشاكل تمرّ بالإسلام.

س: في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ﴾

ما هو هدف دعوة الداعين إليهم إلى ما أنزل الله وإلى الرسولﷺ؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن يكون المرجع كتاب الله والرسول بدلاً من الطاغوت.

٢ـ دعوة إلى الإيمان بالكتاب وبالرسول، فهي دعوة إلى الاطّلاع عليهما ليشاهدوا

---

(١) أسباب النزول:١٠٧.

كمالهما وصدقهما.

٣ـ دعوة للتحاور والتفاهم على كتاب الله ورسوله لكشف زيف وفساد معتقداتهم.

٤ـ دعوة العمل والالتزام بما أمر به الكتاب والرسول بدلاً من النفاق الذي يعيشونه.

٥ـ دعوة إلى أن يكون الحاكم في المخاصمات والقاضي هو كتاب الله القانون، والرسولﷺ المنفّذ للقانون، ورد عن الإمام الصادقﷺ أنّه قال: «أيّما رجل كان بينه وبين أخٍ له مماراة في حقّ فدعاه إلى رجل من إخوانه ليحكم بينه وبينه، فأبى إلا أن يرافعه إلى هؤلاء، كان بمنزلة الذين قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ﴾.

قالله: ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾.

إنّ للتمرّد على الله وعدم الالتزام بأوامره وعدم اللجوء إلى كتابه ورسوله وعدم مطلق الطاعة للدين له حسابه عند الله، وله أثره السيّئ الذي ينعكس عليه، فعندما أمر الله بالكفر بالطاغوت وغيرها من المعاصي لعلمه سبحانه بأنّ مثل هذه الأُمور لم تكن لا خير فيها فحسب، بل لكونها لا تجرّ على الإنسان إلّا المكاره والمصائب، فبسبب الرضوخ والخنوع إلى الطاغوت ضعفت بعض الأُمم وسلبت خيراتها، وأصبحت تعيش التحط والذلّ والهوان وسلب الكرامات وقهر الكلمة وحبس الرأي ﴿فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ فالذي ترك ما فيه الخير كلّ الخير في طاعة القرآن والرسولﷺ وأُولي الأمر فهو ملتجئ إلى طاعة الطاغوت، وعند ذلك لا يحصد إلّا الشرّ والندامة فرداً كان أو أُمّة، وهؤلاء المنافقون لمّا أحسّوا بهذه الحقيقة وذاقوا وبال طاعتهم للطاغوت وجرت عليهم المصائب جاؤوا إلى الرسولﷺ، ومجيئهم إلى الرسول ولجوئهم إليه يعني أنّهم يعرفون منزلة

الرسولﷺ ويعرفون أنّه الحق، وأنّ إعراضهم عنه لم يكن إلاّ عن عمدٍ وتمرّدٍ على الحق، ولم يكن هذا الشعور حالة مختصّة بهم، بل كلّ مَن يطّلع على الإسلام ورسوله يجد الحقّ مستقرّاً فيه، وأنّ الإعراض عنه هو إعراض عن الحقّ، إنّه دين الفطرة ورسولُ الإنسانيّة والأخلاق العظيمة، جاؤوا إلى الرسولﷺ من بعد ما جرت عليهم المصائب بسبب أعمالهم التي قدّمتها أيديهم، وأي مجيء، إنّه مجيء الجديد من النفاق لا مجيء ندم وتوبة، حيث يقدّمون اعتذاراً بحلف وقَسَم كاذب ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ والكذب تجده واضحاً في تبريرهم بمحاكمتهم للطاغوت حين قالوا: ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ وتستشفّ من قولهم هذا الأمور التالية:

١ـ أنّهم هم الذين أرادوا ﴿أَرَدْنَآ﴾.

٢ـ أنّ عملهم لم يكن مستنداً على كتاب بل مخالف له.

٣ـ أنّ عملهم لم يكن بإذن الرسولﷺ، مع أنّهم مأمورون بطاعة الرسولﷺ وأن يكون هو المرجع وخصوصاً في الأُمور التي لها تعلّق بالحكم الشرعي ولم يمتلكوا التوضيح الكامل في إباحتها مثلاً.

٤ـ أنّهم جاهلون بالإحسان أو كذباً منهم عن عمد، فإنّ عملهم كان معصية كبيرة وهم يريدون أن يقدّموه للرسول كإحسان منهم إليه.

٥ـ يريدون بإحسانهم الموهوم هذا أن يجعلوا التوافق بين الرسولﷺ وبين الطاغوت، وهل يمكن ذلك؟!

فحذاري أيّها المؤمنون في أن توافقوا آراءكم وأن تجدوا لها المبرّرات وأنتم بعدُ لم تعرضوها على الشارع المقدّس.

رابعاً: ﴿أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ

فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا﴾.

١ـ أنّ فعل المنافقين الذي قاموا به لا يستوجب الحدّ الشرعي حتّى يقيمه رسول الله ﷺ عليهم، وليس كلّ معصية ليس عليها حدّ فهي هيّنة، بل قد تستوجب العذاب والوعيد الكبير يوم القيامة، وما قام به المنافقون في تحاكمهم للطاغوت هو من هذا النوع، ولهذا استنكر الله ذكرهم واستنكر قلوبهم واكتفى باسم الإشارة والموصل إليهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾ وهذا الخطاب يستبطن الوعيد وأنّهم مؤجّلون إلى يوم القيامة حيث تتكشّف النوايا والخفايا التي تضمرها القلوب، تلك القلوب إذا خفيت على الناس فإنّ الله يعلمها.

٢ـ لو فرضنا أنّ في ظاهر قولهم الندامة والنصيحة أو محاولة فاشلة أو أي شيء تسير من خلاله على حسن الظنّ بهم، فهل هذا يعني أنّك ترجع لهم مكانتهم الاجتماعيّة ومراكزهم السياسيّة أو العسكريّة؟ وهم منافقون والآن قد ندموا على ما هو الظاهر، وهل تتركهم ليتحوّلوا إلى أعداء؟ الله يعلّم رسوله كيف يتعامل مع هذه الشريحة ليكون للمؤمنين درساً بليغاً، فيما أنّهم منافقون وقد أخطؤوا خطأً كبيراً حيث تحاكموا إلى الطاغوت والتقوا مع سياسته ورضوا به حاكماً وقد اشتركوا بجرائمه، فالأسلوب الأوّل هو ألّا تعطيهم المجال في أن يمارسوا دورهم الأوّل إن كان اجتماعيّاً أو سياسيّاً أو عسكريّاً ولا تقرّبهم لأي مركز من المراكز الحسّاسة ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾ حتّى يشعروا بعظيم الذنب ويتحسّسوا آثاره بأنفسهم عسى أن يكون رادعاً لهم، وفي نفس الوقت تقرّب منهم ولا تجعلهم معزولين عنك ولا تشعرهم بحالة الانفصال لتؤدّي دورك معهم بشكله المؤكّد، وهو التزامهم وأنت تعظهم بالمواعظ القوليّة أو الفعليّة التي

تؤثّر في نفوسهم وتتعمّق فيهم ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾.

س: الكافر أو المنافق أو الجاسوس أو الفاسق إذا أعلن توبته وندمه وكان له حظّ ومكانة في المجتمع أو البلاد، لماذا لا نرجعه إلى موقعه بمجرّد التوبة والندم؟ اذكر المحتمل من الجواب على ذلك.

ج:

أصل الكفر أو النفاق أو أمثالهما فكرة ومنهجيّة في العمل، فالذي أعلن منهم التوبة هذا لا يعني أنّ فكرته أو طريقته هي الأخرى قد تابت وطهرت، بل يحتاج مثل هذا إلى عمليّة تطهير لفاسد وتعبئة لصالح، ولم تكن المسألة بسيطة، بل تحتاج إلى استعداد منه وقبول وتلقّف وبذل جهد في بناء شخصيّته على المفاهيم الجديدة، وبعد ذلك يصبح صالحاً بتوفيق الله. وإلاّ إذا رجع بكفاية توبته إلى موقعه فإنّه سوف يفسد حيث ما زال بعدُ على ماضيه من دون تحصيل على المرتكزات الجديدة، فعلى العاملين المتصدّين أن يتنبّهوا إلى هذا الدرس القرآني.

﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا • فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا • وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَـٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا • وَإِذًا لَّأَتَيْنَـٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا • وَلَهَدَيْنَـٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا • وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّـٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَـٰٓئِكَ رَفِيقًا • ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾ (النساء: ٦٤ـ٧٠).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيتين؟

ج:

١ـ الشجار: الاختلاط والتداخل.

٢ـ الحرج: الضيق بين مجتمع شيئين.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيتين المذكورتين أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾.

استغراق لنفي الشرط لكلّ الرسل في وجوب طاعتهم، سواء كانوا أحياء

وميّتين، بأمر الله وإذنه، طاعتهم طاعة لله فهي طاعة كسبيّة ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾(النساء:٨٠)، وإنّ أيّ إعراض عنهم إعراض عن الله، وإنّ أيّ فصل بين طاعة الله وترك طاعة الرسول تعدّ مخالفة لأمر الله وتمرّداً على منهجيّته التي أرادها للعباد، وإنّ أيّ ذوق فكري أو تحليل عقلي يتعارض مع طاعة الرسول فهو مطروح؛ لأنّه تعارض مع طاعة الله. فالرسول هو باب الله التي منها يؤتى، والسبيل الموصل إليه، وهو وعاء الفيض الإلهي الذي من خلاله تأخذ المعارف والتشريع لتلتزم بها العباد. فمهمّة الرسل كأصحاب رسالة هي إراءة الهدى والصلاح إلى الناس لا تبليغها فحسب، ولا يثبت هذا الخطاب الولاية والسلطة لهم، بل يريد أن يثبّت غاية إرسالهم وهي طاعتهم والالتزام بما يقولون ويبلّغون عن ربّهم في دائرة كونهم رسل الله، سواء كانوا حكّاماً أو لم يكونوا كذلك. فمن طريقهم يريد الله من العباد أن يتجمّعوا في طريق الهداية فلو لم يلزم العباد بطاعتهم فكيف يتمّ جمع العباد في طريق الهدى وطاعة الله وعبادته؟! ولم يكن إذن الله ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ وإرادته بطاعة الناس للرسول بنحو الجبر والتكوين، بل هي مشيئته التشريعيّة للناس، ورد عن الطبرسي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ أنّه قال: أي: بأمر الله تعالى[1].

ثانياً: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.

عود لبدء، مع الذين أرادوا أن يرسموا طريق الله للرسول ﷺ بأنفسهم ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾، ومع الذين أرادوا أن يخوضوا حركة الإصلاح بشكل

---

(١) مجمع البيان ٣: ١١٩.

منفصل عن كتاب الله ورسوله، فكانت النتيجة أن أصيبوا بمصائب بما كسبت أيديهم، وأنّهم ظلموا أنفسهم ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّـلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ وجاؤوا بهذا التبرير اللّاشرعي، وما كان دورك فيهم بعد الإعراض إلّا الموعظة والقول البليغ بحيث أثّر أثره في نفوسهم ﴿وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً﴾ وانقلبوا إلى الله بندم وإخلاص ﴿جَآءُوكَ فَاسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ﴾، ولكن أيّها الرسول بما أنّ طاعتك من طاعتي، ومخالفتك مخالفتي، وهؤلاء قد آذوك وخالفوك، فقبول التوبة وغفران ذنبهم متعلّق على غفرانك لهم، فاستغفارك استغفاري ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾، فعندما تدعو الله بأن يقبل الله توبتهم يتمّ قبول التوبة، وإذا برئت ذمّتهم منك فسوف يقبل الله توبتهم لأنّها من الحقوق المتعلّقة بك حيث آذوك وخالفوك. وعند ذلك يعلموا بقبول توبتهم؛ بل سيجدونه حاضراً لقبول توبتهم ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّاباً رَّحِيماً﴾؛ لأنّه كثير التوب على العباد لمقتضى رحمته الواسعة.

فدعم الرسولﷺ من قبل الله في وجوب طاعته والرجوع إليه لا يقف عند حدّ التنازع ﴿فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، بل يتعدّى إلى رضاه وطلب الاستغفار منه، فإنّ رضا رسول الله رضا الله ومَن أسخطه فقد أسخط الله. قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُوْلَـٰٓئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ * وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓاْ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ * أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓاْ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ (النور:٤٧ـ٥٠).

ثالثاً: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾.

قسم بربّ الرسولﷺ يبيّن الأهميّة العظيمة لما يحتويه الخطاب من أمور، والأمر المهم في الآية هو عدم اعتبار العبد مؤمناً حتّى لو آمن بالله وحده من دون طاعة له. ولا يعتبر العبد مؤمناً حتّى لو آمن بالله وبالرسول وقد فصل إيمانه عن طاعة الرسولﷺ وعزل دوره الذي رسمه الله له عن الحياة. فالإيمان التامّ هو مجموع الإيمان بالله ورسوله وطاعتهما والتسليم لهما، وهذا الخطاب يعرض ثلاث مفردات مهمّة تعرض هذه الحقيقة، فلا يعتبر المؤمن مؤمناً﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ إلّا ﴿حَتَّىٰ﴾ أن يحقّق الأمور التالية:

١ـ وجوب الرجوع إلى الرسولﷺ عند التنازع والتشاجر، فإنّه هو الحاكم الشرعي ﴿يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾، وهو الذي لا يحكم إلّا عن طريق الشرع، وكلّ ما يقضي به هو الشرع، وليس غير حكم الرسولﷺ إلّا حكم الجبت والطاغوت.

٢ـ التفاعل القلبي من الفرح والسرور والاطمئنان وانشراح الصدر بحكم الرسولﷺ؛ لأنّه حكم الله، وأنّه عين الحقّ والعدل، فإنّ طبيعة صدور الحكم في الغالب ألّا يرضي أحد المتخاصمين، ولكن يجب ألّا ينسحب عدم الرضا إلى القلوب بحيث يدخل فيه التحرّج من قضاء الرسولﷺ ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ﴾ فإنّ ذلك ليس من علامات الإيمان، ورد عن الإمام الباقر‌عليه‌السلام في قوله تعالى: ﴿ ...وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ أنّه قال: «التسليم الرضا والقنوع بقضائه»[(١)].

٣ـ التسليم المطلق لأمر الرسولﷺ وحكمه وكلّ ما يصدر من قول أو فعل منه؛

---

(١) المحاسن ١: ٢٧١/٣٦٤.

لأنه القرآن الناطق الذي لا ينطق عن الهوى، وهو شريعة الله على الأرض، فقوام الإيمان بالله طاعته، وقوام طاعة الله امتثال أوامره، ومن امتثال أوامره طاعة الرسول ﷺ والتسليم إليه تسليماً ليس فيه تردّد وخالياً من حرج القلوب والنفوس ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾. قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (النور: ٥١).

ورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «لو أنّ قوماً عبدوا الله وحده لا شريك له، وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة، وحجّوا البيت، وصاموا شهر رمضان، ثمّ قالوا لشيءٍ صنعه الله أو صنعه رسول الله ﷺ: لِمَ صنع كذا وكذا؟ ولو وضع خلاف الذي صنع، أو وجد ذلك في قلوبهم لكانوا بذلك مشركين»، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾»[(١)]، وليس قولهم هذا استفهاماً مجرّداً، بل هو قول ناتج عن اعتراض وتحرّج في القلب الكاشف عن عدم الإيمان.

ورد عن أمير المؤمنين ﷺ أنّه قال: «لأنسبنّ الإسلام نسبة لم ينسبها أحد قبلي: الإسلام هو التسليم، والتسليم هو اليقين، واليقين هو التصديق، والتصديق هو الإقرار، والإقرار هو الأداء، والأداء هو العمل»[(٢)].

رابعاً: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً وَإِذاً

(١) تفسير العياشي ١: ٢٥٥/١٨٤.
(٢) نهج البلاغة ٤: ٢٩/١٢٥.

﴿لَأَتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ۝ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾.

(لو) أداة امتناع، فالكتابة فرضيّة في هذا الخطاب بالخصوص، وهذه الفرضيّة وإن كانت تخاطب المنافقين ﴿عَلَيْهِمْ﴾ إلّا أنّها عامّة لتيّار المسلمين وخصوصاً مع القتال، فلو فرض الله القتال وأوجبه عليهم ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ وأوجب الهجرة وترك الديار ﴿أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾، لم تجد أنّهم يسلّمون تسليماً لأمر الله، ولأوجدوا الأعذار تلو الأعذار، ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ فالقلّة هي الكميّة الطبيعيّة للتفاعل والالتزام بمثل هذه الأوامر، فمن هذا الخطاب لابدّ أن نعرف الأمور التالية:

١ـ القيمة العالية لهذه القلّة في التزامهم وروحيّتهم وتسليمهم لله.

٢ـ أن نعرف أنفسنا ومدى تسليمنا لله، فقد يحسب الإنسان نفسه من خلال كثرة صلاته وصومه أنّه أصبح من المسلّمين لله، ولهذا يضع الله أمام المسلمين هذه الفرضيّة ليقيس الإنسان نفسه في تسليمه لله من خلالها، وليحدّث نفسه ليجد هل هو مستعدّ للاشتراك في المعارك والتضحية في سبيل الله؟ هل هو مستعدّ لأن يترك وطنه وداره وأرضه وأهله لو تطلّب الأمر الإلهي ذلك؟ في ساعة المحنة والشدّة يكرم المرء أو يهان، وعند الالتزام بأحكام الشدّة والرخاء الشرعيّة بتفاعل واحد وقوّة واحدة يعرف التسليم لله، وعندما تكلّف بتكليف شرعي ولم تجد في نفسك حرجاً تكن مؤمناً حقّاً، وإنّ الابتعاد عن بعض تكاليف الشدّة لا يكشف عن عدم التسليم الكامل لله، بل يكشف عن عدم وعي التكليف الشرعي الذي لا يحمل إلّا الصالح للمكلّف وما فيه خير له في الدنيا أو الآخرة ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ ومايوعظون به: هي مجموعة الأحكام، فإنّها مواعظ وإرشاد لما فيه خير للمسلمين، فالله لم

يكن بحاجة إلى طاعة مَن أطاعه بقدر ما يكون الإنسان محتاجاً إلى طاعة الله لما فيها خير له.

٣ـ أنّ من جملة الخير الذي يحصل عليه الإنسان من جرّاء تطبيقه لأحكام الله هو حصول القوّة الروحيّة والإراديّة والأخلاقيّة ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾، وكلّما كان الامتثال أكثر دقّة وإخلاصاً كلّما كان أكثر وأشدّ تثبيتاً وقوّة للنفس، ولهذا تجد أنّ أكثر الناس انفتاحاً وامتثالاً للحكم هم أقوى روحاً وإرادة وأخلاقاً وفكراً ...فلا يكن نظرنا إلى إسقاط التكليف بقدر ما تنظر إلى إحياء التكليف في النفوس.

٤ـ أنّ هذا التثبيت وغيره من الآثار التي تؤثّر إيجاباً على النفس هو مختصّ بالأحكام الشرعيّة، وأمّا القوانين الوضعيّة فليس لها هذا الأثر التكويني على النفس.

٥ـ أنّ من جملة الخير الذي يلحق المكلّف في امتثاله لأحكام الله هو الأجر العظيم الذي لا يعرف مقداره أحد ولا نوعه؛ لأنّه من لدن أكرم الأكرمين سبحانه وتعالى ﴿وَإِذاً لَآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْراً عَظِيماً﴾ (إذاً) حرف جواب وجزاء.

٦ـ أنّ من جملة الخير الذي يحصل المكلّف في امتثاله للتكليف هو الضمان من الله في استمراره بالسير على الطريق المستقيم، وزيادة في الهداية إليه ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾، وقد تكون هداية الصراط المستقيم هي نعمة أعظم من غيرها المذكورة لترتّب أثر امتثال الأحكام من الأقلّ إلى الأكثر، وهذا الترتّب يأتي حسب كميّة التسليم لله، فقد يحصل المكلّف على بعض منه وقد يحصل عليه كلّه، وقد تحدّثنا عن الصراط المستقيم في سورة الفاتحة.

٧ـ أهميّة القتال والهجرة عند الله وما هي كثرة الخير والتثبيت المذكورة

فيه للمسلمين.

خامساً: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾.

دعم آخر للرسولﷺ من قبل الله وهو يقرن طاعته بطاعته ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾، ومرتبة أخرى من العطاء لمَن يطع الله والرسولﷺ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم﴾. وكشف آخر لجانب من جوانب الصراط المستقيم ﴿وَلَهَدَيۡنَٰهُمۡ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾.﴿ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۞ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾(الفاتحة:٦-٧) يا ربِّ، ومَن هم الذين أنعمت عليهم؟ ﴿مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ وهذه لم تكن أوصاف متعدّدة لموصوف واحد، بل هم فرق متعدّدة.

نعم، قد تجتمع في شخص واحد. فـ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ هم مَن يوحى إليهم،﴿وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ هم الذين بالغوا بالصدق حتّى صار ظاهرهم وباطنهم شيئاً واحداً في الطهارة والصدق، وهو مقام من المقامات العالية. ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ هم الذين أوكل الله إليهم أعمال الناس ليشهدوا عليها، فهم شهود الأعمال، أو هم الشهداء الذين أُريقت دماؤهم في ساحة المعركة في سبيل الله. ﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ وهم النموذج الخاص من الذين صلحت نفوسهم وأصبحوا حججاً لله على أرضه، وهو الآخر مقام من المقامات.

﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقٗا﴾ الرفيق هو الصاحب والصديق، منصوب على التمييز فيستوي فيه الواحد والمتعدّد، أو ذكر الواحد يكفي عن المتعدّد، أو هو منصوب على الحال، فما أحسن هذه الصحبة والرفقة مع أمثال هؤلاء. وفيه إشارة إلى الاختيار الأحسن للصديق، وهو عندما يكون على خطّ هؤلاء.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «المؤمن مؤمنان، مؤمن وفى لله بشروطه التي اشترطها عليه، فذلك مع النبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أُولئك رفيقاً، وذلك ممّن يشفع ولا يشفع له، وذلك ممّن لا تصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة. ومؤمن زلّت به قدم، فذلك كخامة الزرع كيف ما كفأته الريح انكفأ، وذلك ممّن يصيبه أهوال الدنيا وأهوال الآخرة، ويشفع له، وهو على خير»[1].

سادساً: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيماً﴾.

إنّ ما مرّ من الجزاء وترتّب الأثر والثواب لم يكن ينقص الله شيئاً، بل هو فضل وزيادة منه حاله حال كلّ عطاء، ولا يستحقّ شيء اسم الفضل عليه إلّا نعطيه لكم كجزاء لأعمالكم ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ﴾، فذلك لتعظيم وعلو النعمة والجزاء، وإنّكم وإن لم تعلموا به تفصيلاً ولم تحسّوا به ولم تملكوا إلّا الإخبار عنه بأسمائه وبصورة مجملة، ولكن فليكفكم علم الله به ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيماً﴾، فإنّ كلّ ذلك مذخور لمَن أطاع الله ورسوله.

ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «أعينونا بالورع، فإنّه مَن لقي الله عزّ وجلّ منكم بالورع كان له عند الله فرجاً، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقاً﴾، فمنّا النبيّ، ومنّا الصدّيق، والشهداء، والصالحون»[2].

ورد عن الإمام الرضا عليه السلام أنّه قال: «حقّ على الله أن يجعل وليّنا رفيقاً للنبيّين

(١) الكافي ٢: ٢٤٨/٢.

(٢) الكافي ٢: ٧٨/١٢.

والصدّيقين والشهداء والصالحين وحسن أُولئك رفيقاً »[1].

س: قسّم بعض الباحثين العلمانيّة إلى قسمين: العلمانيّة غير المؤمنة والعلمانيّة المؤمنة، وقال في الثانية: (إنّها تؤمن بالله وبرسوله وبكتابه، ولكن من الناحية العمليّة ليس لهم غرض فيما قاله أو فعله أو سكت عليه الرسول ﷺ؛ لعدم عثورهم على الصحيح من سنّة الرسول، ولهذا تجد مذاهب واختلافات، فاعتمدوا على العقل في حركة الحياة وبنائها، وهذا لا بأس به)، ما هو جوابكم على ذلك؟

ج:

١ـ آيات الكتاب منها محكمات وأُخر متشابهات، فيمكن الرجوع إلى المحكمات، والمتشابهات بعضها للإنسان أن يحرّك العقل والفكر فيها فتكون من المحكمات، ومن هنا نعرف أنّ في بعض الأمور يمكن أن يرجع للكتاب، فليس كلّ فهم الكتاب مغلقاً أمام الإنسان.

٢ـ أنّ بعض المتشابه قد فسّرته السنّة بقولها وفعلها وتقريرها، فما لم يفهم من الكتاب يفهم من السنّة، والسنّة ليس كلّها مختلفاً عليها، بل بعضها صحيح.

٣ـ أنّ البعض المختلف فيه لم يكن خارجاً عن دائرة الكتاب والسنّة، بل الكلّ يدلو بدلوه من الأدلّة منهما حسب فهمه وما توصّل إليه، وهذا ما يعطي احتراماً للرأي الآخر؛ لأنّه نابع عن بذل جهد في الفحص والتدقيق، فهي حركة عقليّة في الفكر.

٤ـ أنّ بعض الأدلّة كاذبة وغير صحيحة لمدّ يد التحريف إلى السنّة، وهذا لا

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٥٦ / ١٨٩.

يستدعي الترك رأساً، فإنّ مثل هذه الحالة واقعة في علم الله سابقاً وأخبر رسوله والأئمّة الأطهار بها، ولحلّ هذه المشكلة تجد الكثير من القواعد متناثرة الوجود بين الكتاب وأقوال الرسول وأقوال الأئمّة الأطهار وأفعالهم ممّا تكون اتّفاقيّة، وإلاّ كيف تتمّ الحركة المستمرّة للأمور المستحدثة التي ليس فيها ذكر من كتاب أو سنّة. نعم، هي متروكة لأصحاب الاختصاص في تحليلها واستنباط ما يرونه مناسباً منها، ولهذا ما من مشكلة إلّا ولها حلّ شرعي عند العلماء الفقهاء، وعلى مَن لم يكن من أصحاب الاختصاص عليه أن يأخذ رأي الشريعة قبل البدء بالعمل، وهو معنى قوله تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾، فإنّ وجوب الردّ لم يكن منحصراً بزمن النزول.

٥ـ ليس كلّ الأمور يدركها العقل، وليس كلّ حسن أو قبيح يدركه العقل هو حسن وقبيح شرعاً، فالشرع فوق العقل ومرشد له، فالعقل لا يعرف صفات الله لولا إرشاد الشرع له، والعقل يقف عاجزاً أمام أكثر الأحكام الشرعيّة في أن يكتشف علّتها، فكيف تتركون التشريع لعقولكم؟!

٦ـ أنّ الباحث سمّى هذا النوع من الاتّجاه الفكري بالعلمانيّة المؤمنة، وهذا هو ما يحذّرنا القرآن منه في الخطابات السابقة التي توجب الرجوع إلى الله وإلى الرسول، وهذا الباحث كتب ولم يرجع إلى الكتاب وإلى الرسول، فلو كان مراجعاً لهما لما اعتبر هذه العلمانيّة مؤمنة، بل لسلب عنها الايمان كما قرأنا الآيات السابقة التي تسلب الإيمان عن أمثال هؤلاء.

٧ـ الإسلام شريعة الحياة وهذا ما أراده الله له وأوجد وحداته التشريعيّة على هذا الأساس، والعلمانيّة المؤمنة تعزل الإسلام عن الحياة وتفصله، وهذا ما ينافي

إرادة الله، فهل تجد لإيمان الشخص قيمة وهو يسير في هذه العلمانيّة.

٨ـ أنّ الارتباط والتعاون بين الأُمّة وعلمائها هو الذي يقلّل من حالة الاختلاف في الفتوى أو الرأي، وهو الذي يكمّل الحالة العلميّة لدى العلماء، وهو الذي يرقّي الكفاءة العلميّة عند البعض الآخر، فإنّ طبيعة العقل البشري لا يدرك كلّ الأشياء دفعة واحدة، لا الترك الذي تبنّته العلمانيّة (المؤمنة) الذي هو عبارة أُخرى عن العجز والهزيمة والفشل والركون إلى حبّ الدنيا وهوى النفس.

٩ـ أنّ الله قد ذمّ اليهود والنصارى في كثير من آياته وسلب عنهم الإيمان؛ لأنّهم يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، مع أنّهم من حيث الإيمان هم مؤمنون بالله وبالنبي وبجميع الكتاب، ولكن من الناحية العمليّة هم يأخذون ببعض ويتركون البعض الآخر، والعلمانيّة (المؤمنة) قد تركت كلّ الكتاب والسنّة بهذه الحجج الواهية وبلا أساس من الشرع، وتريد أن تحسب نفسها على الصفّ الإيماني!!!

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ۞ وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَىَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ۞ وَلَئِنْ أَصَـٰبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَـٰلَيْتَنِى كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ۞ فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۞ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ۞ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ (النساء: ٧١ـ٧٦).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ النفور: الانزعاج عن الشيء.

٢ـ الثبات: من (ثبي) أي الجمع، فالثبات هي الجماعة المنفردة أو المتفرّقة.

٣ـ جميعاً: مجتمعين.

٤ـ البطء: هو التأخّر في الفعل والسير.

٥ـ المستضعف: الضعف ما خالف القوّة فهو ضعيف البدن أو الرأي.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة؟

ج:

أولاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا﴾.

خطاب للمؤمنين بأن يأخذوا حذرهم ـ بالفتح أو الكسر بلا فرق ـ ويحترزوا من أعدائهم مستعدين لمجابهتهم، ووجوب الحذر والاحتياط من الأعداء لا يقف عند حدٍّ معيّن ولا يقف على مجموعة معيّنة أو اختصاص واحد لعدم حصر وجود العدوّ خارج الحدود وفي ساحة المعركة، ولم ينحصر العدوّ على نوع واحد، بل هناك العدوّ السياسي والثقافي والعسكري والفكري ...وعلى المؤمنين أن يأخذوا حذرهم من أعدائهم كلّ حسب موقعه وما يتمكّن العدوّ من احتمال النفوذ إليه، والحذر هو الآخر مطلق فله أشكاله المناسبة من كتمان السرّ، تقوية الآلة العسكريّة، تكوين وحدة العسكر، كشف الجواسيس، معرفة العدوّ، وحدة الصفّ، وبداية كلّ ذلك الإيمان بالله؛ لأنّ الخطاب موجّه إلى المؤمنين.

وعلى هذا ففي أي وقت يحتمل فيه العدوّ فالحذر واجب على جميع المؤمنين، وعليهم أن يجنّدوا كلّ طاقاتهم للاستعداد لمواجهته جماعات متفرّقة أو مجتمعة حسب ما تتطلبه الحاجة، ولم يكن استعدادكم يسير على البرود من الحركة وميوعة فيها، بل ﴿فَٱنفِرُوا۟﴾ بكلّ انزعاج من عدوّكم وقوّة في الهجوم وأنتم منظّمون صفوفكم على شكل وحدات ومجاميع متفرّقة أو مجتمعة ﴿ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا﴾.

ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «إنّ المراد بالثبات السرايا، وبالجميع

العسكر»[1]. فإذن هي معركة مع العدوّ في كلّ اتّجاهاته. والمسلمون محتاجون إلى هذا الحذر بأكثر من وقت سابق بعدما تركوه حتّى صار العدوّ محيطاً بهم وداخلاً فيهم.

ثانياً: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيداً * وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾.

طبيعة الناس كمجتمع باقية مادام الشيطان والهوى والدنيا باقية، فمنهم المنافق والضعيف والخائف والمتردّد ...فلا تنتظروا أيها المؤمنون أن يكون كلّ المجتمع المسلم يستجيب لكم، ولا تنتظروا أن تمرّ حالة النفور من دون معارض ومثبّط للعزائم في الوقت الذي تحتاجون فيه إلى قوّة في العزيمة والتصميم والشجاعة والدقّة في التخطيط ... وأمثال هؤلاء يشتركون مع العدوّ بصورة مباشرة أو غير مباشرة، وهؤلاء لم يكونوا غرباء عنكم ولا من خارج دائرتكم، بل ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ﴾ فليلتفت المؤمن إلى هذا الخطاب حتّى لا يصير منهم، فإنّ الآيات موعظة.

فإنّ في حرب العدوّ ومقاتلته فيه خير وعزّة للجميع، فعلى الرغم من وجود المصلحة الواضحة في محاربة العدوّ وإذا يظهر من بين المسلمين أو المؤمنين أو من بين المتصدّين مَن يتأخّر عنه ويبطّئ حركته وتفاعله معه ويدلي بالرأي المعارض للحرب ﴿لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ اللام الأولى للتأكيد والثانية جواب القسم، وتراه يترقّب نتائج الحرب ويتفرّج عليها من بعيد، فإذا انتهت الحرب وكانت النتيجة سلبيّة وفيها قد سقط عدد من الشهداء ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾. هنا يبدأ دوره الشامت ويكون

---

(١) تفسير مجمع البيان ٣: ١٢٨.

قلبه مملوءاً فرحاً على الرغم من وقوع قتلى من إخوانه المؤمنين، كلّ ذلك من أجل أن يخفي ضعفه وجبنه وخروجه عن الصفّ وأمر الله ومعصيته الكبرى بمظهر الناجح برأيه، ولهذا تجده يُسمع مَن حوله ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيداً﴾ هنا يوجد احتمالان:

١ـ مع أنّ الشهادة لها مكانتها في الإسلام وقلوب المؤمنين بالحبّ ويتمنّاها لحبّ الله لها، على الرغم من ذلك يقول هذا النفر من المؤمنين هذه القولة اللئيمة، وهذا يكشف عدم تركيز الإيمان في قلبه، بل إنّ الشهداء جعلهم الله من الذين أنعم عليهم النعمة الخاصّة ومن أصحاب المقام المحمود بحيث يتمنّى المؤمن أن يرافقهم ويحشر معهم يوم القيامة، وهذا جعل عدم كونه مع الشهداء نعمة من الله، فهذا لم يتخلّ عن المعركة فحسب، بل تخلّى حتّى عمّا يؤمن به من مقام الشهداء وفضلهم، وقوله هذا ليس فيه روح الأخلاق حيث لم يحافظ من خلال قوله هذا على كرامة وقدسيّة الشهداء في الإسلام ولم يضع فيه كرامة لعوائل الشهداء الذين قدّموا أبناءهم في سبيل الله وعزّة الإسلام والمسلمين.

٢ـ أنّ صاحب القول اللئيم قد تبرّأ عن رسول الله ﷺ حيث قال: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن مع الرسول وأدخل المعركة فأكن شهيداً، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «ولو أنّ أهل السماء والأرض قالوا: قد أنعم الله علينا إذ لم تكن مع رسول الله ﷺ لكانوا بذلك مشركين»(١).

وأمّا في حالة الفوز ونصر المؤمنين ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ وهنا جاء الخطاب (بالفضل من الله) دون ذكره بالمصيبة، قد يكون لأسباب منها:

---

(١) مجمع البيان ٣: ١٣٠.

١ـ لكون المصيبة وخسران المعركة ناتجة من المؤمنين أنفسهم لسبب من الأسباب، ولم يذكره الله كرامة للمؤمنين وحسن الأدب معهم؛ وذلك لأنّ المقام ليس لبيان الأسباب والعلل، بل المقام مقام تشريف المؤمنين الأبطال والشهداء على غيرهم ممّن تماشوا ببطئ مع المعركة.

٢ـ أنّ المصيبة لا تعني الهزيمة والخسران، كما حدث في معركة أحد، فإنّ المسلمين قد أصيبوا بمصيبة الهزيمة، إلّا أنّهم لم يخسروها، فالخطاب تعبير آخر عن الكرّ والفرّ الذي يحصل لكلّ معركة، بينما الحالة الثانية تحكي عن النتيجة النهائيّة وحدوث النصر فهو فضل من الله.

٣ـ أن يكون عدم ذكر فضله في حالة المصيبة وكثرة الشهداء مراعاة لحسن الأدب مع الله؛ لأنّ الكلّ تحت مشيئته وحكمته.

فهؤلاء عندما يرون فضل الله على المؤمنين بالنصر والغنائم ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ وبكلّ تأكيد ﴿يَـٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾ ماذا تتمنّى؟ هل تتمنّى أن تكون شهيداً؟ هل تتمنّى أن تكون مقاتلاً معهم؟ هل تتمنّى أن تحصل على الأجر؟ احتمالان:

١ـ لا هذا ولا ذاك، بل يتمنّى ﴿فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾ بالغنائم وما يترتّب على هذا النصر من مكاسب الدنيا، فإذن هو لم يكن ناظراً إلى دماء الشهداء وما يتركه ألم الجراحات وآثار الدمار وتعب المقاتلين وغيرها من مخلّفات الحرب، فترك التمنّي في أن يشترك في تعويض كلّ هذه المأساة أو يخفّف منها والتزم بتمنّي الحقير من الأشياء التي لا يتمنّاها، أي ذي علاقة مع مجتمعه ودينه في ذلك الوقت وتلك اللحظات، وهذا يكشف لا عن عدم امتلاكه لأقلّ من روح الايمان فحسب، بل كأنّه يتعامل مع أهل ملّته معاملة العدوّ الحاقد ﴿كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾.

وقد أخّرت شرح هذا المقطع من الآية للتوضيح، وهي جملة معترضة قدّمها الخطاب بين القول ومقوله لتكون أبلغ في تصوير النفسيّة الحقيرة لهذا النموذج من الأفراد الذي يعيش مع مجتمعه وأهل ملّته بأرض واحدة ووطن واحد ودين واحد وخطر واحد، وهو يعيش هذه الهموم والتمنّيات الذاتية، وكأنّه يعيش مع غرباء من دون مودّة، وكلّ هذا هو نتاج حبّ الدنيا بحيث يجعلون المنال منها هو الفوز العظيم مطلقاً.

٢ـ يتمنّى القتال في سبيل الله ﴿فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾، ولكنّه تمنٍّ كاذب؛ وذلك لأنّه على مستوى القول فقط ﴿لَيَقُولَنَّ﴾، وقد جاء التمنّي بعد انتهاء المعركة ﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾، ونابع من قلب كأنّه لم تكن بينكم وبينهم مودّة ﴿كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾: «فسمّاهم مؤمنين وليس هم بمؤمنين، ولا كرامة، وقال تعالى: ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعاً * وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيداً * وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزاً عَظِيماً﴾، ولو أنّ أهل السّماء والأرض قالوا: قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن مع رسول الله صلى الله عليه وآله لكانوا مشركين، وإذا أصابهم فضل من الله قال: ياليتني كنت معهم فأُقاتل في سبيل الله»(١).

قال: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٥٧/١٩١.

سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾.

وأمّا الذي جعل الدنيا معبرة الآخرة، والمستعدّ لأن يبيع دنياه ليشتري نعيم آخرته ﴿فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، وهذا الخطاب يحمل الدلالة الواضحة على عظيم القتال في الإسلام، وعظيم منزلة المقاتل في سبيل الله، وعظيم ما يؤجر عليه، وهذا الخطاب كما يحمل عظيم الترغيب على القتال يحمل عظيم التربية المؤثّرة على النفوس وهي تطّلع على مثل هذه الخطابات، ولهذا تميّزت المدرسة الإسلاميّة عن غيرها بحب طلّابها للشهادة، ويؤكّد الله في كتابه دائماً وأبداً بأنّ هذا الاهتمام بالقتال وما يترتّب عليه من الأجر يجب ألّا يخرج عن سبيل الله، فليست ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هي النيّة والدافع دون السبيل، بل يجب أن يكون الكلّ في سبيل الله، ولا يعرف ذلك في يومنا هذا إلّا الحاكم الشرعي، فالقتال ليس بيد كلّ أحد من المسلمين وإلّا عمّت الفوضى وحياة الإسلام حياة النظام، فلابدّ أن يكون كلّ شيء بيد الشارع المقدّس، ولهذا تجد التكرار ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ في خطاب واحد ليؤكّد هذه الحقيقة والتي عليها يرتّب الله ذلك الأجر العظيم لكلّ مَن اشترك فيه سواء حصل على الشهادة أم لم يحصل عليها ﴿وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾.

ورد عن سعيد بن جبير أنّه قال: في قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَـٰتِلْ﴾: «يعني: يقاتل المشركين، ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني: في طاعة الله، ﴿وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ يعني: يقتله العدوّ ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ يعني: يغلب العدوّ من المشركين، ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً﴾ يعني جزاءً وافراً في الجنّة، فجعل القاتل والمقتول من المسلمين في

جهاد المشركين شريكين في الأجر»[1].

رابعاً: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾.

إنّ من بواعث القتال والتشجيع عليه من قبل الإسلام هو وجود المستضعفين الذين استضعفهم الظالم من الرجال والنساء والولدان حتّى وصلت درجة الاستضعاف بهم نتيجة قهر الظالم لهم أنّهم يدعون الله، وهذا إن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على بقائهم على الإيمان ويمتلكون قوّة الروح إلّا أنّ أيديهم خالية، ولم يكن الظلم الذي أصابهم حالة طارئة بحيث يصبر عليها، بل وصلت المرحلة أنّهم يدعون الله بالأمور التالية:

١ـ ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ فهذه مكّة المكرّمة، مركز شبه الجزيرة، وفيها بيت الله وحرمه، وقد ولدوا فيها وعاشوا، فتعلّق القلوب بها عميق، وعلى الرغم من ذلك فهم يدعون الله التخلّص من أهلها المشركين الظالمين، وهذا يكشف عظمة الظلم ومقدار المعاناة. وأسند الخطاب الظلم إلى الأهل دون القرية كما هي طبيعة القرآن في الإسناد العقلي حيث ينسب الظلم إلى القرية إلّا في هذا الموضع لكونها مكّة المكرّمة التي لم تكن ظالمة أبداً، بل هي الخير كلّ الخير.

ورد عن علي بن الحسين عليه السلام أنّه قال: «كانت خديجة ماتت قبل الهجرة بسنة، ومات أبو طالب بعد موت خديجة، فلمّا فقدها رسول الله صلى الله عليه وآله سئم المقام بمكّة،

---

(١) الدر المنثور ٢: ١٨٣.

ودخل في حزن شديد، وأشفق على نفسه من كفّار قريش، فشكا إلى جبرئيل ذلك، فأوحى الله تعالى إليه: يا محمّد، أخرج من القرية الظالم أهلها وهاجر إلى المدينة، فليس لك اليوم بمكّة ناصر، وانصب للمشركين حرباً. فعند ذلك توجّه رسول الله ﷺ إلى المدينة »[1].

٢ـ طلب الولي والقائد عليهم ليرشدهم إلى أمور دنياهم ودينهم، حتّى ينظمّوا تحت لوائه ويكونوا مجتمعين حوله ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً﴾.

٣ـ طلب المنقذ لهم والنصير من الله من هذه الحالة قبل أن يفتتنوا بدينهم ﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً﴾، وتكرار ﴿وَٱجْعَل لَّنَا﴾ فيه دلالة على كثرة تضرّعهم ودعائهم لله وصدق إرادة تحقّقه من الله.

فإذا كان رجالكم وولدانكم ونساؤكم هذا حالهم من الاستضعاف فلِمَ تتركوا القتال في سبيل الله ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهذا يعني أنَّ تشريع القتال في الإسلام من أجل الله ومن أجل رفع الظلم عن المظلومين في العالَم، وأنَّ إنقاذ المستضعفين إذا توقّف تنفيذه على قتال فهو قتال في سبيل الله.

خامساً: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفاً﴾.

تأكيد آخر على سبيل الله، وصبّ اهتمام آخر لوحدة القتال ليضع مكانه المرموق في قلوب المؤمنين، وبيان آخر لأحد مصاديق القتال في سبيل الله، ورفع أعلى لدرجة المؤمنين الذين يقاتلون في سبيل الله، وإلفات نظر جديد يلفت به أنظار جميع الناس حتّى يكونوا على بيّنة من أمرهم، لمَن يقاتلون، وإنّهم أيّ طريق

---

(١) تفسير العيّاشي ١: ٢٥٧/١٩٢.

يسلكوه في إراقة دمائهم أو دماء غيرهم، فإنّ القتال ونتائجه أمر مهمّ جدّاً عليه تتغيّر المجتمعات وتبنى الدول وترفع أمّة وتذلّ أخرى ويسنّ قانون ويلغى آخر ...فإذا شاهدتم أيّها الناس صفّاً من المؤمنين حقّاً يقاتلون فهم يقاتلون في سبيل الله، ويجب على المؤمنين ألّا يقاتلوا إلّا في سبيل الله. وإنّ قتال المؤمنين قتالاً شرعيّاً وإن تعدّدت عناوينه وأسبابه كأن يكون دفاعاً عن النفس، أو المقدّسات الإسلاميّة، أو ضد الحاكم الظالم، أو في سبيل الحقّ والحريّة، أو الوطن والمستضعفين، وضدّ الإرهاب والغزو العلماني ... لأنّ الكلّ في سبيل الله؛ لأنّ طبيعة المؤمنين في تحرّكهم كمؤمنين لا يكون إلّا على ميزان شرعي وأخذ نظر الشارع فيه،وما أعظم القتال شأناً عندما يكون في سبيل الله ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾. والذين كفروا بالله ورسوله أي مَن كان خارجاً عن الإسلام فقتاله في سبيل الطاغوت مهما كان عنوان قتاله، سواء دار القتال بين الكافرين أنفسهم أو بين أهل ملّة واحدة منهم فهو قتال في سبيل الطاغوت وإن صيغ بعناوين صالحة؛ لأنّ نتيجة قتالهم لا تكون إلّا انتقالاً من فساد إلى فساد عقائدي أو سياسي أو اجتماعي أو تشريعي ...

فالنتيجة زيادة في البعد عن الله وعالَم الغيب وعن حالة الدين والتديّن، وهذا هو معنى الطاغوت وفي سبيل الطاغوت ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ﴾ وحتّى يحذف الله عنك الترديد والشكّ لاستيعاب هذه الحقيقة يجعل قتال غير الصفّ المؤمن قتالاً في سبيل الشيطان؛ ليعكس حقيقة قتال الكافرين وليسهّل على الإنسان استيعاب الحقيقة، فإنّ الشيطان غايته أن يبعّد الناس عن الإسلام، وأن يكون التشريع على الأرض لغير الله، وأن يشغل الناس بقتال لا يحقّق لعالَم الغيب هدفه ....

وهكذا ما هو معروف وواضح لكلّ إنسان من خطى الشيطان وعداوته له وتمرّده على الله، والقتال الذي يخوضه الكافرون بداية أو نتيجة فهو يسير في سبيل الشيطان، ولهذا أصبح كلّ مقاتل في صفّ الكافرين هو تابع ووليّ للشيطان؛ لأنّه يحقّق هدفه ويلتقي مع سبيله، فعلى المؤمن ألّا يشارك في أيّ حرب يقودها الكفّار، بل إذا شنّت الحرب من قبل الكفار ضدّ الإسلام والمسلمين فعليه مقاتلة الكفّار وأولياء الشيطان ﴿فَقَـٰتِلُوٓاْ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾، ولا ترهبكم قوّة الكافرين؛ لأنّهم أنصار الشيطان، وإنّ الشيطان هو الذي يدفع بهم لمحاربة المؤمنين، وما هو إلّا كيد منه ولا يصدر منه إلّا الكيد والخداع، فهم والشيطان لا قيمة لقوّتهم؛ لأنّهم على باطل ولا يفلح الباطل أبداً، ولأنّهم لا شيء أمام قدرة الله عندما يريد أن يحقّق النصر على أيدي المؤمنين، وأنّ صرخات الله أكبر تهزّهم هزّاً، وأنّ الحجارة تهزم قوّتهم العسكريّة المسلّحة ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفاً﴾ فهو لا يخوّف إلّا أولياءه».

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَـٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلاً ۞ أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَـٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً ۞ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَـٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيداً ۞ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾ (النساء: ٧٧ ـ ٨٠).

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ ـ الكفّ: المنع.

٢ ـ البروج: التبرّج وهو الظهور.

٣ ـ مشيّدة: من التشييد والبناء والتعمير.

٤ ـ مَالِ: أداة استفهام تستعمل للسؤال عن السبب.

٥ ـ يفقه: التوصّل إلى علم غائب بعلم شاهد، فهو أخصّ من العلم والفهم.

٦ ـ الحفيظ: حافظ للشيء أحسن من غيره، وهو كثير الحفظ.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾.

استفهام التعجّب والاستنكار على فعل شريحة من المؤمنين، تلك الشريحة التي كانت تخوض الحروب وتشترك فيه مشاركة فعّالة، ولكن لا لوعي القتال وهدفه، بل القتال نابع من عاداتهم في الرجولة والعصبيّة والحميّة القبليّة، وكلّما انتهت حرب طلبوا أخرى.

وأمّا من الناحية الدينيّة والالتزام الأخلاقي والوعي الديني والثقافي فلا يملكون منه إلاّ الشيء القليل، والإسلام لا يقبل لمشاريعه أن ينفّذه هذا النوع من الأفراد وهذه النوعيّة من الأيدي، وعدم قبوله بهذا النوع من شريحة المؤمنين لا يعني رفضهم وإبعادهم خارج الساحة وتجميد طاقاتهم، بل هو يجمعهم في ساحة معيّنة ودوائر ومؤسّسات خاصّة لينشأ لهم دورة تربويّة روحيّة ثقافيّة؛ ليصنع منهم شخصيّة واعية تحمل وعي الفكر الإسلامي والأحكام الشرعيّة وفهم بعض مفرداته كالقتال، ثمّ بعد ذلك يشاركهم في القتال إن تطلّب الأمر ذلك، ولهذا كان الرسول ﷺ يمنعهم المشاركة في قتال ﴿قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾، ويجمعهم في مقرّات خاصّة في داخل المدينة وإن كانت بيوتهم في القرى والأرياف، تفتح لهم شبه المدارس آنذاك يتلقّون من خلالها التربية والتعليم ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾، وفعلاً

بقوا على حالة التعليم والتربية داخل المدينة بين ممارسة عباديّة واختلاط اجتماعي صلاة وزكاة.

ومع مرور الزمن وقعوا في مرض آخر، وهو الخنوع والخضوع للرخاء الذي شاهدوه في داخل المدينة ولم يشاهدوه داخل قراهم، ونسوا تلك الخشونة التي كانوا لا يعرفون غيرها، فالبعض منهم وليس جميعهم خائفون من كلّ دعوة إلى قتال ضدّ المشركين، خائفون من المشركين ﴿النَّاسَ﴾ أن يقتلوهم ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾، وأي خشية ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ حيث ترتعد فرائصهم بمجرّد سماعهم لدعوة القتال.

وهذا إن دلّ على شيء فإنّما يدلّ على تمكّن حبّ الدنيا والركون إليها في قلوبهم، فهم يخشون فوات دنياهم كخشية المؤمن من الله في نيل رضاه، بل أشدّ خشية حيث هم خائفون أشدّ خوفاً من الله وهم يتخلّفون عن القتال، أو هم أشدّ خشية لكونهم اعترضوا حتّى على حكم الله في القتال ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، فهم بدّلوا السيّئ إلى أسوء. فـ﴿أَوْ﴾ في ﴿أَوْ أَشَدَّ﴾ بمعنى البدل، فهم يريدون التهرّب من القتال والتخلّف عنه بأي صورة حبّاً منهم بالبقاء على ما حصلوا عليه من حطام الدنيا ومتاعها، ولكن يجيبهم الله وهو يكشف السرّ الحقيقي لجبنهم وتخلّفهم وتقاعسهم عن الحرب ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾، إنّ سبب تخلّفكم وموقفكم هذا هو حصولكم على متاع الدنيا القليل بنفسه والقليل بالنسبة إلى متاع الآخرة وعطائها، والآخرة خير من كلّ الدنيا لزوال الدنيا وبقاء الآخرة وليس في الآخرة إلّا الخير من جميع الوجوه. ﴿خَيْرٌ﴾ نكرة، ولكن هذه الخيريّة لا تلحق أيّ إنسان، بل

هي مختصّة لمَن اتّقى، وعندما تقول: إنّ الآخرة خير لمَن اتّقى فلا تتصوّروا النقصان من أي جهة الخير والعطاء، فأي عمل صالح تقدّمونه ولو مقداره بمستوى ذلك الخيط الرفيع على نواة التمر الذي لا يرى بالعين المجرّدة ربّما. وهذا الخطاب فيه ترغيب واضح على القتال وعلى تقوى الله بصورة عامّة وعلى الاهتمام بنوعيّة المشتركين لا عددهم.

في (الدرّ المنثور) عن قتادة أنّه قال: كان أناس من أصحاب النبيّ ﷺ وهم يومئذٍ بمكّة قبل الهجرة يسارعون إلى القتال، فقالوا للنبيّ ﷺ: ذرنا نتّخذ معاول فنقاتل بها المشركين ـ وذكر لنا عبد الرحمن بن عوف كان فيمَن قال ذلك ـ فنهاهم نبيّ الله عن ذلك قال: «لم أؤمر بذلك»، فلمّا كانت الهجرة وأُمروا بالقتال كره القوم ذلك وصنعوا فيه ما تسمعون، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَتَـٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾(1).

ورد عن الإمام الباقر ـ وهو يذكر فيها إحدى التطبيقات للآيات التي مرّ طرحها ـ أنّه قال: «والله الذي صنعه الحسن بن علي كان خيراً لهذه الأمّة ممّا طلعت عليه الشمس، والله لفيه نزلت هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ إنّما هي طاعة الإمام، فطلبوا القتال فلمّا كتب عليهم القتال مع الحسين قالوا: ربّنا لِمَ كتبت علينا القتال؟ لولا أخّرتنا إلى أجل قريب، وقوله: ﴿وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ﴾ أرادوا تأخير ذلك

---

(1) الدر المنثور ٢: ١٨٤.

إلى القائم»[1].

ثانياً: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾

لماذا تخافون القتال؟ هل تخافونه من أجل أنَّ فيه الموت؟ فالموت من مختصّات الله فهو المميت، وهو يجري بقضائه، وإذا جرى قضاؤه على شيء أن يقول له: كن فيكون، فلا يمنعه مانع في الأرض ولا في السماء، ولهذا تجد الموت يلحق الإنسان فراداً أو جماعة ولو كانوا في بروج مشيّدة، واحتمالات مصاديق البروج المشيّدة كثيرة منها:

١ـ ولو كنتم في أرحام أمّهاتكم.

٢ـ ولو كنتم في بيوتكم المشيّدة.

٣ـ ولو كنتم في قصوركم العالية والحراسة الشديدة وأجهزة المراقبة الدقيقة.

٤ـ ولو كنتم على كواكب أخرى ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾(البروج:١).

فالموت مقدّر لكلّ إنسان، وكلّ إنسان هو منتظر لقضاء الله بموته، وأحلى نزول القضاء الإلهي للمؤمن حقّاً أن يتحتّم عليه وهو في رضا الله، فكيف إذا نزل عليه قضاء الشهادة في سبيله سبحانه؟!!

ثالثاً: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾.

مرض أخلاقي آخر يصيب شريحة من العاملين المؤمنين، وهو عدم رسوخ إيمانهم ووعيه وهضمه بحيث يكونوا على درجة واحدة في المحافظة على إيمانهم في حالتي الشدّة والرخاء، كلّا فأمرهم ليس كذلك فهم:

---

(١) تفسير العيّاشي ١:٢٥٨/١٩٦.

١ـ في حالة الرخاء، وعندما يعيشون حالة النفع من الإسلام من رفعة علمية أو مركز اجتماعي أو سياسي أو أي حسنة تصيبهم تراهم يعيشون حالة الإعجاب بالنفس والكبرياء، وهم يزيدون كبرياءهم على الناس من خلال الكثرة في نفخ شخصيتهم في أنّ ما يحصلوا عليه هو من نعمة الله عليهم ﴿يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ أو يقولون بهذا القول من أجل أن يسدّوا أفواه المعترضين من المؤمنين، فهم لم يقولوا هذا القول بدافع الايمان بعطاء الله وبيان خلوص إيمانهم، بل اغتراراً وحبّاً للنفس وزيادة الاهتمام بها.

٢ـ في حالة الشدّة، وعندما تكون حالة حرب أو أي حالة تسلبهم الراحة والدعة، تراهم يتململون، ثمّ تبدأ حالة الضجروالجزع، ثمّ حالة الاختلاف، ثمّ أخيراً تصل بهم الحالة إلى أن يتجرؤوا على شخصيّة الرسولﷺ، ويتّهمون بأنّه هو سبب المشاكل والحرب والحصار الاقتصادي والأمراض والقحط ... ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ﴾ حيث لا يجدون متنفساً للرجوع إلى حالتهم الأُولى إلّا الاتّهام فلا حجّة يمتلكون، بل الحجّة الواضحة ضدّهم، وهذه الشريحة لم ينحصر وجودها في مرحلة الرسولﷺ، بل هي موجودة قديماً وحديثاً، قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ١٣١).

رابعاً: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

جواب على ما زعمت به تلك الشريحة من المؤمنين حينما فصلوا بين الحسنة والسيّئة بنسبتها، حيث نسبوا الأُولى إلى الله والثانية إلى الرسولﷺ، والجواب

الكلّي الاجمالي ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ فما من شيء إلّا وهو واقع تحت قدر الله وقضائه، وهو خالق الأسباب وموجدها، وهو الذي إن شاء فعل وإن شاء منع، وهؤلاء بفصلهم قلّلوا من قدرة الله المطلقة. والرسولﷺ قد نقل هذه الحقيقة لهم من خلال كتابه وإرشاداته.

ولكنّ هؤلاء نسوا الحديث أو تناسوه لحبّ الدنيا وترف شخصيّتهم، فأخذوا يتخبّطون في الثوابت والحقائق فتضاربت أفكارهم فلا يعلموا ما يقولون ﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ فهو استفهام توبيخ واستنكار، وتنبيه على أنّ المعاصي تترك أثرها السيّئ على ذهن العاصي فتجعل التخبّط والتشكيك حتّى بأوضح الواضحات وعدم فقه وفهم الحديث.

ورد عن الإمام الرضاعليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا۟ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ أنّه قال: «قال تعالى: وأنت أولى بسيّئاتك منّي، عملت المعاصي بقوّتي التي جعلت فيك»(١).

خامساً: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾.

هذا هو الجواب التفصيلي على ما زعمته تلك الشريحة من نسبة الحسنة إلى الله والسيّئة إلى الرسولﷺ، وتفصيل الجواب: أنّ الذي يملأ الكون ممّا خلق والأرض وما عليها، والقوانين التكوينيّة المؤثّرة الفاعلة والمنفعلة، والأحكام التشريعيّة المنزّلة وكلّ ما هو صاعد ونازل منه هو خير وحسنة ونفع للإنسان؛ لأنّ الكون خُلق من أجل الإنسان وسعادته وإدامة حياته، وكلّه خلق الله، وعليه ما من حسنة إلّا وهي من الله في أصل وجودها وإيجادها، وإنّ علاقة الإنسان مع هذه الأشياء

---

(١) عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ١٣١/٤٦.

وكيفيّة استخدامها قد رسم الله للإنسان المنهج الذي يعرّفه كيفيّة الاستخدام عن طريق الشرائع وإرسال الرسل، وقد نبهت الشرائع والرسل بأنّ أي التزام أو انحراف عن هذا المنهج لهما أثرهما الدنيوي والأُخروي، قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٢).

فإذا حصل الالتزام بالاستقامة على الطريق ومنهج السماء فالخير باق على حاله كما أوجده الله بما هو منسجم بين الأثر التشريعي والتكويني ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْاْ مُجْرِمِينَ﴾ (هود: ٥٢)، ولينتظر الملتزم بتشريع السماء فضلاً إلهياً آخر بما لا يقاس مع عطاء الدنيا وهو أجر الآخرة. وعليه أصبحت الآن حقيقة الخطاب واضحة ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾. وأمّا الانحراف من قبل الإنسان عن شريعة الله فلا ينتظر منه إلّا الأثر السيئ في الدنيا والآخرة، وعليه ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾. فكلّ القوانين وآثارها الحسنة والسيّئة هي من إيجاد الله ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ ولكن إصابة الإنسان بها سببه نفس الإنسان وسوء اختياره. فلا يلومنّ الآخرين ولا يتطيّر برسول الله ﷺ الذي أُرسل رحمة للعالمين.

ورد عن قتادة في قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أنّه قال: عقوبتك بذنبك يابن آدم، قال: وذكر لنا أنّ نبيّ الله ﷺ كان يقول: «لا يصيب رجلاً خدش عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عِرقٍ إلّا بذنب، وما يعفو الله عنه أكثر»[1].

سادساً: ﴿وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ۞ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ

---

(١) جامع البيان ٥: ٢٤٠.

أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾.

دعم إلهي آخر للرسولﷺ وتسلية له. تكرار لحقيقة ليركّزها في قلوب الناس وأذهانهم، إنّ محمداًﷺ هو رسول من الله، وهو مرسل لكافّة الناس، وإنّ اختياره كان على علم منه سبحانه، وهو يشهد أنّ مَن اختاره كان أفضل الناس وهو أهل لتحمّل هذه المسؤوليّة، وأنّه لشرف عظيم وشهادة لا تتغيّر؛ لأنّها من ربٍّ عظيم ﴿وَكَفَىٰ بِاللهِ شَهِيداً﴾ فلا يشكّ أحد في شخص الرسول ولا في أي فعل له أو قول، وليس أمام الناس إلاّ طاعته، وهو لا ينطق عن الهوى ولا يفعل عن هوى، فطاعته طاعة لله؛ لأنّه شرع الله على الأرض ولأنّ الله أمرنا بطاعته ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ وهو أمين الله على وحيه، وهو واسطة الفيض لخلقه.

هذا هو أمر الله في طاعة رسوله، وهذه هي حقيقة الرسولﷺ، وهذا هو منهج السماء الذي يأمر الله الناس به وقد رتّب عليه آثاره الدنيويّة والأُخرويّة، واختيار الإنسان محفوظ؛ فهو إمّا يحسن اختياره أو يجعله سيّئاً. فليس للرسولﷺ ولا لغيره السلطة والرقابة على اختيارهم إلّا الله. ولهذا فمَن أعرض عن الإيمان وتولّى عنه ﴿وَمَن تَوَلَّىٰ﴾ فليست هي من مسؤوليّة الرسولﷺ ﴿فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظاً﴾، لأنّ مسألة الكفر والإيمان تتّبع القلوب وقناعة النفس وخضوعها للحقّ، واستعمل كلمة ﴿حَفِيظاً﴾ التي هي مبالغة في الحفظ. فليس الرسولﷺ مسؤولاً عن دفع السيّئات عن الناس ولا جلب المنافع إليهم حتّى يطيّروا به.

نعم، الإنسان يصون نفسه ويحفظها من مكاره الدنيا والآخرة بطاعته لله وللرسولﷺ، فهو نفع يعود إليه لما فيه الخير والصلاح.

في (الدرّ المنثور) أخرج ابن المنذر والخطيب عن ابن عمر أنّه قال: كنّا عند

رسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فقال: «يا هؤلاء، ألستم تعلمون أنّي رسول الله إليكم؟». قالوا: بلى. قال: «ألستم تعلمون أنّ الله أنزل في كتابه أنّه مَن أطاعني فقد أطاع الله؟». قالوا: بلى نشهد أنّه مَن أطاعك فقد أطاع الله، وأنّ من طاعته طاعتك، قال: «فإنّ من طاعة الله أن تطيعوني، وأنّ من طاعتي أن تطيعوا أئمّتكم وإن صلّوا قعوداً فصلّوا قعوداً أجمعين»[١].

---

(١) الدرّ المنثور ٢: ١٨٥.

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللهِ وَكِيلاً * أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفاً كَثِيراً * وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلاً * فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً وَأَشَدُّ تَنكِيلاً﴾ (النساء: ٨١ ـ ٨٤).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

مركز تحقيقات كامپيوتری علوم اسلامی

ج:

١ـ برزوا: البروز الظهور، وهو الفضاء من الأرض.

٢ـ بيّت: دبّر الأمر ليلاً.

٣ـ التحريض: الحثّ على أمر.

٤ـ البأس: القوّة.

٥ـ التنكيل: الإهانة والضرب.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ

وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلاً﴾.

مرض أخلاقي آخر يصيب العاملين، وهو إظهار الطاعة وتبييت المخالفة، فهي حالة نفاقيّة، فهم يظهرون أمام الرسول ﷺ وهو يلقي عليهم أوامره أنّهم في منتهى الطاعة، فـ ﴿طَاعَةٌ﴾ مصدر مكان اسم المفعول للمبالغة في الطّاعة، أي أوامرك كلّها مطاعة عندنا، وإذا خرجوا من مجلسك ترى طائفة من هؤلاء يدبّرون أمراً آخر مخالفاً لما أمرهم الرسول ﷺ، فهم مبيّتون النيّة على المخالفة وعرقلة حركة الرسول ﷺ. والله سيحاسبهم عليها؛ لأنّه يعلم بها وأنّه يسجّل عليهم كلّ مايبيّتون فلا تخفى عليه خافية ﴿وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾. خطورة هذه الظاهرة تكمن في أمور منها:

١ـ أنّها النفاق العملي الذي هو حالة أخلاقيّة مذمومة بنفسها شرعاً ويترتّب عليها جزاء، وخصوصاً أمام الرسول ﷺ.

٢ـ أنّ نتيجتها المخالفة لأمر الرسول ﷺ وبالتالي هي مخالفة لحكم شرعي قطعي.

٣ـ أنّ هذا النوع من الظهور بالطاعة إغراء بالمتصدّي للعمل؛ لأنّ هذا النوع من الظهور يجعل المتصدّي يعتمد عليه في حساباته وخططه.

٤ـ أنّ التراخي مع هذا النوع من الأُسلوب يجعل الباب مفتوحاً أمام المنافقين والمغرضين لأن يخترقوا الصفّ الإسلامي.

٥ـ أنّها قد تسبّب الإحراج أو الانكسار والهزيمة في المواقف.

والموقف الإسلامي تجاه هؤلاء هو الإعراض عنهم ﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾. ولكن هل الإعراض يعني الترك فقط أو المحاسبة الشديدة أو الخفيفة أو الاكتفاء بتوجيه الموعظة لهم أو إبعادهم عن ساحة العمل أصلاً؟ هذا كلّه متروك إلى نوعيّة الموقف والمخالفة، ولكن في جميع الأحوال إنّ مثل وجود هذه العناصر لا يوقّف المسير

ويجب ألّا يعطّلها، فإنّ في ذلك يتحقّق مرادهم، بل الواجب هو الاستمرار في الحركة ومن دون توقّف، وإنّها حركة مباركة ومكتوب لها النجاح؛ لأنّها منطلقة من مؤمنين متوكّلين على الله ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلاً﴾.

ورد في (الدرّ المنثور) عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ أنّه قال: هم أناس كانوا يقولون عند رسول الله ﷺ آمنّا بالله ورسوله؛ ليأمنوا على دمائهم وأموالهم، فإذا برزوا من عند رسول الله ﷺ ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ﴾ يقول: خالفوهم إلى غير ما قالوا عنك، فعابهم الله فقال: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾، قال: يغيّرون ما قال النبيّ ﷺ(١).

ثانياً: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفاً كَثِيراً﴾.

وموضع الخطاب هنا إمّا لمعالجة مرض هؤلاء فإنّ القرآن يشفي العقول والصدور والنفوس من أوهام التخلّف والانحراف، فيكون الخطاب إنشاء باستفهام تحريضي لمراجعته والتدبّر فيه، أو لأنّ مخالفتهم كانت نابعة من اعتقاد لهم بأنّ أوامر الرسول ﷺ كانت من عند نفسه فهو لا يمثّل السماء، فلذلك يقولون: طاعة وهم يبيّتون المخالفة، أو إنّ هذا القرآن من عند محمّد لا من عند الله على زعمهم، وفي جميع الأحوال فالخطاب دعوة للتدبّر في القرآن ومعرفة معانيه والتعمّق فيه، لا القراءة السطحيّة التي قد توحي للقارىء بوجود الاختلاف فيه، ولكن عند التدبّر سوف لا يجدون فيه اختلافاً وإن كان قليلاً، وإنّ الاختلاف والتضارب من شأن

---

(١) الدر المنثور ٢: ١٨٥.

البشر غير المحيط بحقائق الأشياء ولا جميعها وبالتالي يصدر منه النقصان وما فيه التهافت والاختلاف، والقرآن ليس فيه ذلك من أي جهة مفترضة، ولا تحتاج كشف هذه الحقيقة إلى مزيد من العناية وإلّا لما جعل أمر التدبّر مفتوحاً لكلّ الناس وعلى مختلف مستوياتهم.

في (الدرّ المنثور) في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾. أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الضحّاك وعن قتادة أيضاً أنّه قال: إنّ قول الله لا يختلف، وهو حقّ ليس فيه باطل، وإنّ قول الناس يختلف[1].

■الثالث:﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

دعوة إلى التنظيم في العمل الإسلامي عن طريق السلب والإشارة إلى حالة خطرة قد تكون مقصودة أو غير مقصودة، والعمل التنظيمي الذي يعكسه الخطاب هو هناك شكل هرمي رأسه القيادة وهو الرسولﷺ وتنبثق منه أُولي الأمر، وهذه الحالة التنظيميّة الإداريّة تدخل في المجال العسكري والاجتماعي والسياسي والثقافي، وأهمّ وظيفة يؤدّيها هذا التنظيم يجمعه الخطاب بمهمّتين كلّيتين هما الأمن والخوف، والأمن هو كلّ ما يشمل فيه المحافظة على وحدة الصف الإسلامي وتغذيته وتقويته وتوفير الراحة والاستقرار له، والخوف هو ما يشمل نتاج العمل التنظيمي من مخافة العدوّ أو الخوف من اختراق الصف الإسلامي من قبل المنافقين

---

(١) جامع البيان ٥: ٢٤٥.

والمغرضين، أو الخوف على قوّة الصفّ من الضعف، أو الخوف على إفشاء الأسرار إلى العدوّ، وهذه هي الحالة الطبيعيّة للعمل الذي يقوده كلّ متصدٍّ له، فهو يعمل في الاتّجاهين الجامعين الأمن على شيء والخوف من شيء آخر، فكما يحسب للبناء فيؤمّن وحدات المحافظة عليه كذلك يحسب حساباً للهدم فيحذر عوامله، فالحالة التنظيميّة تقوّي الأمن وتضعّف الخوف، وضرورة إيجاد الحالة التنظيميّة في العمل يقرّ بها كلّ مؤمنٍ وعاقل، فإنّ ما في السماوات والأرض قائم على التنظيم، بل عالَم الآخرة قائم على ذلك، وفي مقابل ذلك هي حالة التبعثر واللّامركزيّة واللّامسؤوليّة والمزاجيّة ... وبالتالي لا تعطي حالة اللّاتنظيم إلّا السطحيّة والسذاجة وشخصيّة غير مركّزة ولا تمتلك العمق، ولهذا تراها تخضع لأيّ إشاعة تمسّ أمن الأُمّة والخوف عليها، بل يكون دوره دور المذيع لها فهو يتحوّل إلى صحفي يذيع ما يريد العدوّ إذاعته، ويذيع ما يخصّ أمن الأُمّة وخوفها، فهو لم يكن من المحافظين على أسرار أُمّته.

وبهذه الطريقة يكسب العدوّ أفراداً له من المسلمين بصورة مجّانيّة ومن دون بذل جهد ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾، ولكن لو يمتلكون حالة النظام والتنظيم في العمل لكانوا على تماسّ دائم إن لم يكن مع القيادة فمع أُولي الأمر منهم الذين يمتلكون الكفاءة العالية في وعي ساحة العمل وما يحيط بها، فيعرضون تلك الإشاعة عليهم أو أي أمر يخصّ أمن الأُمّة وخوفها قبل إشاعته لأعطوهم الجواب الصحيح ولحلّلوا لهم مغزى الكلام وتبيين مصدره ...وغير ذلك ممّا هو مناسب للردّ ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾، ويستنبطونه أي يستخرجون الحقّ ويميّزونه عن الباطل.

وأولي الأمر في هذا الخطاب له مصاديق كثيرة وليس كقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾(النساء:٥٩) باختصاصها بالأئمّة عليهم السلام التي ترسم منهج الطاعة في التشريع وتعيين مصادره؛ لأنّها ـ آية ردّوه ـ في مقام تأمين الأمن والخوف على الأمّة والمجتمع الإسلامي، والتنبيه على طريقة علاج حالة مرضيّة تستجدّ بين الحين والآخر إن لم نقل: إنّها مستمرّة الوجود بشكلها الواسع والمنتشر بين صفوف المسلمين، ولاستمرار أسلوب الإشاعات من قبل العدوّ الذي تعيشه الأمّة بين الحين والآخر، فلا ضير من التعدّي بأولي الأمر هنا من الأئمّة المعصومين عليهم السلام إلى العلماء العاملين من فقهاء الأمّة الإسلاميّة وأصحاب الإختصاص والكفاءات السائرون بخطّهم، وإنّ الآية وإن كانت نازلة بهم عليهم السلام إلّا أنّ الاختصاص خلاف الظاهر، وأنّ المورد لا يخصّص الوارد في هذه الآية بالخصوص مادام العلماء هم نوّاب الأئمّة عليهم السلام أجمعين، وأنّهم محور مركز المرجعيّة للأمّة.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ الله عيّر أقواماً بالإذاعة في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾. فإيّاكم والإذاعة»[١]. وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «قال الله تعالى: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ﴾، وقال عزّ وجلّ: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ﴾ فردّ أمر الناس إلى أولي الأمر منهم الذين أمر بطاعتهم والردّ إليهم»[٢]. وورد في (الدرّ المنثور) عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾ أنّه قال: أولي الفقه في الدين والعقل[٣].

---

(١) الكافي ٢: ٣٧١/٨.

(٢) وسائل الشيعة ٢٧: ٦٦/٣٣٢١٥.

(٣) الدرّ المنثور ٢: ١٨٦.

رابعاً: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

تعظيم شأن الأمّة الإسلاميّة بتذكيرها بأنّها تحت رعاية الله ومراقبته لها، وأنّ تسديده وحفظه مستمرّ لها، لا لحاجة منه إليها ولكنّه فضل منه ورحمة، فضل ورحمة حين شرّع الكتاب لكم، فضل ورحمة حين نظّم لكم مرجعيّتكم من الرسولﷺ والأئمّة الاثني عشر سلام الله عليهم أجمعين والعلماء من بعدهم، وهذه نعمة عظيمة وفضل كبير أن جعل مرجعيّة الأمّة هم هؤلاء، فضل ورحمة أن ينصر أولياءه من هذه الأمّة في كلّ زمان ومكان فيجعل بذلك تأثيرهم مستمرّ في قلوب الناس وأفكارهم، فضل ورحمة حين لم يترك التسديد والرعاية الخاصّة لضعيفي الإيمان من المسلمين وأغلبهم كذلك، ولولا هذا الفضل والرحمة لانحرف أكثر المسلمين عن الاستقامة الفكريّة والعمل، ولساروا في ركب شياطين الإنس والجنّ ولم يبقَ منهم إلّا القليل الذين اتّبعوا هذا المنهج السماوي وساروا عليه فكراً وعقيدةً وسلوكاً.

ورد عن الإمام الباقرؑ في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ أنّه قال: «فضل الله رسوله، ورحمته ولاية الأئمّة»[1].

خامساً: ﴿فَقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْساً وَأَشَدُّ تَنكِيلاً﴾.

عود على بدء بتكرار أمر القتال ستّ مرّات تلميحاً وتصريحاً في هذه الآيات القليلة السابقة ليعرف المؤمنون أهميّة موقعه في الإسلام، وهنا يعرض الأمر بالقتال وهو مصحوب بعوامل نفسيّة أكثر من ماديّة القتال وآليّاته التي لاتزيد المؤمنين إلّا

---

(١) تفسير العياشي١: ٢٦٠/٢٠٧.

قوّة وصموداً والعدو إلاّ خوفاً وتقهقراً، وعوامل القوّة النفسيّة في هذا الخطاب هي:

١ـ قوّة الأمر وشدّته الذي جاء بصيغة الأمر المفرد الذي يركّز تأثير الأمر عند المخاطب أكثر من صيغة الجمع ﴿فَقَـٰتِلْ﴾.

٢ـ ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ التي تشعره بعظمة خطواته نحو المعركة وهو ذاهب لنصرة الله ودينه وإعلاء كلمته، ولم يكن هناك هدف أسمى من هذا الهدف الذي يزرع في شخصيّة المقاتل السموّ والعلوّ.

٣ـ توجيه الأمر إلى نفس الرسولﷺ القدوة ومفترض الطاعة ليزرع الأولويّة عند المؤمنين من دون شكٍّ وترديد في التزامهم بالقتال والاهتمام به.

٤ـ أنّ الأمر جاء متفرعاً على ما بيّنه سابقاً من أهداف القتال مع وجود حالات مرضيّة التي لا تسقط الأمر، وهذا ما يجعل المقاتل يدخل المعركة وهو على وعي من الهدف وبعيداً عن اللجاجة؛ لما اطّلع عليه من تجربة السابقين وما وقعوا فيه من تخلّفات ولم يكن هناك ضرر إلّا على أنفسهم.

٥ـ أن يجعل كلّ فرد مؤمن وكأنّ الأمر بالقتال متوجّه إليه دون غيره، فهو لم يكلّف أحداً إلاّ نفسه، وهذا ما يزرع في القلوب اليقين والثبات والصلابة في المعركة ولم يهزّه ما قيل أو يقال؛ لأنّه هو الذي كلّف نفسه بالقتال، ولا يكلّف الإنسان نفسه إلّا بعد قناعة ويقين وهضم الفكرة والتكليف ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾.

٦ـ عمليّة التحريض هي الأخرى لها وقع نفسي على المؤمنين وعلى العدوّ، أمّا على المؤمنين فيزيدهم حماساً وهيجاناً، وأمّا على العدوّ فيزيدهم خوفاً وهم يسمعون عن المسلمين وهم مستعدّون لقتالهم ويحرّض بعضهم بعضاً ﴿وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

٧ـ التلويح بحتميّة الانتصار، ﴿عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ فعسى عندما

تصدر من الله تعني الحتميّة إذا كان الرجاء واقعاً في نفسه أي يريده، وإذا كان الرجاء في نفس المخاطب وهو الرسولﷺ فهنا الحتميّة كذلك لكونه الرسولﷺ، وإذا كان رجاء المؤمنين الذي يريدون أن يحصلوا عليه من الحرب فهنا النصر يتحقّق حتماً ولكن متوقّف على توفّر شروطه، وعلى جميع الاحتمالات يكون الانتصار هو المرجّح، فالإخبار به مسبقاً متعلّقاً على مشيئته له الأثر الكبير في التفاعل والحشد ورفع المعنويّات ممّا لا ينكر.

٨ـ التذكير بقوّة الله. فمادامت المعركة في سبيل الله فلابدّ من تذكير المؤمنين بصفات الله بصورة عامّة والتأكيد على صفاته التي لها علاقة بالمعونة وردع الأعداء، كقدرة الله وقوّته وشدّته وبطشه وولايته وتعذيبه وقهره وعزّته وعظمته ...وهذا ما يركّز عامل التوكّل عليه والارتباط به ويزيدهم عزيمة وقوّة ﴿وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡساً وَأَشَدُّ تَنكِيلاً﴾ فهو سبحانه أشدّ قوّة من الأعداء وأشدّ تعذيباً وتنكيلاً منهم عليهم.

ورد عن مرازم عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «إنّ الله كلّف رسول الله ما لم يكلّف به أحداً من خلقه، ثمّ كلّفه أن يخرج على الناس كلّهم وحده بنفسه، وإن لم يجد فئة تقاتل معه، ولم يكلّف هذا أحداً من خلقه قبله ولا بعده»، ثمّ تلا هذه الآية: «﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾»، ثمّ قال: «وجعل الله له أن يأخذ ما أخذ لنفسه ....»[١]. وعنهعليه السلام أيضاً: « لمّا نزلت على رسول اللهﷺ: ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾ قال: كان أشجع الناس مَن لاذ برسول اللهﷺ»[٢].

(١) الكافي ٨: ٢٧٤/٤١٤.
(٢) تفسير العيّاشي ١: ٢٦١/٢١٣.

﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتاً ۝ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيباً﴾ (النساء: ٨٥ـ٨٦).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآية؟

ج:

١ـ الكِفل: الحظّ والنصيب المساوي.

٢ـ المقيت: أـ القادر والحفيظ. ب ـ من القوت وهو الغذاء فهو المعطي والمديم لحياة الإنسان.

٣ـ التحيّة: الدعاء بالحياة وطول العمر.

٤ـ الحسيب: أـ الكافي. ب ـ كثير الحساب. جـ ـ الحفيظ والمراقب.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿مَّن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَـٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتاً﴾.

كلمة قصيرة جامعة لحركة الإنسان المؤمن الاجتماعيّة وعلاقته مع الناس، والشفاعة هنا تسير بالاتّجاهين:

الأوّل: المعنى العامّ للشفاعة، وهو المساهمة بأي عمل خير، فأيّة علاقة يصدر منها فعل فقد صار شريكاً وشفيعاً معها في الفعل، فكلّ فعل ينجزه غيرك وأنت

شريك فيه فلك عند الله نصيب فيه، والحياة الاجتماعيّة قائمة في حركتها على أساس التعاون بين أفرادها، فأغلب الأعمال قائمة على أساس المساهمة، كالموظّف والكاسب والفلّاح والحاكم والتابع والمتبوع والداعين لغيرهم بالأسحار والوكيل والنائب ....

وأيّ عمل لا يخلو إمّا أن يكون حسناً أو سيّئاً، والحسن كلّ فعل يدرك حسنه العقل ولم ينهَ عنه الشارع، والسيّئ مايدركه العقل أنّه سيئ وقد نهى عنه الشارع المقدّس.

إذن هناك طريقان للشفاعة والمشاركة في انجاز أعمال الآخرين والمساهمة معها، وعلى الإنسان أن يختار الطريق الحسن والصحيح منهما، وأن يراقب حركاته وسكناته في مشاركتها بعمل الخير لا غير، بعيداً عن العواطف والإغراءات والحياء التي توقع الإنسان في التهلكة، والإسلام يريد التعاون بين أفراد المجتمع والتحابب والتآخي، ولهذا يريد من الإنسان أن يشترك بالاتّجاه الواحد وهو الخير والحسن، وإذا سار بهذا الاتّجاه فبالإضافة إلى كون الفعل حسناً وفيه صالح وخير يلحقه الفضل الإلهي من أن يجعل له نصيب من ثواب تلك الحسنة التي اشترك في صنعها مع غيره، وأمّا مقدار النّصيب هل هو عشر أمثالها أو أكثر فهذا لا يعلمه إلاّ الله، فلو قدّمتَ نصيحة لأخيك وعمل بها وحصل على الخير الكثير بسبب نصيحتك فأنت شفيع معه في الأجر في كلّ حسنة يحصل عليها ذلك الأخ، والعكس صحيح فإنّك لو قدّمت لأخيك ما فيه سيّئة له بصورة العالِم العامد وقد عمل بها فكلّ سيّئة يعمل بها فأنت شفيع وشريك في تلك السيّئة، ولكن من رحمته تعالى من حيث الجزاء لا يحمّلك إلّا جزاء سيّئة وكفل مثلها هذا مع عدم إرادتك من السيّئة التأثير على الغير بشكله الواسع، وإلّا تتحمّل كلّ تبعات العمل السيّئ قال تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا

وَءَاثَـٰرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِيٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴾(يس:١٢)، وفي كلتا الحالتين الجزاء محفوظ عند الله؛ لأنّه هو المقيت والحفيظ والمقتدر فليكن الإنسان دقيقاً في خطواته وأقواله.

ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «مَن أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو دلَّ على خير أو أشار به فهو شريك، ومَن أمر بسوء أو دلَّ عليه أو أشار به فهو شريك»[١]. ورد عن الإمام الصادقﷺ أنّه قال: «مَن دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له، وقال له الملك: ولك مثلاه، فذلك النصيب»[٢].

الثاني: المعنى الخاصّ للشفاعة، وهو خصوص قضاء حاجة الناس. فيكون الخطاب يحثّ المؤمنين على قضاء حاجة الناس بما فضّل الله عليهم ورزقهم من الجاه أو العلم أو المال أو المركز الاجتماعي المؤثّر، وهذا النوع من الشفاعة يدخل جميع الأصعدة الاجتماعيّة والسياسيّة، فما من مجال في الحياة إلّا وفيه مشاكل، وما على المؤمن إلّا أن يكون دوره دور الشفيع في الخير والصلاح والسلام والأُلفة والمحبّة والجمع بين الأطراف المتخالفة، فلا يتّخذ الموقف المعاكس في أن يزرع الشقاق والتفرقة، فالشفاعة الحسنة هي المطلوبة شرعاً ووجداناً.

ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «إنّي أُوتى وأُسأل وتطلب إليّ الحاجة وأنتم عندي، فاشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على يدي نبيّه ما أحبّ»[٣]. وعنه أيضاً: «اشفعوا إليّ تؤجروا إنّي أُريد الأمر فأؤخّره حتّى تشفعوا إليّ فتؤجروا»[٤].

---

(١) وسائل الشيعة ١٦: ١٢٤/٢١١٤٧.

(٢) تفسير جوامع الجامع ١: ٤٢٤.

(٣) كنز العمال ٣: ٢٧٠/٦٤٩٥.

(٤) عيون المعبود ١٤: ٢٩.

وعنه أيضاً: «ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان»، قيل: وكيف ذلك؟ قال: «الشفاعة يحقن بها الدم وتجرّ بها المنفعة إلى آخر، ويدفع بها المكروه عن آخر»[1].

عن ابن عبّاس أنّه قال: إنّ زوج بريرة كان عبداً يقال له: مغيث، كأنّي أنظر إليه خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته، فقال النبيﷺ للعبّاس: «ألا تعجب من شدّة حبّ مغيث لبريرة وشدّة بغض بريرة مغيثاً». فقال لها النبيّﷺ: «لو راجعتيه فإنّه أبو ولدك»، فقالت: يا رسول الله، أتأمرني فأفعل؟ قال: «لا، إنّما أنا شفيع»[2].

وهناك الروايات الكثيرة التي تحكي عن فضل سعي المؤمن لقضاء حاجة أخيه المؤمن يطول المقام لذكرها.

• **السلام والمصافحة في الإسلام**

ثانياً: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيباً﴾.

مصداق من مصاديق الآية السابقة ومفردة من مفردات الشفاعة الحسنة في العمل الاجتماعي والعلاقة بين الأفراد ومراعاة حقوق الآخرين، وهي إذا حيّيتم بتحيّة وسلّم عليكم أحد أو مدّ يد المصافحة إليكم أو أي شيء آخر يدلّ على السلام والتحيّة المتعارفة في ذلك المجتمع، وإن كانت تحيّة الإسلام المحبّبة هي خصوص السلام، قال تعالى: ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ...﴾(يونس:١٠)، ﴿... فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾(النور:٦١)، وأداء التحيّة متروك للإنسان واختياره إن شاء سلّم وإن شاء لم يسلّم ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾، ولكنّ

---

(١) كشف الخفاء ١: ٤٥٥/١٥٣.

(٢) عوالي اللآلي ٣: ٢٨٤/٣٤٩.

الراجح في الإسلام هو السلام وجعله من المستحبّات التي يترتّب عليها الثواب في عالَم الجزاء.

وأمّا ردّ التحيّة وجوابها فهي الأهمّ في الإسلام وجعلها واجباً شرعاً ﴿فَحَيُّوا﴾. ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «السلام تطوّع والردّ فريضة»(١).

نعم، التخيير في كيفيّة الردّ الحسن ومقداره، فإن شاء ردّه بمثله من حيث لفظه أو بزيادة دالّة على حسنه، ولكنّ الزيادة بما تحسن التحيّة هي الأفضل والمحبّبة في الإسلام ولذلك قدّمها على المثل ﴿بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾. وكلّ سلام أو ردّه فهو محسوب حسابه عند الله من حيث ترتّب الثواب ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾. فالتحيّة حسنة وأجر اشترك فيه الطرفان فهي أحد مصاديق الشفاعة الحسنة وعليها فقس بقيّة الأعمال الحسنة.

ورد عن الحسن بن المنذر أنّه قال: سمعت أبا عبدالله ﷺ يقول: «مَن قال: السلام عليكم، فهي عشر حسنات، ومَن قال: السلام عليك ورحمة الله، فهي عشرون حسنة، ومَن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فهي ثلاثون حسنة»(٢).

س: مَن هم المسلّمون؟ اذكر ما ذكره القرآن في ذلك.

ج:

١ـ السلام تحيّة الله لعباده المؤمنين، قال تعالى: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ (يس:٥٨).

---

(١) وسائل الشيعة ١٢:٥٨/١٥٦٣٩.

(٢) وسائل الشيعة ١٢:٦٦/١٥٦٥٨.

٢ـ السلام تحيّة الله للأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَٰلَمِينَ﴾ (الصافات:٧٩)، ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ (الصافات:١٠٩)، ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ﴾ (الصافات:١٢٠)، ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾ (الصافات:١٣٠)، ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ (الصافات:١٨١).

٣ـ السلام تحيّة أهل الجنّة، قال تعالى: ﴿وَأُدْخِلَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ﴾ (إبراهيم:٢٣).

٤ـ السلام تحيّة المؤمنين في الحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَآءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ (الأنعام:٥٤).

٥ـ السلام تحيّة الملائكة وهم يلتقون مع الأنبياء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ﴾ (هود: ٦٩).

٦ـ السلام تحيّة المؤمنين لله، قال تعالى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُۥ سَلَٰمٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ (الأحزاب:٤٤).

٧ـ السلام تحيّة المؤمنين لنبيهم ﷺ، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ (الأحزاب:٥٦).

س: اذكر ما ذكرته السنّة عن التحيّة والسلام.

ج:

١ـ السلام عند الدخول إلى محلّ فيه حضور، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (النور:٢٧)، ما أخرجه الترمذي وابن داود، قال بعضهم: دخلت

على رسول الله ﷺ ولم أسلّم ولم أستأذن، فقال ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم وادخل»(١).

٢ـ السلام جزء الإيمان وطريق للتحابب، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنّة حتّى تؤمنوا، ولا تؤمنون حتّى تحابّوا، أفلا أدلّكم على عمل إذا فعلتموه تحاببتم»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «أفشوا السلام بينكم»(٢). وعنه أيضاً: «أولى الناس بالله ورسوله مَن بدأ بالسلام»(٣).

٣ـ السلام على أفراد الأُسرة وأنت تدخل بيتك، قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾(النور:٦١)، ورد عن جابر بن عبدالله الأنصاري أنّه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخلتم بيوتكم فسلّموا على أهلها، فإنّ الشيطان إذا سلّم أحدكم لم يدخل معه بيته».

٤ـ من أدب السلام، يعرضه الرسول ﷺ فيما ورد عنه أنّه قال: «يسلّم الراكب على الماشي، والماشي على القاعد، والقليل على الكثير، والصغير على الكبير»(٤)، وورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «إذا كان قوم في مجلس ثمّ سبق قوم فدخلوا فعلى الداخل أخيراً إذا دخل أن يسلّم عليهم»(٥).

٥ـ السلام كما يكون عند بداية اللقاء يكون عند خاتمته، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلّم، فإن بدا له أن يجلس فليجلس، فإذا

---

(١) سنن الترمذي ٤: ١٦٥/٢٨٥٣.

(٢) روضة الواعظين ٢: ٤١٨.

(٣) وسائل الشيعة ١٢: ٥٦/١٥٦٣٣.

(٤) المصنف ١٠: ٣٨٧.

(٥) الكافي ٢: ٦٤٧/٥.

قام فليسلّم، فإنّ الأوّل ليس أولى من الآخر»(١).

٦ـ السلام طريق من طرق كثرة الخير ورزق الله، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «أسبغ الوضوء يزد في عمرك، وسلّم على مَن لقيت من أُمّتي تكثر حسناتك، وإذا دخلت منزلك فسلّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك»(٢).

٧ـ السلام طريق من طرق منال محبّة الله، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ الله يحبّ إفشاء السلام»(٣).

٨ـ السلام يؤدّى جهراً وبصوت يسمع الآخرين، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إذا سلّم أحدكم فليجهر بسلامه ولا يقول: سلّمت فلم يردّوا عليّ، ولعلّه يكون قد سلّم ولم يسمعهم، فإذا ردّ أحدكم فليجهر بردّه، ولا يقول المسلّم: سلّمت فلم يردّوا عليّ»، ثمّ قال: «كان عليّ صلوات الله عليه يقول: لا تغضبوا ولا تُغضِبوا أفشوا السلام وأطيبوا الكلام وصلّوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنّة بسلام، ثمّ تلا قول الله تعالى: ﴿ٱلسَّلَٰمُ ٱلۡمُؤۡمِنُ ٱلۡمُهَيۡمِنُ﴾»(٤).

٩ـ السلام علامة التواضع ومن مكارم الأخلاق، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «من التواضع أن تسلّم على مَن لقيت»(٥).

١٠ـ كمال السلام بالمصافحة، وقُبلَة المسلمين المصافحة مع بشاشة الوجه، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إذا التقى المسلمان فتصافحا قسّمت بينهما سبعون مغفرة تسعة وستّون لأحسنهما بشراً»، وعنه أيضاً: «قبلة المسلم أخاه

---

(١) مستدرك الوسائل ٨: ٣٧٨/٩٧٢٧.

(٢) مسند أبي يعلى ٧: ١٩٧/٤١٨٣.

(٣) تحف العقول: ٣٠٠.

(٤) مشكاة الأنوار: ٣٤٥.

(٥) وسائل الشيعة ١٢: ٥٩/١٥٦٤٣.

المصافحة»(١)، وعنه أيضاً: «إذا تلاقى الرجلان فتصافحا تحاتّت ذنوبهما»(٢).

١١ـ لا تنسَ سلام المسجد وتحيّته وأنت تدخل إليه، فإنَّ للمسجد تحيّة وسلام بأداء ركعتين من الصلاة فيه، ورد عن أبي ذرٍّ أنّه قال: دخلت على رسول الله ﷺ وهو في المسجد جالس، فقال لي: «يا أباذر، إنَّ للمسجد تحيّة»، قلت: وما تحيّته؟ قال: «ركعتان تركعهما ....»(٣).

س: ماذا قالت السنّة في عدم التحيّة والسلام؟

ج:

١ـ تعجب الملائكة استنكاراً، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «الملائكة تعجب من المسلم يمرّ على مسلم فلا يسلّم عليه».

٢ـ لا تجيبوا مَن تكلّم قبل السلام، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «مَن بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه»(٤).

٣ـ لا تحيّة ابتدائيّة ولا سلام الإسلام مع اليهود والنصارى، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «لا تبتدئوا اليهود والنصارى بالسلام ...»(٥)، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «لا تبدؤوا أهل الكتاب بالتسليم، وإذا سلّموا عليكم فقولوا: وعليكم»(٦).

٤ـ عدم ردّ التحيّة يردّها ملائكة الله، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إذا مرّ الرجل

---

(١) كنز العمال ٩: ٢٥٣٤٥/١٣٠.

(٢) مستدرك الوسائل ٩: ١٠٢١٠/٦٣.

(٣) وسائل الشيعة ٥: ٦٤٦١/٢٤٧.

(٤) كشف الغمّة ١: ٥٧٥.

(٥) وسائل الشيعة ١٢: ١٥٦٩٤/٨٠.

(٦) وسائل الشيعة ١٢: ١٥٦٨٦/٧٧.

بالقوم فسلّم عليهم فردّوا عليه، كان له عليهم فضل درجة؛ لأنّه ذكّرهم السلام، وإن لم يردّوا عليه ردّ عليه من هو خير منهم وأطيب».

٥- عدم السلام من البخل، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ الله عزّ وجلّ قال: البخيل مَن بخل بالسلام»[١].

س: لماذا هذا الاهتمام بالسلام من قبل الإسلام؟

ج:

أنّ الإسلام هو دين السلام، والسلام هو شعيرة من شعائر الإسلام، ولم يقف الإسلام في جميع شعائره على إطلاقها فقط، بل إنّ لكلّ شعارٍ في الإسلام برنامجه العملي الذي يجعل كلّ المؤمنين يمارسون الشعار بصورة عمليّة. فالسلام شعار وبرنامجه العملي هو في استحباب التحيّة ووجوب ردّها، ويمارسه المؤمن عند نهاية كلّ صلاة حيث ينشر سلامه على النبي صلى الله عليه وآله وعلى ملائكته والصالحين من عباده، فهو يتعهّد يوميّاً أمام الله من خلال صلاته أن يكون مسالماً مع كلّ مفردة تبعث السلام في العالم الإنساني، وجاهدت وتجاهد من أجل إرساء السلام في العالم، فالسلام في الإسلام لا شعاراً ادّعائيّاً كما يدّعيه اليوم الإرهابيّون من دعاة السلام في العالم، ولا كما يفهمه بعض المسيحيّون من السلام بأنّه طريق استسلام وخنوع.

نعم، نحن سلم لمَن سالمنا وحرب لمَن حاربنا، والذي يحاربنا لا يريد السلام، بل لابدّ أن يكون كافراً أو منافقاً ومجرماً وفاسداً وفاسقاً فمحاربته تكون هي الأخرى من أجل السلام.

---

(١) وسائل الشيعة ١٢: ١٥٦٤٥/٥٩.

س: ما هي أقسام أداء التحيّة وردّها؟

ج:

ينقسم أداء التحيّة وردّها إلى قسمين:

١ـ الأداء والردّ اللفظي للتحيّة والسلام، وهو ما جرى عليه بحثنا.

٢ـ الأداء والردّ العملي للتحيّة والسلام، والمقصود به هو مجموع مكارم الأخلاق الحسنة التي يؤدّيها المؤمن إلى أخيه المؤمن، فهو نوع من مطابقة القول للعمل، فبعض الناس يسلّم على أخيه ويتمّ الردّ الجميل بينهما، ولكن من الناحية العمليّة أحدهما يكمن للآخر الحقد والبغضاء وكلّ ما يناقض السلام بينهما، والإسلام لم يترك هذه الوحدة من دون علاج عملي لها من خلال التأكيد على السلام والتحيّة العمليّة من خلال تقديم عمل الخير إليه والهديّة والمساعدة وكلّ مجال فيه تقارب وتحابب.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ أنّه قال: «السلام وغيره من عمل البرّ»[1]، وورد في الحديث: «أهدت جارية إلى الحسن بن عليّ عليه السلام بطاق ريحان، فقال لها: أنت حرّة لوجه الله، وحين قيل عن ذلك؟ قال: أدّبنا ربّنا الله تعالى فقال: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ وكان أحسن منها اعتاقها»[2].

---

(١) مستدرك الوسائل ٨: ٣٥٩/٩٦٦٥.

(٢) كشف الغمّة ٢: ٣١.

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا﴾ (النساء:٨٧).

س: ما هو التفسير المحتمل للآية؟

ج:

استراحة تأمّل بعد عرض العشرات من الأحكام المتعلّقة في دنيا الإنسان، تأمّل في أهمّ حقيقتين وأصلين من أصول الدين، الإله الواحد ويوم القيامة، وما دعوة الكتب والأنبياء والرسل جميعاً إلّا من أجل إثبات هذين الأصلين في عقول الناس، فهما دعامتا الفكر والعقيدة، فلنركّز عقيدة التوحيد في قلوبها وليتشرّب بها جميع وجودنا، ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ الخالق الرازق المحي المميت الحفيظ المتعالي النور .....ويقول الله بأنّه سوف يجمع جميع الناس في يوم واحد اسمه يوم القيامة، وأنّ وقوعه حتمي، ويؤكّد حتميّة وقوعه بثلاث علامات في هذا الخطاب هي:

١ـ الله يقسم، لام القسم (ليجمـ.....).

٢ـ الله يؤكّد قوله بنون التوكيد (ليجمعن ....).

٣ـ الله يخبرنا بأنّ يوم القيامة والجمع فيه ﴿لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾.

٤ـ الله يثبت نفسه أصدق الصادقين حديثاً ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا﴾ ولا يحتمل الكذب فيه الذي لا زمه التصديق بخبره ﴿لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾ فيثبت الوقوع الحتمي ليوم القيامة.

س: لماذا سمّي بيوم القيامة؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ لقيام الناس بأعمالهم في الدنيا فيقوم الحساب عليه، فالاثنان فعل، قال تعالى: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ (النساء:١٢٧)، ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ اللَّيْلِ ....﴾ (المزمل:٢٠)، ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ﴾ (البقرة: ٢٧٥).

٢ـ لقيام الناس من رقدتهم وقبورهم، قال تعالى: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ﴾ (الزمر:٦٨).

٣ـ لقيام الناس فيه وقوفاً، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (المطففين:٦).

٤ـ لقيام الساعة وابتدائها وشروعها، قال تعالى: في آيات كثيرة منها: ﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ﴾ (الروم:٥٥).

٥ـ لقيام كلّ شيء فيه على الحركة واليقظة بصورة مستمرّة، قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا﴾ (النبأ:٣٨)، ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (المطففين:٦).

٦ـ لقيام الكلّ إلى ربّ العالمين ولا شيء يشغل سمعهم ولا نظرهم ولا كلّ وجودهم إلّا لربّ العالمين، فالكلّ قائم لربّ العالمين، ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (المطففين:٦).

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً * وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً * إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً * سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَاناً مُّبِيناً﴾ (النساء:٨٨ـ٩١).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ أركس: قلب الشيء على وجهه.

٢ـ حصرت: ضاقت.

٣ـ الثقف: الحذق في إدراك الشيء وفعله، وإدراكه بالنظر أو الفكر.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

ثالثاً: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلاً﴾.

عودة أخرى إلى أجواء القتال، وعودة أخرى إلى التنبيه لبعض الأمراض التي تصيب العاملين،وهذا الخطاب يشير إلى أسوء حالة الاختلاف، تلك الحالة التي ينفصل فيها العاملون المؤمنون إلى شقّين متناحرين على شيء واضح الفساد ولا يستحقّ الاختلاف، فالله يستنكر هذه الحالة على المؤمنين بطرح سؤاله عليهم ﴿فَمَا لَكُمْ﴾ تصبحون فئتين بحيث أحدكما يرى قتال المنافقين والآخر لا يرى ذلك، أو فئة ترى ضرورة اشتراكهم في القتال وأُخرى ترى عكس ذلك، وكلّ فئة تدلي بدلوها مع وضوح فساد المنافقين.

ولم يرد الله أن يضرب باستنكاره هاتين الفئتين جميعاً، بل بما أنّ الفئتين من المؤمنين فلا يريد أن يظهر التجريح على أحدهما بالخصوص والتعيين، وهذا أدب الخطاب واحترام الآراء الذي يعلّمنا الله عليه، ولهذا جاء بذكر الفئتين من دون تعيين، ولكنّ الردع واضح في أنّه يقصد أحدها دون الأُخرى وهي تلك الفئة التي تريد مشاركة المنافقين وتميل إليهم، ولهذا يعلّل استنكاره بأنّ هؤلاء المنافقين لا ينفعون حيث الله رماهم بالضلالة بصورة منقلبين على رؤوسهم بسبب أعمالهم، بحيث لم يتركوا لأنفسهم طريقاً ينفذون من خلاله إلى الهداية فلا يعودون إلى الهداية؛ لعدم وجود سبب للوصول إليها، فلا تنفع إرادتكم وسعيكم وشفاعتكم وحسن ظنكم وتبريراتكم بجلب المنافقين إلى طريق الهداية، حيث وصلوا إلى قانون الختم ومَن شمله هذا القانون لا ينفع معه شيء.

هذا بالإضافة إلى ما مرّ من التوصيات والأوامر والنواهي التي ترسم للمؤمنين رفض العلاقة مع المنافقين والتقرّب إليهم التي مرّ ذكرها، فلا تطمعوا في حركتهم

ووجودهم، وهكذا أيها المؤمنون لا تختلفوا وتنقسموا من أجل بعض الدول المعروفة بظلمها ونفاقها وإرهابها والتي لا تريد الخير للإسلام ولا للمسلمين.

ثانياً: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۝ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ۝ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾.

إنّ هذه الشريحة من الناس الخارجة عن دائرة الإسلام لا تريد لكم الخير والنموّ والرقي، وهم حاقدون عليكم كلّ الحقد وحاسدون لكم، وعقولهم تتبنّى المنهج العلماني، وقلوبهم تحبّ الكفر وتعتقد به وتميل إليه، ويحبّوا أن تكفروا وتنفصلوا عن عالَم الغيب وعن دينكم لتكونوا أنتم وهم على حدّ سواء مشتركون في انفصالكم عن الدين والتديّن، فلا يريدوا لكم النموّ والتكامل، فلا تشاركوهم في أعمالكم ولا توزّعوا عليهم المسؤوليّات وتجعلوهم أولياء يأمرون وينهون في أي وظيفة من دوائر الأمر والنهي، فأساس علاقة المؤمنين مع الكفّار والمنافقين هو القتل والمقاتلة وعدم اللقاء ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾(التوبة:٧٣)، وإذا أردتم إثبات ذلك بأنفسكم في أنّهم على الضلال ولا ينفع معهم إلّا القتل فليهاجروا معكم في سبيل الله أو تأمروهم بالهجرة معكم؛ لتكشفوا صدق إيمانهم فسوف تروْنهم أنّهم لا يثبتون على إيمانهم

وعهدهم، بل يتولّون عنه معرضين، وإذا تولّوا وأعرضوا فإنّ ذلك يكشف أنّهم أصحاب غرض سيّئ ضدّكم فخذوهم واقبضوا عليهم واقتلوهم؛ لأنّهم ناقضون للعهد وأنّهم يخطّطون ضدّكم ليقتلوكم فبادروهم بالقتل ولاحقوهم بالقتل أين ما وجدتموهم.

وإذا لم تتحقّق شروط القتال معهم فأعرضوا عنهم ولا تقرّبوهم إلى مجتمعكم بحيث يكونون أولياء آمرين وناهين، ولا تشاركوهم في قتال وتطلبوا منهم النصرة ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾، فإنّ الفئة التي اختارت الضلال وهي مصرّة عليه وقد أركسهم الله في الضلال نتيجة كفرهم ونفاقهم فهؤلاء لا يطمئنّ بوجودهم معكم في جميع الأحوال، بل وجودهم وجوداً ضررياً. نعم، هناك مستثنيات لملاحقتهم وقتالهم، منها:

١ـ أن يلتجئوا إلى قوم كان بينكم وبينهم ميثاق وعهد بعدم المحاربة بينكم، أوأن لا يسلّم أحدكم الآخر من يلتجئ إليه، فهنا يكون الالتزام بالميثاق أهمّ ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾.

٢ـ ألّا يصدر من المنافقين تحرّش وقتال من الأصل، ولم يكن ذلك بداع الحبّ واحترام الرأي الآخر من قبلهم، بل لعادة عشائريّة أو لحالة عاطفيّة أو نفسيّة أو قناعة فكريّة بحيث يكره قتال المسلمين أو يضيق صدره ويتحرّج من أن يقاتل قومه وأبناء عشيرته وهم مع فئة المسلمين، فالنتيجة هو منافق لا يصدر منه أذى من وجوده بين المؤمنين ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾.

واعلموا أيّها المؤمنون: أنّ هذه الدروس التي يعرضها الله لكم من تجربة الماضين وكشف نقاط القوّة والضعف لدى المسلمين، وأمراض المجتمعات

والعاملين وخصوص الكافرين والمنافقين كلّها من أجل أن تأخذوا حذركم وتقوية أنفسكم، ولو شاء الله لم يذكرها ولم يكشف دقائق الأُمور لكم، وبالتالي تبقون تعيشون حياة السذاجة والنظرة السطحيّة ممّا يكون سبباً في تقوية عدوّكم فيتسلّطون عليكم ويقاتلوكم ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ﴾، فكونوا يقظين حذرين عارفين أعداءكم متوحّدين أقوياء وإلّا فإنّ الدنيا تخضع لأسبابها الطبيعيّة التي جعلها الله وأوجدها فيها، فالقوي يأخذ الضعيف، وبالتالي يتسلّطون عليكم ويقاتلونكم، فلا تستهينوا بوحدات القوّة والحذر التي يعرضها الله عليكم فهذا من فضله وواسع رحمته على المؤمنين.

٣ـ أن يكون المنافقون قد شكّلوا قوّة قتاليّة ضدّ المؤمنين، ولكن مع مرور الوقت قد سلّموا أنفسهم إلى المؤمنين لأيّ سبب من الأسباب وأرادوا نبذ القتال والعداوة بينكم وبينهم ﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾. فإذا رأيتم صدق المدّعي بأيّ طريق ينبغي تسلكونه لمعرفة ذلك كالتزامهم بالأشهر الحرم التي يحرّمون فيها القتال على أنفسهم مثلاً، فلا سبيل لمقاتلتهم ولم يكن قتالهم مأمورين به شرعاً ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾. فإنّ الإسلام يتحرّى أي فرصة سلام ليخضع لها لا جبناً وخوفاً ولكنّه دين السلام لا الاستسلام، ولهذا يوصي الله مرّات ومرّات باليقظة والحذر من العدوّ، فإنّ هؤلاء الذين ألقوا السلم واعتزلوا القتال فاعتزلتم قتالهم هذا لا يعني الترك وعدم مراقبة تحرّكاتهم ومعرفة أخبارهم ومتابعة عناصرهم، فإنّ الذي هو باقٍ على نهجه العلماني وسلوكه الإرهابي ضدّ المسلمين لا يستقرّ له قرار إلّا بالحرب وإشغال الساحة الإسلاميّة بالفتن، فإذا ألقى السلم واعتزل الحرب فهو انسحاب خدعة سارية ضمن خطّة الحرب والقتال ضدّ المسلمين، فلهذا تجده ألقى السلم في

سبيل تضميد الجراحات ولملمة الصف ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾، وهم يتحيّنون الفرص ضدّكم، ولهذا تجدهم يستغلّون ويشتركون مع أيّ تحرّك يقام ضدّكم من قبل أي عدوّ ﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾ واستعمل كلمة ﴿أُرْكِسُوا﴾ للاحتمالات التالية:

١ـ إمّا لكونه طريق ضلال وفتنة فالدخول إليه ركوس لا رفعة وشرفاً.

٢ـ إمّا لكونه طريقاً نتائجه فاشلة فلا يكون إلّا ركوساً وتقهقراً ورجوعاً.

٣ـ إمّا أنّهم مستعدّون أن يدخلوا أنفسهم بأيّ طريقة ذليلة مع صفوف أعدائكم ليقاتلوكم.

٤ـ إمّا لكونهم لا يرون في حياتهم إلّا قتالكم فهم لا يرون إلّا الفتنة طريقاً لهم.

٥ـ إمّا لكون الله أركسهم وختم على قلوبهم بسبب إصرارهم على الضلال، فليس لهم سبيل إلّا سبيل ما فيه الفتنة والضلال والانحراف ﴿وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾.

فالنتيجة إذا رأيتموهم مستمرّين على قتالكم ولم يكفّوا أيديهم عن أذاكم بأيّ نوع من الأذى ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا أَيْدِيَهُمْ﴾، فإنّ مثل هؤلاء لا تتساهلوا معهم، بل ليس لهم دواء إلّا طريق الشدّة ومحوهم من الوجود، وعليه لا تحترموا لهم كلمة ولا تبذلوا لهم عطفاً، ولا تجعلوا لهم حدوداً يأمنوا وجودهم وراءها، بل خذوهم من مأمنهم ولاحقوهم إلى مقرّاتهم وأماكن تواجدهم واقتلوهم أينما وجدتموهم وثقفتموهم ﴿فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾، فإذا لم يكن لكم عليهم سبيل شرعي لمحاربتهم في حالة سلمهم واعتزالهم عن حربكم ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾، ففي هذه الحالة من الاستمرار في الاعتداء

عليكم حاربوهم وقاتلوهم بأشد الطرق، وإنّ الله قد أذن لكم في ذلك وجعل لكم عليهم سلطاناً وأمراً بالقتال واضحاً وجوبه ومكرّراً ﴿وَأُوْلَـٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا﴾.

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «ومَن ترك الجهاد ألبسه الله ذلاً وفقراً في معيشته، ومحقاً في دينه، إنّ الله أعزّ أُمّتي بسنابك خيلها ومراكز رماحها»[1].

مركز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) عوالي اللآلي ٣:١٨٣/٤.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ۞ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَٰلِداً فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ (النساء: ٩٢-٩٤).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الخطأ: يراد منه هنا غير قاصد لقتل المؤمن.

٢ـ التحرير: من الحرّيّة، وهو هنا عتق رقبة.

٣ـ الرقبة: هي العنق، وقد استعملها الشارع في خصوص نفس المملوك لحنوّ رقبته لمملوكه دائماً.

٤ـ الدية: ما يعطى مقابل دم القتيل.

٥ـ الضرب: أ ـ الطبع. ب ـ السير.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلاَّ خَطَئاً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلاَّ أَن يَصَّدَّقُواْ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

﴿مَا﴾ نافية، أي لا ينبغي للمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن؛ لأنَّ مثل هذا القتل ظلم، والمؤمن لا يظلم لمقتضى إيمانه، فليس من شأنه قتل أخيه المؤمن، ﴿مَا﴾ تتضمّن معنى النهي، أي يحرم شرعاً أن يقتل المؤمن أخاه المؤمن.

(إلّا) أداة استثناء، وهو متّصل، فيكون المعنى أنّه لا حرمة على القتل إن كان خطأً. والخطأ ما كان غير مقصود قتله، كمن ضرب ابنه أدباً بضربة غير مبرحة فمات من ضربته، أو أراد في ساحة الحرب أن يقتل عدوّه فوقعت الضربة على المؤمن فقتلته .....

وفي جميع الأحوال مَن قتل أخاه المؤمن خطأً فيثبت عليه وجوب شرعي، وله ثلاث صور:

الأولى: إذا كان المقتول وأهله من المؤمنين، فهنا يجب عليه أمران هما:

١ـ الكفّارة، وهي عبارة عن التكفير عن الذنب وستره من قبل الله يوم القيامة، وهي حقّ الله غير قابلة للإسقاط، وهي تحتوي على وحدتين: عتق رقبة، وصيام شهرين متتابعين. وهاتان الوحدتان موضوعتان على وجه الترتّب، بمعنى أنَّ الواجب من الكفّارة هي واحدة وهي الأولى ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾، ولكن إذا عجز

عن الأولى جاء بالثانية ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ﴾، فالواجب هو عتق رقبة، أي نفس إنسان مملوكة عبد أو أمة، ويشترط فيها الإسلام لاشتراط الإيمان فيها ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، وهو أعمّ من الإيمان الخاصّ، فإن عجز عن ذلك إمّا للعجز عن شرائها أو لعدم وجودها كما هو زماننا، فيترشّح الوجوب على الحصّة الثانية من الكفّارة وهي صيام شهرين. ويشترط في شهرين أمور منها أن يكونا متتابعين ﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾، ويحصل التتابع ولو بصيام شهر كامل ويوم من الشهر الآخر، وإطلاق الشهر يراد منه الشهر الهلالي القمري.

٢ـ الدية، وهي حقّ مالي يثبت لأهل المقتول ـ وهم ورثته ـ له مقدار في الشرع، وهو: ألف دينار من الذهب، أو عشرة آلاف درهم من الفضّة، أو مائة من الإبل، أو مائتان من البقر، أو ألف من الشاة، أو مائتا حلّة يمانيّة ... تسلّم إليهم تامّة كاملة بما لا شكّ فيها﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾، وهي قابلة للإسقاط كلاً أو بعضاً من قبلهم، بل هو مستحبّ؛ لأنّ الإسقاط والعفو عن الدية معروف وخير لهم وهو معنى ﴿إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا﴾، ولا تسلّم الدية إذا كان هناك مانع في إرثهم كالكفر، والدية هنا تتحمّلها العاقلة وهم أقارب القاتل.

الثانية: أن يكون المقتول مؤمناً ولكن أهله من المحاربين، فهنا لا يثبت على القاتل إلّا تحرير رقبة إن وجدت ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾، ورد عن الإمام الصادق؈ في رجل مسلم كان في أرض الشرك فقتله المسلمون، ثمّ علم به الإمام بعده؟ أنّه قال: «يعتق مكانه رقبة مؤمنة، فذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ

مُؤْمِنٍ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾»[1].

الثالثة: أن يكون المقتول من أهل ميثاق وإن لم يكن مؤمناً، سواء كانوا أهل ذمّة أو لا، وسواء كان العهد مؤقّتاً أو دائماً لإطلاق اللفظ، فهنا يثبت على القاتل الدية والكفّارة، وقدّمت الدية على الكفّارة هنا لاحترام العهد والميثاق في الإسلام.

ثمّ إنّ تشريع الله بايجاب الكفّارة والدية هو: ﴿تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾ وهو رجوع الله على العباد بالفضل والرحمة، ورجوع الله له احتمالات منها:

١ـ على القاتل؛ لأنّ الكفّارة والدية تعتبر عاملاً تربويّاً ورادعاً له يحدّه من الوقوع بغيره، فهو طريق للتعمّق بالإحساس بالخطأ وتركيز أهميّة الدماء عند الله في نفس القاتل.

٢ـ على المسلم؛ لأنّ تشريع الكفّارة والدية بهذا المقدار الكبير تجعل الإنسان المسلم يعيش حالة الحذر الدائم للوقوع بقتل الإنسان ولو خطأً، فهو رادع قبل الوقوع بالخطأ وتحجيم مقدار وقوعه في المجتمع المسلم.

٣ـ أن يكون رجوعاً على أهل المقتول، فتكون الدية تسدّ أكثر الفراغ الذي تركه القتيل منهم.

٤ـ أن يكون رجوعاً للقاتل وأهله وأهل المقتول، فإنّ الدية تسدّ الغيض والحقد وتبقي الرضا فلا تنشأ عداوة بين الأهل من الطرفين ولا بغضاء.

هذا بالإضافة إلى كون الكفّارة والدية أمرين تعبدين؛ لأنّهما من أمر الله، فهو الأعلم بمصالح العباد وحكيم بالتشريع، فلا يشرّع إلاّ بما هو صالح وخير لهم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

---

(١) التهذيب ١٠: ٣١٦/١١٧٧.

ثانياً: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُّتَعَمِّداً فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَـٰلِداً فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾.

هذا هو القسم الثاني من القتل وهو قتل العمد، أي إذا قتل مسلم مسلماً وهو قاصد لقتله عمداً، فهنا عليه القود والقصاص والقتل كما قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾(المائدة:٤٥)، هذا بالإضافة إلى الحرمة الشرعيّة التي يحصل عليها القاتل، فإنّ قتل النفس المؤمنة من الكبائر، ﴿فَجَزَآؤُهُ﴾ من قبل الله مع هكذا قاتل هي كالتالي:

١ـ الخلود في جهنّم ﴿جَهَنَّمُ خَـٰلِداً فِيهَا﴾.

٢ـ يسير القاتل في الدنيا وهو تحت غضب الله ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ﴾؛ لأنّه ظالم.

٣ـ يسير القاتل وهو تحت لعنة الله وبعيداً عن رحمته ﴿وَلَعَنَهُ﴾؛ لأنّ القاتل لم يمتلك الرحمة حتّى يقرّبه الله من رحمته.

٤ـ أنّه مهدّد بالعذاب في الدنيا من قبل الله بعامل نفسي مضطرب، ملاحقة أهل المقتول له، أو يسقطه في تهلكة، أو هو عذاب خاصّ في الآخرة معدّ له ﴿وَأَعَدَّ لَهُ عَذَاباً عَظِيماً﴾. ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: «العمد كلّ ما اعتمد شيئاً فأصابه بحديدة أو بعصى أو بوكزة، فهذا كلّه عمد، والخطأ من اعتمد شيئاً وأصاب غيره»(١).

ثالثاً: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِناً تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.

---

(١) وسائل الشيعة ٢٩: ٣٦/٣٥٠٨٦.

خطاب توصية وموعظة وأمر إلى الذين آمنوا وهم يضربون ويسيرون في الأرض في سفر أو حضر في حالة سلم أو حرب في سبيل الله، والتقييد في سبيل الله، لأنّ حركة المؤمن في أيّ جهة هي مصبّ في سبيل الله لمقتضى إيمانه الذي يفرض عليه ذلك، ولكنّ القرائن التي يحويها الخطاب يراد من الضرب هو خصوص القتال؛ لأنّه يحكي عن ظاهرة قد أُصيب بها بعض المؤمنين الأوائل، وهي قبل بداية القتال والمنازلة يأتون بعض من أفراد العدوّ فيستسلمون للمسلمين وهم صادقون باستسلامهم ويعلنون إسلامهم إليهم، وكان هؤلاء البعض من المقاتلين المؤمنين لا يقبلون إسلامهم ويقولون لكلّ فرد يأتيهم بهذا النحو لست مؤمناً، وإنّ إسلامكم إسلام كاذب وكان لخوف أو طمع في البقاء أو خدعة، وقد يقتلونهم من غير علم الرسولﷺ، ولم يكن عدم قبول إسلامهم وقتلهم من أجل حذر أو أيّ غرض إيجابي، بل يقتلونهم وكأنّه من أجل الحصول على غنيمة قتلهم فهم يطلبون الدنيا من غير حقّ، ويردع الله عجلتهم هذه بأجوبته:

أوّلاً: أنّ هذا النوع من العجلة إذا كان من أجل الحصول فلا يمتّ إلى الله بصلة، بل هو حصول من عند أنفسكم وهو متعلّق بالدنيا؛ ولأنّه حصول من دون تروّ وأحتياط، بل بعجلة في الحكم على الآخرين، ولكن لو اخترتم ما عند الله لكان خيراً لكم وذلك للأسباب التالية:

١ـ من عند الله ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ﴾ وهذا يكفي في خيريّته من جميع الجهات.

٢ـ أنّ ما ترمون إليه هو مغنم واحد، وما عند الله ﴿مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ في الدنيا والآخرة مكتوبة لكم، وعملكم هذا يمنع وصول تلك المغانم إليكم.

٣ـ الغرض من عملكم هذا والدافع له لم يكن في سبيل الله، فالذي يتحرّك في سبيل الله ينظر إلى ماعند الله لا ما عند الناس وعرض الحياة الدنيا الذي لا قيمة له

أمام عطاء الله وأنّه زائل؛ لأنّه عرض لا حقيقة وجوهراً للبقاء، وعليه يجب عليكم التبيّن لمَن ألقى إليكم السلم فإن جنحوا له فاجنحوا له ولا ترفضوهم وتتصرّفوا معهم تصرّف الذي يريد عرض الحياة الدنيا.

ثانياً: أنّكم لا تنسون بداية إيمانكم، فإنّ بعضكم كان يهوديّاً أو نصرانيّاً أو منافقاً أو ضعيف الايمان، ثمّ صرتم بفضل الله ومنّه عليكم أن رسّخ الايمان بالإسلام في قلوبكم بعد إعلانه ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾.

وعليه يجب عليكم أن تتأنّوا وتتفحّصوا عن حقيقة إسلامهم الذي أعلنوه لكم ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ وقد كرّر الله هذه الكلمة لبيان أهمية التبيّن والتفحّص وأنّها هي مصبّ التوبيخ، واحذروا في مخالفة أمر الله لكم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.

في (تفسير القمّي) في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِناً ...﴾ أنّه قال: إنّها نزلت لمّا رجع رسول اللهﷺ من غزوة خيبر، وبعث أُسامة بن زيد في خيل إلى بعض قرى اليهود في ناحية فدك ليدعوهم إلى الإسلام، كان الرجل يقال له مرداس بن نبهك الفدكي في بعض القرى، فلمّا أحسّ بخيل رسول الله جمع أهله وماله في ناحية من الجبل، فأقبل يقول: لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله، فمرّ به أُسامة بن زيد فطعنه فقتله، فلمّا رجع إلى رسول اللهﷺ أخبره بذلك، فقال له رسول اللهﷺ: «قتلت رجلاً شهد ألاّ إله إلاّ الله وأنّي رسول الله؟!». فقال: يا رسول الله، إنّما قالها تعوّذاً من القتل، فقال رسول اللهﷺ: «هلّا كشفت الغطاء عن قلبه، ولا ما قال بلسانه قبلت، ولا ما كان في نفسه علمت». فحلف أُسامة بعد ذلك ألاّ يقاتل أحداً شهد ألاّ إله إلاّ الله وأنّ محمّداً رسول الله ...[(١)].

---

(١) تفسير القمّي ١٤٨:١.

﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا * دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا * إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا * إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا * فَأُوْلَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا * وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ (النساء: ٩٥ـ١٠٠).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الحيلة: ما يتوسّل بالخفيّ من الأمور للحصول على شيءٍ أو للتخلّص منه، وكثر استعمالها في الأمور المذمومة.

٢ـ المراغم: أـ ما يرغم به الأنف ويلصقه بالتراب الرقيق، ففيه دلالة على الذلّ والهوان للأعداء. ب ـ ما يوجب السخط والمنازعة والألم والمعاناة للمهاجر.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿لَّا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

تكرار آخر لمسألة القتال والجهاد في سبيل الله والحثّ عليه وبيان فضيلته من خلال بيان فضيلة المجاهدين عند الله، وما يعرضه الله في هذا الخطاب لم يكن غريباً على العقل والوجدان، حيث لا يكون القاعد عن حرب ومن دون امتلاك عذر من غير أصحاب الضرر والعاهة الذين يمتلكون العذر أن يتساووا مع الذين اشتركوا بالجهاد بأموالهم أو بأنفسهم أو بهما، فالمنصف لا يساوي بينهما، فكيف بالعادل الحكيم وهو الله سبحانه وتعالى، ولهذا نجد النتيجة طبيعيّة حيث ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ والتفضيل على نوعين هما:

١ـ ﴿دَرَجَةً﴾ هو درجة واحدة ولكن لم يعلم أحد نوعها ومقدارها إلّا هو، فالتنوين للتفخيم، نعم، القاعدون على خير ولهم حسناتهم على إيمانهم وعبادتهم وأن يعدهم بالجنّة كما وعد المجاهدين ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾، ولكنّ الحديث عن الدرجة فهم ليسوا سواء.

٢ـ ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وهذا مجهول آخر في العطاء العظيم للمجاهدين وتمييزه عن القاعدين، فلا يمكن للذهن أن يتصوّر لا الدرجة ولا الأجر العظيم، فإنّه أعلى من التصوّر، ولا ينال ذلك إلّا بالجهاد في سبيل الله، وكرّر عبارة ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ﴾ لاختلافه مع الدرجة فهو فضل آخر، وترك القيود في مَن هم المجاهدون والقاعدون لذكرها وبيانها في المقطع الأوّل

من الخطاب.

٣ـ ﴿دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

هنا في الدرجات عدّة احتمالات:

الأوّل: هناك درجات قد تكون للمجاهد الواحد فعطاؤه مفتوح لا يقتصر على درجة بل درجات، فهي ترقٍّ من الدرجة إلى الدرجات.

الثاني: هناك درجات للمجاهدين، أي فهم الآخرون لم يكونوا سواء وإن حازوا على الدرجة الأُولى، ولكن هناك درجات أعلى يحصل عليها المجاهدون كُلّ حسب ما قدّمه من نوعيّة العمل وعدده.

الثالث: أن تكون الدرجة الأُولى التي فضّل الله بها المجاهدين على القاعدين هي درجة معنويّة وهي درجة القرب منه سبحانه وتعالى، وأمّا الدرجات فهي درجات الجنّة.

الرابع: أن تكون هذه الدرجات هي ضمن الدرجة الأُولى وتوضيح لها بأنّها متكوّنة من درجات.

الخامس: أن تكون الدرجة الأُولى هي تفضيل المجاهدين على القاعدين من أُولي الضرر، وأمّا الدرجات فهي تفضيل المجاهدين على القاعدين من غير أُولي الضرر.

السادس: أن تكون المغفرة درجة فهي درجة المغفرة، والرحمة درجة أُخرى فهي درجة الرحمة.

السابع: أن تكون هذه الدرجات أو بعضها مركّبة من المغفرة والرحمة، أي لا تنال إلّا بالطهارة الكاملة والمغفرة وإزالة أي حاجب يحجب عن الوصول إليها، ولا يمكن ذلك إلّا برحمة الله، وسوف يحصل ذلك للمجاهدين؛ لأنّ الله غفور رحيم

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

ثانياً: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّـٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً * إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً * فَأُوْلَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوّاً غَفُوراً﴾.

التوفي حفظ الشيء بعد أخذه بتمامه، وهو كناية عن الموت؛ لأنّه أخذ للأرواح وحفظها بتمامها، وقد نسب التوفّي إلى الملائكة مع أنّ الله هو الذي يتوفّى الأنفس حين موتها؛ لأنّ الملائكة هم المباشرون لأمر الله، وقد مرّ ذكر تفصيل ذلك في مبحث الموت فراجع.

فهناك شريحة من المؤمنين لم تجد لها مشاركة في فعالية من فعاليات الساحة الإسلاميّة، ولم تجد لها مشاركة في أيّ عمل نوعي يقدّم الأمّة وينصر الدين من قتال أو هجرة أو تبليغ أو إقامة شعائر الله، وإنّ من هذه الأعمال فيها واجب شرعي فهم لم يمتثلوه، ومنهم مَن يشترك بمحاربة المؤمنين مع الظالمين، فالجميع أصبحوا بذلك ظالمي أنفسهم؛ لأنّهم سوف يدخلوها في حساب عسير بسبب تخلّفهم عن أمّهات الواجبات الشرعيّة أو ارتكابهم لأمّهات المحرّمات، وهو مشاركتهم مع الظالمين وتقويته، وهؤلاء في حال حلول آجالهم وقبض أرواحهم تسألهم الملائكة ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾ أيّ شغل شغلكم عن المشاركة في أوامر الله وفيمَ كنتم مشغولين عنها، أو هو تقرير وليس بسؤال أي كنتم بعيدين عن امتثال الأوامر الإلهيّة ومتخلّفين عنها فعلاً، فهو نوع توبيخ وتقريع؛ لأنّ (ما) الاستفهاميّة المجرورة تحذف عنها الألف للتفرقة بين (ما) الاستفهاميّة والخبريّة وتنزيلها مع ما قبلها بمنزلة الكلمة الواحدة.

فيجيب هؤلاء المتخلّفون الملائكة ويقدّموا اعتذارهم لهم عن تقصيرهم أو انحرافهم بسبب بقائهم في بلاد الشرك والظلم والركون إليهم، فيقولون بأنّنا كنّا مستضعفين في الأرض، حيث الظالم ظلمنا في بلادنا فلا نقدر على التحرّك، وسلب منّا إرادتنا ومنع عنّا حريّتنا فصرنا لا نقدر على شيء حتّى وصلنا إلى هذه المرحلة من الاستضعاف والقهر، وهذا هو سبب تخلّفنا عن الكثير من الواجبات.

إذن هناك علم بالتقصير واعتراف به إلّا أنّهم أسندوه إلى سببه المباشر دون مسبّبه، فتجيبهم الملائكة بجواب الله وتقول لهم وتنكر عليهم عذرهم وتوبّخهم، بأنّه ألم تكن أرض الله واسعة، وفيها طرق ومناطق مختلفة للعيش والعمل الإسلامي فيها؟! فلِمَ لم تهاجروا إليها؟ فأنتم الذين ألزمتم أنفسكم بالبقاء على أرضكم ورضيتم لأنفسكم الذلّ والهوان، وأنتم الذين فضّلتم هذا النوع من الحياة على حياة المشاركة مع المهاجرين وأنصار الإسلام، وأنتم الذين فضّلتم رخاء العيش الذليل للحفاظ على أموالكم أو جاهكم أو مناصبكم على مشقّة عزّة الجهاد وحفظ الدين، وأنتم الذين تمسّكتم بأرضكم ومسقط رأسكم وطبيعة عيشكم الاجتماعي، وغيرها من الأمور التي تميل نفوسكم إليها ففضّلتم البقاء والحفاظ عليها حتّى لو كانت تحرفكم عن الدين والاهتمام به، فإنّ الذي يعرف هذه السعة من الأرض لا يلزم نفسه بشبر منها، وإنّ الذي تغلق عليه أبواب وطنه فليخرج من منافذه، فإنّ الذين تركوا الهجرة وقد سبّب لهم الترك التهاون في الأحكام والعبادات لا الصمود عليها والثبات، فإنّ عذرهم بأنّنا كنّا تحت وطأة الظلم وصرنا مستضعفين لن ينفعهم شيئاً عند الله ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾ فبأس المصير مصيرهم حيث مأواهم نار جهنّم؛ لأنّه مصير سيئ، حيث تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإصلاح أنفسهم ومحاربة الظالم وعدم الهجرة وعدم المشاركة في الجهاد.

فالاستضعاف ادّعاء منهم إليه وليست حالة صادقة. نعم، الحالة الصادقة للاستضعاف للذين يعجزهم الخروج فعلاً من العجزة من الرجال أو الأطفال أو النساء فهؤلاء لا يستطيعون الخروج، أو أولئك الذين يرفضون الحياة مع الظالمين ومتحمّسون للدين والتديّن ويرون ضرورة الخروج لنصرة الدين من الخارج، ولكن لا يجدون طريقة يحتالون من خلالها للخروج، حيث كلّما حاولوا محاولة فشلوا فلا يهتدون سبيلاً لخروجهم، أو أنّهم لا يمتلكون المال أصلاً ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾(التوبة:٩١).

فهؤلاء هم المستضعفون حقّاً، وهؤلاء مستثنون من المصير السيئ الذي سينال أدعياء الاستضعاف ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾ فالاستثناء (إلّا) منقطع، وإنّ مثل هؤلاء المستضعفون حقّاً هم مرجون إلى علم الله وحسابه، فإن كانوا على الاستقامة وكان لهم تبريرهم وعذرهم الحقيقي إلّا أنّهم قد لا يخلو بعضهم عن التقصير فالله سيعفو عنهم؛ لأنّه هو العفو الغفور ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُوراً﴾، وفيه صعوبة الحصول على العفو والغفران ﴿عَسَى﴾، فإنّ أمر ترك الهجرة لم يكن بالشيء الهيّن على الله، فلابدّ للمستضعف أن يحرّك نفسه للهجرة وأن يكون لسانه مع الهجرة والمهاجرين، فإن عجز فعند ذلك يشمله العفو الإلهي.

ورد في (تفسير العيّاشي) عن الإمام الصادق عليه السلام في قوله: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلاً﴾ أنّه قال: «لا يستطيعون سبيل أهل الحقّ فيدخلون فيه، ولا يستطيعون حيلة أهل النصب فينصبون ـ قال: ـ هؤلاء يدخلون الجنّة بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي نهى الله

عنها، ولا ينالون منازل الأبرار»(١).

﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَماً كَثِيراً وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

إنّ الذي تكون الهجرة عليه واجبة، ويقرّر الهجرة في سبيل الله ويريدها جدّاً ويسعى لها سعيها فسيجد له طرقاً وتحصل له حالات وهي ما بين المراغم والسعة، أي ستحصل له صعوبات قد تجلب له الإهانة وما تجلب له السخط وعدم الراحة من التعب أو الموت للقريب منه أو الجوع أو العطش أو الدفاع عن النفس أو الخوف أو الغربة وغيرها من متوقّعات مخالفة قانون بلاده وما يسبّبه طريق الهجرة،فإذن هناك مراغم كثيرة ومتوقّعة الحصول وهو سائر في الأرض ﴿يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَماً كَثِيراً﴾، وسيجد هناك سعة وراحة في طريق هجرته من أهل يرحّبون به، أو أهل يحتضنونه لمعاشه، أو يؤيّدونه لأفكاره أو ينصرونه على عدوّه، فيحصل على حريّة تحرّكه ونشاطه الديني يرغم من خلاله أنف العدو.

نعم، بما أنّ الهجرة هي مخالفة لقانون ظالم وملاحقة من قبل ظالم وقطع طريق قد يقصر أو يطول وقد يكون معيناً لجهة وقد لا يكون معيناً للاضطرار، وقد يفلح في تلقّي الغرباء له وقد لا يفلح ...

وبهذا وغيره يكون بالحساب الطبيعي أنّ احتمال المكاره والمراغم أكثر من احتمال السعة، ولهذا جاء بقيد الكثيرة في المراغم وافراد السعة وتنكيرها ومن دون ذكر قيد آخر يدلّ على تأكيدها وعظمتها وسعتها الواسعة وإن كانت هي سعة

---

(١) تفسير العياشي ١:٢٦٨/٢٤٥.

بنفسها، فتوقّع المشقّة في الهجرة أكثر من غيرها، ولهذا جعل الله الثواب العظيم عليها، بل جعل الله للمهاجر في سبيل الله ونصرة رسولهﷺ شخصاً ورسالةً ومنهجاً وقد أدركه الموت لأيّ سبب من أسبابه سواء كان في بداية الطريق أو وسطه أو نهايته ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ﴾ فقد حصل على ثواب المهاجر بمقدار لا يعلمه إلاّ الله؛ لأنّ تقديره وحسابه قد وقع على الله لا على ما قدّمه المهاجر من العمل، بل على العمل الذي قدّمه بحيث بسببه تلبّس بالهجرة وأصبح به من المهاجرين ﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾، وإذا كان المهاجر الذي توفّي يمتلك بعض المعاصي ويحتاج إلى تطهير منها ﴿وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

ورد عن أميرالمؤمنينؑ أنّه قال: «مَن مات في سبيل الله فهو ضامن على الله أن يدخله الجنّة؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ﴾»(١).

ذكرنا موارد الهجرة في مبحث الهجرة والجهاد المجلّد الرابع.

س: في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ استعمل صيغة ﴿تَوَفَّاهُمُ﴾ دون تتوفّاهم مع أنّه لا فرق بين الصيغتين؟ اذكر المحتمل من الجواب على ذلك.

ج:

أنّ في الحالات التي تستعمل فيها الصيغة المقطوعة ﴿تَوَفَّاهُمُ﴾ بدلاً عن الصيغة الطبيعيّة التامّة لها (تتوفّاهم) من دون حصول خلل في معنى تعني انقطاع معنى الفعل أي عدم استمراره، فليس كلّ مَن توفّاهم الملائكة يسألونهم هذا

(١) النهاية في غريب الحديث ٣: ١٠٢.

السؤال، بل هذا النوع من التوفّي المصحوب بالسؤال حالة خاصّة ولشريحة معيّنة لا هي حالة مستمرّة، فهي مثل قوله تعالى: ﴿تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا...﴾ (القدر: ٤).

ورد عن ابن عبّاس أنّه قال: «إنّ أناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثّرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ، فيأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾»[1].

س: اذكر مصاديق المستضعفين حسب ما ورد في الأخبار.

ج:

١ـ أصحاب العقول القاصرة الذين لا يميّزون بين الحقّ والباطل، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عندما سئل عن المستضعفين أنّه قال: «هو الذي لا يستطيع حيلة إلى الكفر فيكفر ولا يهتدي سبيلاً إلى الإيمان، لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر، منهم الصبيان، ومَن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم»[2].

٢ـ الذي لا يعرف سورة من القرآن، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عندما سئل عن المستضعف أنّه قال: «مَن لا يحسن سورة من القرآن، وقد خلقه الله عزّ وجلّ خلقة ما ينبغي لأحد ألّا يحسن»[3].

٣ـ الذي يحسن الظنّ في الجميع وهو الأبله، ورد عن الإمام الباقر عليه السلام عندما سأله سليمان بن خالد عن المستضعف أنّه قال: «البلهاء في خدرها، والخادم، تقول

---

(١) صحيح البخاري ١٨٣:٥.

(٢) تفسير القمي ١٤٩:١.

(٣) معاني الأخبار: ٢٠٢/٧.

لها: صلّي، فتصلّي لا تدري إلاّ ما قلت لها، والكبير الفاني والصبي الصغير، هؤلاء المستضعفون، فأمّا رجل شديد العنق جدل خصم يتولّى الشراء والبيع لا تستطيع أن تعينه في شيء، تقول: هذا مستضعف؟! لا ولا كرامة»(١).

٤ـ مَن لا يعرف سبب اختلاف عقائد الناس، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «مَن عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف»(٢).

٥ـ هم أهل الولاية العامّة، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عندما سأله حمران عن قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ أنّه قال: «هم أهل الولاية»، فقلت: أي ولاية؟ فقال: «أمّا إنّها ليست بولاية الدين، ولكنّها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفّار، وهم المرجون لأمر الله»(٣).

٦ـ الجاهل بالحجج لعدم وعيه لها أو لعدم وصولها، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «والهجرة قائمة على حدّها الأوّل ما كان لله في أهل الأرض حاجة من مستسرّ الأمّة ومعلنها، لا يقع اسم الهجرة على أحد بمعرفة الحجّة في الأرض، فمَن عرفها وأقرّ بها فهو مهاجر، ولا يقع اسم الاستضعاف على مَن بلغته الحجّة فسمعتها أُذنه ووعاها قلبه»(٤).

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عندما سئل عن المستضعفين مَن هم؟ أنّه قال: «شبيهاً بالفزع، فتركتم أحداً يكون مستضعفاً، وأين المستضعفون؟! فوالله لقد مشى بأمركم هذا العواتق إلى العواتق في خدورهنّ، وتحدّث به السقايات في

---

(١) تفسير العياشي ١: ٢٥١/٢٧٠.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٤٤/٢٦٨.

(٣) وسائل الشيعة ٢٠: ٢٦٣٣٨/٥٥٧.

(٤) نهج البلاغة ٢: ١٨٩/١٢٩.

طريق المدينة»[١].

٧ـ مَن كان مع المخالفين ولم ينصب لأهل الحقّ عداوة، ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «إنّ المستضعفين ضروب يخالف بعضهم بعضاً، ومَن لم يكن من أهل القبلة ناصباً، فهو مستضعف»[٢].

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

(١) الكافي ٢: ٤٠٤/٤.

(٢) معاني الأخبار: ٢٠٠/١.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا * وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا * فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا * وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (النساء: ١٠١ـ١٠٤).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ القصر: هو حذف من بعض الشيء الكامل وجعلته قصيراً.

٢ـ المهين: ١ـ المستخفّ به فيذمّ به. ٢ـ الضعيف.

٣ـ الموقوت: من الوقت ويراد منه هنا هو الفرض أو الثبات.

٤ـ الإهانة: التنكيل والإذلال.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾.

قد مرّ معنى الضرب في الأرض، وهي كناية عن السفر؛ لأنّ سفر الأوائل كان مشياً على الأقدام أو راكبين على حيوان، فهم في جميع الأحوال يقطعون المسافات بضرب الأرض بالأرجل، وفيه دلالة على إرادة ضرب الأرض وقصد السفر واختياره، والضرب قد جاء مطلق وهذا يعني شموله لأي أنواع الضرب والسفر إلّا ما خرج بالدليل كسفر المعصية، وجاء خطاب ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ مطلقاً فيشمل السفر جوّاً أو بحراً أو برّاً، لأنّ الجميع أنحاء للأرض، والخطاب يرفع الإثم عن الذين يصلّون قصراً في أثناء سفرهم، والقصر وإن جاء مطلقاً إلاّ أنّه هو تحوّل حكم الصلاة الرباعيّة الواجبة اليوميّة إلى ثنائيّة، ونفي الجناح وإن كان لنفي توهّم الحظر إلاّ أنّه لا ينافي وجوب التقصير كما هو واضح، وأنّه أعمّ من الرخصة وأنّه لرفع توهّم المعصية في قصر الصلاة أثناء السفر، وإنّ القصر في الصلاة عزيمة، فإنّ رفع الجناح هنا في حالة التشريع، وقد أوجبته السنّة في مطلق السفر إذا استقرّت شروطه.

ورد عن زرارة ومحمّد بن مسلم أنّهما قالا: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر، كيف هي وكم هي؟ فقال: «إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾، فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر». قالا: قلنا إنّما قال الله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ ولم يقل: افعلوا، فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟ فقال عليه السلام: «أوليس قد قال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا

جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ألا ترون أنَّ الطواف بهما واجب مفروض، لأنَّ الله عزَّ وجلَّ ذكره في كتابه، وصنعه نبيّه ﷺ، وكذا التقصير في السفر صنعه نبيّه ﷺ، وذكره الله في كتابه»، قالا: قلنا: فمَن صلّى من الصلاة أربعاً، أيعيد أم لا؟ قال ﷺ: «إن كان قد قرئت عليه آية التقصير وفسّرت له فصلّى أربعاً أعاد، وإن لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه، والصلاة كلّها في السفر الفريضة ركعتان كلّ صلاة إلاّ المغرب، فإنّها ثلاث ليس فيها تقصير، تركها رسول الله ﷺ في السفر والحضر ثلاث ركعات .....»(١).

ورد عن الإمام الصادق ﷺ أنّه قال: «الصلاة في السفر ركعتان ليس قبلهما ولا بعدهما شيء إلاّ المغرب»(٢).

س: قالوا: (إنَّ حكم التقصير معلّق على الخوف، والخطاب جملة شرطيّة مفهومها إذا انتفى الشرط ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ ينتفي الجزاء وهو الحكم بالتقصير ﴿أَن تَقْصُرُوا۟﴾، ونحن اليوم لا نعيش الخوف بالسفر فلا قصر في الصلاة). ما هي المحتملات في جوابكم على هذا القول؟

ج:

أنَّ مفهوم الشرط كمنطوقه حجّة، ولكن في الأخذ بمفهوم الشرط شروطاً منها: أن يكون الشرط علّة تامّة ومنحصرة للجزاء فيكون المفهوم حجّة، وفي المقام وهذا الخطاب ليس كذلك، فإنّه يبيّن أحد أسباب القصر وأهمّ أفراده وهو الخوف، حيث

---

(١) الفقيه ١: ٤٣٤/١٢٦٥.

(٢) الكافي ٣: ٤٣٩/٣.

الفرد الغالب في السفر عند الأوائل يعني الخوف والوداع والوصيّة. فـ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ قيد للغالب لا علّة منحصرة حتّى تدلّ على الانتفاء عند الانتفاء.

هذا مع أنّ الخطاب بيان لحصّة خاصّة من الخوف وهو الخوف من العدوّ الكافر ﴿...أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾. فتكون تمهيداً لبيان حكم الصلاة فيه وكيفيّتها في الآية التالية. فانحصار علّة التقصير بصلاة المسافر بالخوف يحتاج إلى دليل ولا دليل عليه. بل الدليل على عكسه في السنّة.

ورد في (الدرّ المنثور): أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وابن الجارود وابن خزيمة والطحاوي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحّاس في ناسخه وابن حبّان عن يعلى بن أُميّة أنّه قال: سألت عمر بن الخطّاب. قلت: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ما بالنا نقصّر وقد أمن الناس؟ فقال لي عمر: عجبت ممّا عجبت منه. فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك؟ فقال ﷺ: «تلك صدقة تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»[1].

ثانياً: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾.

هذا شروع في تشريع صلاة الخوف من العدوّ وهم أحدهما مقابل الآخر أو قريب منه بحيث يخاف منهم المباغتة في الهجوم على المسلمين فيقعون ويبتلون بما هو مكروه لهم. والخطاب وإن كان للرسول ﷺ إلاّ أنّه أخذ كمثال بصفته إماماً

---

(١) الدرّ المنثور ٢: ٢٠٩.

للمسلمين فلا تنحصر صلاة الخوف بوجود الرسول ﷺ، بل هي سارية المفعول في أيّ وقت توفّرت شروطها التي من جملتها:

١ـ الخوف من العدوّ فهي في ساحة القتال أو قريب منها بحيث يخاف منه الهجوم المباغت الذي يستدعي الحذر والاستعداد الكامل وعدم الغفلة عنه بالدقائق وأنّ الأسلحة محمولة استعداداً لأيّ هجوم محتمل من قبل العدوّ.

٢ـ أن تكون الصلاة جماعة ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ﴾.

٣ـ أن يكون قتال المسلمين مع العدوّ الكافر أو الظالم من أجل الدين والإسلام لا قتال بين فئتين لقضايا شخصيّة أو نزاع قبلي.

٤ـ أن يكون عدد المقاتلين المسلمين قابلاً لأن ينقسموا إلى طائفتين ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ أي اقسمهم إلى طائفتين، وتصدق الطائفة على شخص واحد، فتكون الطائفتان شخصين من غير الإمام، فيكون أقلّ الجمع ثلاثة مع الإمام.

٥ـ أن تقيم الطائفة الأُولى الصلاة مع الإمام جماعة.

٦ـ أن تكون وظيفة الطائفة الثانية هي الحراسة والمحافظة عليهم من العدوّ ﴿فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ﴾: وذكر أمر السجود دون بقيّة أفعال الصلاة؛ لأنّ المصلّين في حالة سجودهم لا يرون أمامهم فيصير الاتّكال على الطائفة الثانية تامّاً في أداء وظيفتهم وهي الحراسة.

٧ـ أخذ الأسلحة وحملها من قبل الفئة الأُولى وهي تؤدّي صلاتها ﴿وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ﴾، والتنبيه على أخذ السلاح في هذه الحالة والأمر به لكون حمل السلاح في الصلاة في الحالات الطبيعيّة التي لا خوف فيها ولا قتال منهياً عنه، ولهذا احتاج إلى أمر خاص بحمله أثناء مثل هذه الصلاة، كما أنّ الجميع

مأمورون بحمل السلاح وأن يأخذوا أسلحتهم للحالة الضروريّة البيّنة.

٨ـ أن يكون هجوم العدوّ في هذه الفترة أمراً إحتمالياً، وأمّا إذا كان يقيناً في أنّه سيهجم في هذه الدقائق بالخصوص فلا مجال لمثل هذه الصلاة.

٩ـ أن تكون قصراً، ورد عن زرارة أنّه قال: سألت أبا جعفرعليه السلام عن صلاة الخوف وصلاة السفر، تقصران جميعاً؟ قال: «نعم، وصلاة الخوف أحقّ أن تقصّر من صلاة السفر، فإنّ السفر ليس فيه خوف»[1].

وأمّا كيفيّة تأديتها، فهي في قوله: ﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ وهنا يوجد احتمالان:

١ـ أنّها كصلاة الجماعة العاديّة، وهي أن تصلّي طائفة مع الإمام ركعتين حتّى تنتهي، ثمّ تأتي الطائفة الثانية للصلاة وتأخذ الأُولى مكانها في الحراسة ﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ فالسلاح يؤخذ من أجل الحذر، فالسلاح من دون حذر ويقظة لا قيمة له، فإنّ الأمر إرشادي، فيصلّي الإمام بالطائفة الثانية، فيكون الإمام قد صلّى زيادة فهي نافلة بالنسبة إليه وواجبة بالنسبة إليهم، وقد صلّى الرسول صلى الله عليه وآله بهذه الكيفيّة في منطقة بطن النخل.

٢ـ صلاة ذات الرقاع، حيث صلّى الرسول صلى الله عليه وآله صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع قرب نجد، وكانت كيفيّتها هي أن صلّى الرسول صلى الله عليه وآله بالطائفة الأُولى بحيث كمل الركعة الأُولى ثمّ بقي على جلسته وقد قامت الطائفة الأُولى للركعة الثانية منفردة، حتّى انتهت من صلاتها ركعتين، قام الرسول صلى الله عليه وآله لركعته الثانية، فالتحقت به الطائفة الثانية فصلّت معه ركعة فسلّم الرسول صلى الله عليه وآله من صلاته

---

(١) التهذيب ٣: ٩٢١/٣٠٢.

ونهضت الطائفة الثانية لإكمال الركعة الثانية منفردة، ثمّ التسليم. ومثلها في صلاة المغرب، حيث تلتحق كلّ طائفة مع الإمام إمّا بركعة أو ركعتين.

وهذه الكيفيّة هي الأشهر وقد وردت فيها روايات كثيرة، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «صلّى رسول اللهصلى الله عليه وآله بأصحابه في غزوة ذات الرقاع صلاة الخوف، ففرّق أصحابه فرقتين، أقام فرقة بإزاء العدوّ، وفرقة خلفه، فكبّر وكبّروا، فقرأ وانصتوا، فركع وركعوا، فسجد وسجدوا، ثمّ استمرّ رسول اللهصلى الله عليه وآله قائماً وصلّوا لأنفسهم ركعة ثمّ سلّم بعضهم على بعض، ثمّ خرجوا إلى أصحابهم، فقاموا بإزاء العدوّ، وجاء أصحابهم فقاموا خلف رسول اللهصلى الله عليه وآله، فصلّى بهم ركعة ثمّ تشهّد وسلّم عليهم، فقاموا وصلّوا لأنفسهم ركعة ثمّ سلّم بعضهم على بعض، وقد قال تعالى: لنبيّه:﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ۞ وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ۞ فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾، فهذه صلاة الخوف التي أمر الله عزّ وجلّ بها نبيّه ـ وقال: ـ من صلّى المغرب في خوف بالقوم صلّى بالطائفة الأولى ركعة وبالطائفة الثانية ركعتين ...»(١).

---

(١) وسائل الشيعة ٨: ٤٣٥/١١٠٩٨.

تعالى: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

خطاب يبيّن فيه شدّة حقد الأعداء الذي يلازمه إرادة شدّة الحذر واليقظة منه، فالأعداء يتمنّون أن تكونوا غافلين عن أسلحتكم وتاركين لها الذي يكشف عن عدم مبالاة أو استهانة بالعدق، ويتمنّون أن تكونوا غافلين عن أمتعتكم وما هو قوامكم في الحرب، فترصّد العدوّ لكم أكثر من ترصّدكم له؛ لأنّه حاقد على الإسلام والمسلمين، ولأنّه لا يرجو من الله شيئاً كما ترجون، فقمّة حياته هي الغلبة عليكم، ولهذا هو يريد أن يحصل على أيّ ثغرة ونقطة ضعف فلو حصل عليها فهم لا ينتظرون أو يبعثون خبراً أو يصدرون إنذاراً بالهجوم، بل سيهجمون دفعةً ويميلون ميلة واحدة فينقضّون عليكم، فعليكم بالحذر التامّ وحمل أسلحتكم.

نعم، إذا كان هناك مطر بحيث يصبح حمل السلاح ثقيلاً جدّاً أو يصيبه الصدأ مثلاً، أو كان هناك مريض لا يقدر على حمل السلاح فهنا العذر مقبول لوجود الأذى والضرر، ولكن لا يعني ترك الصلاة، بل ترك حمل السلاح في أداء الصلاة، ولا يترك الحذر وإن ترك حمل السلاح ﴿أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ﴾، وتوكّلوا على الله فإنّ الله ناصركم ومعينكم في أي لحظة وأنتم محتاجون إليه، فإنّ الذي يريد إذلالكم لم يفلح بهذا الهدف، بل على العكس من ذلك؛ لأنّ الله أعدّ للكافرين عذاباً يذلّهم في الدنيا والآخرة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

ورد عن ابن عبّاس أنّه قال: إنّ النبيّ ﷺ غزا محارباً ببني أنمار فهزمهم الله تعالى وأحرزوا الذراري والمال، فنزل رسول الله والمسلمون ولا يرون من العدوّ واحداً، فوضعوا أسلحتهم وخرج رسول الله ﷺ ليقضي حاجته وقد وضع سلاحه،

فجعل بينه وبين أصحابه الوادي، فإلى أن يفرغ من حاجته وقد درأ الوادي والسماء تُرشّ، فحال الوادي بين رسول اللهﷺ وبين أصحابه، وجلس في ظلّ شجرة، فبصر به غورث بن الحارث المحاربي، فقال له أصحابه: يا غورث، هذا محمّد قد انقطع عن أصحابه، فقال: قتلني الله إن لم أقتله، وانحدر من الجبل ومعه سيفه، ولم يشعر به رسول الله إلاّ وهو قائم على رأسه ومعه السيف قد سلّه من غمده، وقال: يا محمّد، مَن يعصمك منّي الآن؟ فقال رسول اللهﷺ: الله. فانكبّ عدوّ الله لوجهه فقام رسول اللهﷺ فأخذ سيفه، وقال: «ياغورث، مَن يمنعك منّي الآن؟». قال: لا أحد، قال: «أتشهد ألاّ إله إلاّ الله وأنّي عبدالله ورسوله؟». قال: لا، ولكنّي أعهد ألاّ أقاتلك أبداً، ولا أعين عليك عدوّاً، فأعطاه رسول اللهﷺ سيفه، فقال له غورث: والله لأنت خير منّي، فقال رسول الله: «إنّي أحقّ بذلك .....»[1].

رابعاً: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾.

هنا توجد عدّة احتمالات للمراد من الحالات المختلفة المذكورة، منها:

١ـ الذكر العامّ، فإنّ ذكر الله لم يقتصر على الصلاة، بل هو ذكر يشمل الحالة المستمرّة لجميع حالات الإنسان التي لا يخرج منها، فهو إمّا قائم أو قاعد أو مضطجع على جنبه.

٢ـ أن يراد من الذكر هو الذكر الخاصّ المفسّر بالصلاة، فيكون الخطاب فيه إشارة إلى أصحاب الأعذار للصلاة، فالذي لا يقدر على القيام فعليه الصلاة وهو قاعد، والعاجز عن القعود يصلّي وهو مضطجع.

٣ـ أن يراد من الذكر هو الذكر اللساني من التكبير والتهليل والتسبيح والدعاء، وأنّ

---

(١) تفسير أبو حمزة الثمالي: ١٤٧/٦٧.

هذه الحالات المختلفة هي حالات المقاتل وهو داخل ساحة الحرب أو الحراسة والحذر، فلا يترك ذكر الله وهو على أحد هذه الحالات في ساحة الحرب، لما في الذكر من أثر روحي وهو يعيش القرب من الله.

خامساً: ﴿فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾.

يوجد احتمالان لمحلّ الاطمئنان، هما:

١- فإذا حصل لكم الاطمئنان من العدوّ بأنّه لم يهجم عليكم، فترجعون إلى صلاتكم الطبيعيّة، ويجب الاهتمام بها وأدائها بوقتها؛ لأنّها صلاة مفروضة بوقت معيّن.

٢- فإذا حصل لكم الاطمئنان من العدوّ بانتهاء الحرب وصارت الظروف طبيعيّة لا خوف فيها ولا ضرب في الأرض، فهنا ترجعون إلى صلاتكم الطبيعيّة التامّة، ويجب الاهتمام بها، وأنّها أم العبادات، وأنّها مكتوبة على المؤمنين ومفروضة عليهم يوميّاً وبوقت محدّد لها، ووجوب الصلاة وإن كان المخاطب بها جميع الناس إلّا أنّها من العبادات التي يشترط فيها النيّة فلا يأتي بها صحيحة ومقبولة إلّا المؤمنون، وأنّها كانت كتاباً فلا تقبل الإسقاط بأيّ حال.

ورد عن داود بن فرقد أنّه قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾؟ قال: «كتاباً ثابتاً، وليس إذ عجّلت قليلاً أو أخّرت قليلاً بالذي يضرّك مالم تضع تلك الإضاعة، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا﴾»[1].

---

(١) وسائل الشيعة ٤: ٢٩/ ٤٤٢٨.

سادساً: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

رجوع آخر إلى الجهاد؛ لأنّه أمر عظيم، ودروس وأحكام أُخرى لنستلهم منها الثبات والقوّة ووعي الجهاد، والدرس هنا هو عدم الاستهانة بالعدوّ ولا تكونوا ضعفاء أمامه، وأنّكم حاضرون مستعدّون لطلب القتال إذا طلب العدوّ منكم ذلك، فعليكم بالوحدة القتاليّة والاهتمام بها في كلّ زمان، وإذا أردتم العزّة للإسلام والمسلمين فعليكم ألّا تغفلوا عن بناء الجيش الإسلامي النظامي وتوفير معدّاته له ليهابكم العدوّ. واعلموا أنّكم تحصلون على الألم عند فعليّة القتال لفقد إخوتكم في القتال وأنّ فيه الجراحات والخسائر الأُخرى فهو ألم؛ لأنّه قتال، ولكن أنتم أيضاً تقتلون منهم وتجرحون وتغنمون، وهذا ألم يصاب به العدوّ كذلك، فالقتال هو ألم للطرفين، وأنّه يجري ضمن الأسباب الطبيعيّة، فمادام قتالاً فتوقّع الألم وحدوثه لابدّ منه.

نعم، الفارق بينكم هو عندما يصيبكم الألم فإنّكم ترجون من الله أن يمحو عنكم خطاياكم ويرزقكم إحدى الحسنيين وتفوزون بالجنّة ورضا الله، وهذا مالا يمتلكه العدو؛ لأنّه لا يؤمن بالله وأنّ قتاله في سبيل الشيطان وحبّ الدنيا فلا يرجو إلّا الدنيا، ولهذا اهتمّوا بجميع ما يأمركم الله به فإنّها جميعاً قد شرّعت تحت علم الله وحكمته الذي من لوازمه أنّه لا يكون إلّا الخير فيه؛ لأنّه لا يصدر من الله إلّا مافيه الخير لكم، فعلى المؤمنين علماء وعاملين أن يهتمّوا بالوحدة القتاليّة.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ۞ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۞ وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ۞ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ۞ هَـٰٓأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ جَـٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَـٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ۞ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۞ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۞ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ۞ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۞ لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَـٰحٍۭ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۞ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء:١٠٥ـ١١٥).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الخيانة: ما يقابل الأمانة.

٢ـ الخصيم: المتعلّق بجانب الآخر ويجذب كلّ واحد الآخر، فالخصام هو الجانب.

٣ـ الجدال: وجه الأرض، فهو نوع من التخاصم بحيث يريد أحدهما أن يوقع صاحبه على وجه الأرض.

٤ـ النجوى: أـ السرّ. ب ـ الأرض المرتفعة المعزولة.

٥ـ يشاقق: من الشقّ الذي يجعل القطعة الواحدة أجزاء متباينة.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أوّلاً: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيماً﴾.

نستنتج من هذا الخطاب الأمور التالية:

١ـ عظمة الله وعظيم قدرته أن شرّع للناس كتاباً لا ريب فيه في تماميّته وأنّه الحق.

٢ـ عظمة ما نسبه إليه وهو الكتاب حيث الله العظيم يعظّم كتابه بنسبته إليه، وقوله الحق: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا﴾.

٣ـ لم يكن الكتاب من تأليف أحد إلاّ الله ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا﴾.

٤ـ أن يكون نزوله دفعياً وكان في اللوح المحفوظ عنده أو على قلب النبي، ﴿أَنزَلْنَا﴾ التي فيها الدلالة على دفعيّة النزول ومرّة واحدة.

٥ـ ليس من حق كلّ نبي أن يحكم بين الناس إلّا بجعل من الله، فإنّ النبوّة لا تقتضي بنفسها جواز الحكم بين الناس، فصاحب الكتاب من رسول أو وصيّه له الحق في ذلك إذا كان هناك دليل يدلّ عليه، وهذا الخطاب نصّ في جعل خصوص الرسول ﷺ لحقّ الحكم بين الناس، وهناك جعل عامّ يشمل كلّ نبي صاحب كتاب ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ

مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة:٢١٣).

٦ـ وجوب طاعة الحاكم الشرعي فيما يصدر منه ويقضي به مادام يحكم على كتاب الله؛ لأنّ ذلك من لوازمه بعد الجعل الشرعي له على كونه حاكماً.

٧ـ الحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه هو أحد الغايات المهمّة لإنزال الكتاب.

٨ـ ألّا يكون قانون المحكمة لا يخرج عن الكتاب ولا يكون مخالفاً له ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾.

٩ـ ألّا تكون أحد أطراف المدّعي أو المدّعى عليه، فعليك بالحياديّة والاستماع إليهما. وذكر خصوص الميل إلى الخائن في قوله: ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ لكون الميل إليه هو ميل إلى الباطل، وأمّا الميل إلى صاحب الحقّ فهو العدل والمراد. والكلّ يجري من قبل الحاكم على الظاهر من الحجّة.

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «إنّما أنا بشر، وإنّكم لتختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم يكون ألحن بحجّته من بعض فأقضي بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حقّ أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنّما أقطع له قطعة من نار»[1].

١٠ـ العدل في الحكم بين الناس، ومن جملة صور العدل ألّا تميل للخائن في أن تصبّ الحكم إلى جانبه أو تدافع عنه أو تزوّده بالحجّة، وسواء كان الخائن بعيداً أو قريباً فإنّ الميل للخائن خروج عن كتاب الله وعن أخلاق الإسلام وتشجيع له، وفيه منافاة من كونك حاكماً، فإنّ مخاصمتك للخائن يعني أنّك

---

(١) وسائل الشيعة ٢٧:٢٣٣/٣٣٦٦٥.

جعلت نفسك أحد طرفي النزاع والحاكم ليس كذلك، والخيانة منبوذة شرعاً، والميل أو الدفاع عنها ليس من العدل ﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيماً﴾.

١١ـ الخائن اسم فاعل، أي ما كانت الخيانة مؤكّدة فيه وواضحة.

ثانياً: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

هنا يوجد احتمالان:

الأوّل: أن يكون خطاب الاستغفار موجهاً لخصوص الرسول ﷺ، فيكون الاستغفار عبادة بنفسه، أو هو عمليّة تربويّة إلهيّة لرسوله ليرتقي به إلى ما هو الأنسب إليه لما يشعر المستغفر بذلّ العبوديّة لله، أو هو أحد المقوّمات التي تحافظ على عصمته، فلا يكون الاستغفار على هفوة قد صدرت منه، وقد ذكرنا ذلك في بحث التوبة.

الثاني: أن يكون خطاب الاستغفار موجهاً للرسول ﷺ ولكنّ المعني به المؤمنون، كما هي طريقة القرآن في خطاباته، وهنا توجد عدّة احتمالات:

١ـ الحثّ على الاستغفار لكونه مستحباً لنفسه وإنّه قسم من الذكر.

٢ـ أن يكون الاستغفار حالة ضروريّة الاستمرار لدى المؤمن لكونه الآلة الشرعيّة لتطهير المؤمن ممّا يعترضه من هفوات في أثناء حركته اليوميّة.

٣ـ أنّ دعوة الله المستمرّة إلى الاستغفار حالة نابعة من مقتضى ذاته؛ لأنّه هو التوّاب والغفّار فلابدّ أن يدعو الناس إلى طلب المغفرة ليتوب عليهم ويغفر لهم، أو هي نابعة من حبّه للعباد فيدعوهم إلى الاستغفار ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

ثالثاً: ﴿وَلَا تُجَـٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّاناً أَثِيماً﴾.

المعاصي سواء كان متعلّق أثرها النفس أو الغير ففي الجميع هي خيانة للنفس؛

لأنّ المعصية حالة لا تنسجم مع الفطرة وإنسانيّة الإنسان ولا تنسجم مع واقع الله المطّلع والعالم بكلّ شيء، فبالتالي هي خيانة للنفس حيث آثارها السلبيّة ترجع إلى نفس العاصي، والجدال عندما يتعدّى بـ(عن) يكون بمعنى الدفاع، وعليه يكون الخطاب حثاً آخر على العدالة، فليس من العدالة أن يدافع الإنسان عن العاصين الذين يختانون أنفسهم سواء صدر منهم ذلك بصورة علنيّة أو خفيّة عن الناس، فإنّ الدفاع عن العاصين يكشف عن وجود ميل قلبي نحوهم أو شبهة في الفكرة أو طمع في دنيا، فالذي يريد أن يكون ربّانيّاً وملتزماً بمنهج السماء لا ينصب نفسه محامياً عنهم ولا يلتزم قضيّتهم أمام محكمة الجزاء وهو يعلم أنّ قضيّتهم غير عادلة وأنّها جريمة، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ فمقتضى عدله أنّه لا يحبّ كلّ من تلبّس بالخيانة والإثم وهو مصرّ عليها بتكرارها، حيث الخوّان والأثيم صيغ مبالغة في الخيانة والإثم، فكيف يدافع المؤمن عن قوم هم مبغوضون عند الله لعملهم الشنيع ويريد من قضيّتهم أن تنجح في المحكمة؟! وما ذلك إلّا لإشاعة الفاحشة في البلاد، فليترك الخائن للقانون ليأخذ جزاءه.

رابعاً: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾.

العاصي قد يعمل المعصية بصورة الجهر وأمام الناس، والخطاب السابق يشمله في عدم جواز الدفاع عنه، وقد يعمل العاصي بالمعصية من دون علم أحد به، وهذا متروك لله، فهم يسترون معصيتهم عن الناس بسبب الخوف أو الحياء، ولكن لا يخفونها عن الله ﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي لا يعملونها خوفاً أو حياء من الله، واستعمل كلمة ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ﴾ من باب المثل والمجاراة مع استخفائهم، فهي مثل قوله: ﴿يَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللهُ﴾ (الأنفال: ٣٠)، وإلّا فإنّ الله لا تخفى عليه خافية لا في

الأرض ولا في السماء، بل هو سبحانه معهم ومحيط بهم يعلم ما يبيّتون من الدوافع والتخطيط الخفي الذي يقومون به بعيداً عن أعين الناس وتحت أنوار الليل ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ﴾، وذكر القول هنا لأنّ الفعل يترتّب على القول ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً﴾، ويعكس الله الحقيقة العامّة التي يمتلكها ويتفرّد بها وهي إحاطته التّامة بكلّ شيء، ومن جملتها أنّه محيط بأعمال الناس صغيرها وكبيرها، دوافعها الخفيّة وظاهرها من العمل، قبل حدوثه وبعده بآثاره ....وهكذا أيّ جهة من العلم تفرض فهو يمتلكها، وينتج من ذلك أنّ عمل الخائنين والذي يستخفون به من الناس الله محيط به، فإذا كان ممّا يصدر منهم فيه خطر على دينه ويرى الضرورة في إفشاله فهو فاشل في الدنيا قبل خسرانهم بالآخرة.

خامساً:﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ۞ وَمَن يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً ۞ وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ۞ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾.

نحن عمّمنا الخطاب في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ﴾ من دون ذكر الرسولﷺ، وهذا الخطاب يوضّح أنّ المقصود بالخطاب هو غيره، وتوجيه النهي إليه لبيان عظيم الأمر، وهو لا يجادل عن الخائنين، فالمجادل كانوا جماعة ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ﴾ وهذه الجماعة لم تكن حالة افتراضيّة، بل الخطاب يشير إليهم من دون ذكر أسمائهم كما هو أدب القرآن، وحكاية ما وقعوا به هو موعظة لكلّ المؤمنين بألّا يدافعوا عن الخائنين في أيّ موقعٍ من مواقع الدفاع عنهم، و(ها) للتنبيه، وها أنتم دافعتم عن الخائنين والعاصين لله في الحياة الدنيا وحصلتم ما

حصلتم عليه ضمن قانون الحياة وأسبابها، ولكن مَن يدافع عنهم يوم القيامة ومَن ينصّب نفسه عليهم وكيلاً ليحامي عنهم حينما يكون الحاكم والخصيم عليهم هو الله، حيث عدد الشهود ونوعيّتهم وتجسيم الأعمال وأخيراً إقرارهم، ولم يجدوا أمامهم يوم القيامة إلّا التمنّي حيث لا ينفعهم بالتبرء من كلّ خيانة هم عملوها ومن كلّ خائن، ويتمنّى أنّ ما بينه وبين كلّ معصية والعاصي بُعد المشرقين، فلا الخيانة تنفعهم ولا الدفاع ينفعهم، بل الدفاع عنهم هو اغترار بهم بدخولهم نار جهنّم، فعلى محامي الدفاع العدل وعلى الخائنين التوبة والطاعة لله قبل فوات الأوان ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «ما من عبد أذنب فقام وتوضّأ وصلّى واستغفر الله من ذنبه إلّا كان حقيقاً على الله أن يغفر له، لأنّ الله يقول: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾»[1].

فإنّ دفاعك أيّها المحامي لتبرّر خيانة الخائن أو ترمي بها على الطرف المقابل هذا لا يجدي في تخليص الخائن من ذنبه، وفوزك في القضيّة لا يخلّصك من ذنبك وأنت تدافع عن الخائنين، فالذنب من أين صدر فلا يلحق إلّا صاحبه ولا يحاسب عليه إلّا صاحبه ولا يترتّب أثره السيّئ إلّا على صاحبه وإن تعهّد الآخرون بتحمّله ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْماً فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ﴾؛ لأنّ الله عالم بالفعل ومصدره وكلّ ما يحيط به وهو الحكيم الذي لا ينسب ذنب أحد لغير صاحبه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾. فلا تستسهلوا رمي المعصية والجريمة والخيانة على الآخرين الأبرياء ليتخلّص المجرم من حساب الدنيا وليفوز المحامي في قضيّته بحطام الدنيا ﴿وَمَن

(١) مجموعة ورام ٢: ٢٢٣.

يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾، فإنّ في ذلك حصول خيانات متعدّدة وتتحوّل الخطيئة إلى عدد من الخطايا والذنوب، فإنّ رمي الأبرياء بالكذب ووقوع البريء في الحيرة وهو معنى البهتان، وهذا إثم آخر يتحمّله ربما يكون أعظم من خطيئته ﴿فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾. والكذب مفتاح كلّ شرّ، فهو إثم واضح ترفضه فطرة أي إنسان وقبحه واضح لكلّ عاقل، ورمي الأبرياء يرفضه صاحب كلّ وجدان، وما يتحمّل وزر مثل هذا البهتان وهو رمي الأبرياء إلّا شقي.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «الغيبة أن تقول في أخيك ما هو فيه ممّا قد ستره الله عليه، فأمّا إذا قلت ماليس فيه فذلك قول الله: ﴿فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾»[1].

ورد عن الرسول صلى الله عليه وآله أنّه قال: «مَن بهت مؤمناً أو مؤمنةً أو قال فيهما ما ليس فيهما، أقامه الله تعالى يوم القيامة على جبل من نار حتّى يخرج ما قاله»[2].

سادساً: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

مرّ في المجلّد الثالث ذكر مقوّمات النبوّة والإمامة في بحث الإمامة والعصمة، وهذا الخطاب يكشف عن بعض المقوّمات التكوينيّة التي يفيضها الله على رسوله صلى الله عليه وآله، والتي لولاها لتعرّض الرسول صلى الله عليه وآله إلى الأذى، وهي وإن كانت تتحدّث عن حالة وواقعة خاصّة إلّا أنّ المقوّمات مستمرّة، وهي:

---

(١) وسائل الشيعة ١٢: ٢٨٦/١٦٣٢١.

(٢) وسائل الشيعة ١٢: ٢٨٧/١٦٣٢٣.

١ـ ﴿فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ﴾ بالتسديد والرعاية الخاصّة وتزويدك بأخبار المنافقين والخائنين ...

٢ـ ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ أن ينقذك من مآربهم، والتي منها أنّهم أرادوا إضلالك وهمّوا بذلك في أن تدافع عن الخائنين ﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ﴾.

٣ـ ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ باعتبار لا يحيق المكر السيئ إلّا بأهله، وباعتبار أنّ هذه المقوّمات أوجدت في نفسك العصمة فلا يصدر منك الضلال، ولا يصدر منك الحكم غير العادل.

٤ـ ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾ صنعوا ما صنعوا وكان من غاياتهم أن يضرّوك بمحاولتهم استدراجك إلى العجلة في الحكم لينزلوا بذلك من قيمتك كرسول الله ونبيّ هذه الأمّة وقدوة للعالمين، أو هي مؤامرة لقتلك أو أي شيء آخر يمسّ شخصيتك بالضرر، ولكن أيّ نوع من الضرر سوف لا يصيبك منهم، حيث المحافظة والرعاية والرقابة المستمرّة عليك تمنع من أن يصل شيء من ذلك إليك، بل نرجع الضرر عليهم بالهلاك أو الفضيحة.

٥ـ ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ لتكون أوّل المطّلعين عليه والعارفين بدقائق معارفه، وهذا ما يجعلك تسير في عالم اليقين والمعرفة ومطّلعاً على مالا يطّلع عليه الآخرون من أسراره ومكنوناته.

٦ـ ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أنزلها على لسانك بحيث أصبحت سنّة يستنّ بها المؤمنون إلى يوم القيامة.

٧ـ ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ بطريقته الخاصّة وهي الإلهام الإلهي، ذلك العلم الذي ترى الأشياء من خلاله على حقيقتها فتزرع في شخصيتك العصمة وعدم الزلل، ويزرع فيك عظمة الشخصيّة في الفكر والأدب، وتجعل من بيانك

المنطلق من الفكرة حيّاً ومنهلاً إلى قيام الساعة.

٨ـ ﴿وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيماً﴾ وكان هناك المزيد من الفضل العظيم عليك، يأتي ذكر بعض منه كذلك في آياته المناسبة، كما أنّ الفضل العظيم هو إشارة إلى مقوّمات العصمة التي ذكرناها في المجلّد الثالث في مبحث الإمامة والعصمة التي حافظ الرسول عليها من أن يستزلّه الخائنون والمنافقون، فحافظ على قدوته للعالمين من خلال ذلك الحفاظ على تلك المقوّمات.

سابعاً: ﴿لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَـٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً ۞ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيراً﴾.

يجلس الإنسان في الجلسات الخاصّة والعامّة مع غيره، ويتبادلون الحديث حول الأُمور وتنتج من ذلك قرارات وأسرار، ولا خير بتلك القرارات والأسرار إن لم تصبّ في الطريق المستقيم الذي رسمه الله للناس، من الأمر بصدقة أو إصلاح ذات البين بين المختلفين من الناس وغيرها ممّا هو مذكور في الكتاب والسنّة كأحكام وتوصيات وإرشادات، هذا هو الخير من النجوى بين الناس، وصبّ الحديث بهذا الاتّجاه لهو أنفع لهم من أن تكون النجوى في طريق الشيطان والانحراف، قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَنَـٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَـٰجَوْاْ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَمَعْصِيَتِ ٱلرَّسُولِ وَتَنَـٰجَوْاْ بِٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ (المجادلة:٩).

فمَن تكون نجواه بين الناس في الطريق الإلهي طالباً بهذا مرضاة الله فسوف يأتيه الله الخير الكثير والأجر العظيم، والذي يتّخذ غير هذا الطريق المستقيم في

النجوى، بأن آخذ في نجواه طريقاً يشاقق الرسول ﷺ ويخالفه ويباينه من بعدما تبيّن وعلم بطريق الاستقامة والهدى، وأخذ يتّبع طريقاً غير طريق المؤمنين المتّسم بالطاعة والتقوى والامتثال لأوامر الله وترك نواهيه، واتّخذ طريقاً ليس فيه رضاً لله ولا لرسوله ولا للمؤمنين باعتبار فيه الشقاق والنفاق والانحراف ومكاسب السوء من خلال نجواه وأسراره ومحادثاته بين الأفراد والجماعات ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ﴾ نتركه إلى ما تولّاه ومَن تولّاه بسوء اختياره، وعند ذلك لا يزداد إلّا ضلالاً وحيرةً وانغماساً في الانحراف؛ لأنّ في قانون الحياة هناك شيطان وهناك تطبّع واستأناس وعادة يتعوّد عليها وهناك نفس أمّارة بالسوء وميّالة له، فكلّما سحب الإنسان نفسه في نجواه إلى الانحراف كلّما ركس فيه أكثر وانحصر فكره على الجانب الواحد والجوّ المنحرف فلا يعرف غيره، وبهذا ستزداد ذنوبه يوماً بعد يوم حتّى يصل إلى مرحلة لا مصير له إلّا جهنّم ﴿وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾.

فليحذر المؤمن أن يدخل هذه الأجواء المنحرفة من النجوى، وإذا كان داخلاً فيها فليخرج منها بالاستغفار وعدم الإصرار قبل أن يولّيه الله إلى ما تولّاه، فعند ذلك لايجد مَن ينقذه، وأمثلة هؤلاء كثيرة في الحياة منها: أصحاب المكاسب المحرّمة والحركات والتنظيمات المنحرفة وأصحاب البدع وأتباع الكافرين والظالمين ...

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلاً بَعِيداً * إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّآ إِنَـٰثاً وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَـٰناً مَّرِيداً * لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً * وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَأَمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَـٰمِ وَلَأَمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيّاً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُوراً * أُوْلَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً * وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَعْدَ ٱللَّهِ حَقّاً وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلاً * لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءاً يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً * وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَـٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً * وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفاً وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلاً * وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطاً﴾ (النساء: ١١٦ـ١٢٦).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الإناث: كلّ شيء قابلاً بنفسه للانفعال والتفاعل إلى اللين.

٢ـ المريد: أ ـ الأملس. ب ـ التجرّد إلى الشيء بحيث لا يريد سواه.

٣ـ المفروض: استقطاع الشيء القوي بقوّة.

٤ـ البتك: القطع.

٥ـ الغرور: أ ـ الخطر. ب ـ الأثر الظاهر من الشيء. جـ ـ غفلة مع غفوة.

٦ـ المحيص: العدول والتخلّص.

٧ـ النقير: الشيء القليل الذي يأخذه الطير بمنقاره.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً:﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيداً﴾.

الشرك كما هو معروف من القرآن أنّه من أعظم الظلم والذنوب، وليس المقصود من هذا الشرك هو الشرك الخفي الذي يقع فيه الكثير من المؤمنين ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾(يوسف:١٠٦)، بل هو شرك العقيدة والعبوديّة، ذلك الذي جعل لله إلهاً آخر فعبده، وجعل من البشر أو الصنم إلهاً ونسب إليه التأثير في الأمور التي يديرها الله في الكون والحياة، ذلك الذي نسب إليه سبحانه من البنين والبنات الذي ينافي وحدانيته الذاتيّة البسيطة، هذا وأمثاله هو الشرك الذي تعنيه الآية، والخطاب مختصّ بعالَم الآخرة حيث الغفران سيكون له موقع واسع فيما بعد الحساب من واسع رحمته، وقد يشمل ذنوباً كثيرة ونوعيّة آثام كبيرة قد ارتكبها صاحبها ولم يتب منها في الحياة الدنيا إلّا الشرك بالله الذي لم يتب صاحبه منه في الحياة الدنيا فلا تشمله أيّ رحمة وغفران يوم القيامة، ويبيّن الله سبب ذلك وهو أنّ

الشرك يمثّل أبعد نقطة في طريق الضلال، وبهذا أصبح الشرك فاقداً لأيّ عامل من عوامل جذب الرحمة والغفران، فهو سيكون حتماً من الخالدين في جهنّم أبداً.

ورد عن الرسولﷺ أنّه قال: «مامن عبد يموت لا يشرك بالله شيئاً إلاّ حلّت له المغفرة، إن شاء غفر له، وإن شاء عذّبه»[١]. ورد عن الإمام الصادقؑ عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ أنّه قال: «دخل في الاستثناء كلّ شيء»[٢].

س ما هو الفرق بين قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِاللهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا﴾ وبين قوله تعالى: الذي مرّ: ﴿وَمَن يُشۡرِكۡ بِاللهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا﴾ (النساء:٤٨)؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١ـ أن تكون الآية الأُولى ناظرة إلى الجانب الدنيوي للمشرك حيث إنّه سار في أبعد طرق الضلال، والآية الثانية إلى الجانب الأُخروي الذي حصل عليه المشرك من الإثم العظيم.

٢ـ أن تكون الآية الأُولى ناظرة إلى الجانب العملي، والآية الثانية ناظرة إلى النتيجة الملازمة والمتناسبة مع العمل.

٣ـ أن تكون الآية الأُولى ترقياً نحو الأسفل للآية الثانية، حيث الآية الثانية تقول قد افترى إثماً، ومهما كان عظيماً فإنّه قابل للتوبة وبعدها للهداية، ولكن إذا ضلّ ضلالاً بعيداً لا يمكنه التوبة والهداية، حيث وصل إلى مرحلة الختم فلا يفكّر

(١) الدرّ المنثور ٢: ١٦٩.

(٢) تفسير العياشي ١: ٢٤٦/ ١٥١.

المشرك عندها بالتوبة وبطريق الهداية أبداً.

٤ـ أن تكون الآية الثانية شارحة للأولى، حيث الضلال لهو أسباب ودرجات، فالآية الثانية تريد أن تقول: إنّه قد ضلّ مَن أشرك ضلالاً بعيداً بسبب كذبه وافترائه على الله بما لا يصل إليه كذب كاذب؛ لانتفاء الشرك بصورة واضحة لا تقبل الشكّ.

ثانياً: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّآ إِنَـٰثاً وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَـٰناً مَّرِيداً﴾.

الموجود ينقسم إلى أقسامٍ ثلاث من حيث فاعليّته:

١ـ أن يكون فاعلاً غير منفعل، وهو منحصر بالله سبحانه وتعالى.

٢ـ أن يكون منفعلاً غير فاعل، كالجمادات.

٣ـ أن يكون فاعلاً ومنفعلاً، كالإنسان فهو منفعل بالنسبة إلى الله وفاعل بالنسبة إلى فعله ومصنوعه.

فالذي يدعو لله شريكاً لا يدعو إلاّ ما كان منفعلاً وحادثاً ومحتاجاً عاجزاً في أن يكون مستقلاً بوجوده، يصيبه ما يصيب المخلوقات سواء كان إنساناً أو جماداً أو ملائكة أو غيره، وبالتالي هم لا يدعون إلاّ شيطاناً مريداً مجرّداً عن عالَم الغيب وليس هو شريك بأيّ وجه، بل هي إرادة شيطانيّة مجرّدة، ولم يدعوا إلاّ ما يدعو إليه الشيطان الذي لا يريد إلاّ أن يلجئ الناس إلى طاعة وعبادة غير الله.

ثالثاً: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ۞ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَـٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيّاً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً ۞ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُوراً﴾.

﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ في عود الضمير يوجد احتمالان:

الأوّل: أنّ الملعون والمطرود عن رحمة الله ومستحقاً لغضبه وسخطه هو فعل الشرك، فتكون جملة ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ لا محلّ لها من الإعراب؛ لأنّها ستكون اعتراضيّة.

الثاني: أنّ الملعون هو الشيطان المريد فتكون جملة ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ متّصلة بما قبلها فتكون هكذا: (وإن يدعون إلّا شيطاناً مريداً لعنه الله).

وسبب لعنة الله على الشيطان وطرده من رحمته يرجع لأمر واحد وهو ﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً﴾ والقول هنا ليس هو الادّعاء اللساني، بل هو القرار والجزم والإرادة والتأكيد والتصميم بالقَسَم على فعل ﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾، وقد جرى ذلك عن طريق حواره مع الله، وهو أن يأخذ قِسماً معيّناً من عباد الله وهو القسم الأكبر والنصيب والحظّ الأكثر يختصّ به لنفسه، يأخذهم أخذاً مفروضاً يبذل عليهم جهداً قويّاً ليستقطبهم إليه، وهذا يعني أنّ الإنسان يمتلك من المقوّمات القويّة كالفطرة والعقل ومن الفكر التشريعي والدلالات القويّة ما تربطه بالله بصورة قويّة، فانفصال الإنسان عن الله يحتاج إلى قوّة مستمرّة تضعف ارتباطه بالله حتّى تصل به إلى القطع، فهو عمل مستمرّ للشيطان ضدّ طاعة الله وعداوته للإنسان وهو ليس بالهيّن والسهل، فعمل الشيطان وإن كان كيداً ضعيفاً إلّا أنّ استمراريّة العمل هي التي تؤثّر كأثر قطرات الماء على حفر الحجر الصلب، ولهذا استعمل صيغ المضارع في الجميع الدالّة على الاستمرار.

وأمّا تحقيق هدف الشيطان في اتّخاذ النصيب الأكثر من العباد واستعبادهم له فيتمّ من خلال العمل والآليّات التالية:

١ـ ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾ وهو كلّ شيء يمسّ الفكر والعقيدة، فهو يعمل على ما يحمله الإنسان من فكر وعقيدةٍ ليبعده عن الهداية والاستقامة، فكلّما فكّر الإنسان

بفكرة فيها ابتعاد عن الله وهداية الناس إليه زيّن له الشيطان لقلبه تلك الفكرة، فتنمو في قلب الإنسان المستسلم للشيطان حتّى تصل إلى مرحلة التبنّي، ومن صور آثار هذا الفعل تجدها واضحة عند أصحاب الأفكار الوضعيّة التي لا تعلّق بها بعالم الغيب، فهو من أخطر الأعمال.

٢ـ ﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ عندما نمّى في الإنسان الفكر المنحرف بعد استسلام الإنسان له، هنا يحتاج الشيطان إلى ضمان استمرار الإنسان معه على الخطأ، وخير طريق له أن ينمّي في قلبه الأماني التي يفكّر بها الإنسان كحبّ الشهرة والفوز والنجاح بالطريقة الفكريّة الجديدة حتّى يجعله يعيش حياة الأحلام بملبس حقيقي يسعى إلى تحقّقه، ومن صور ذلك هو العولمة والحركة الصهيونيّة اليوم التي تقوم على أساس من الأماني، والشيوعيّة سابقاً قامت على الأماني ولم تحقّق منها شيئاً إلّا دمار الشعوب والتخلّف وسفك الدماء.

٣ـ ﴿وَلَأُمُرَنَّهُمْ﴾ استمرّ في إضعاف إرادتهم نحو الله وطاعته باستسلامهم لي حتّى تكون إرادتهم طوع إرادتي، وعند ذلك أنا آمرنّهم فيمتثلون أوامري وعندها ستكون جميع خطواتهم في طريقي، وعندها يصبح شيطاناً يتحرّك بين الناس، فهم شياطين الإنس.

٤ـ ﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ الْأَنْعَـٰمِ﴾ عندما يكونون طوع إرادتي أنزل بهم إلى مستوى لا يعقلون بأنّه صدر منهم لو التفتوا إليه وهم يفكّرون، فأجعلهم يتصرّفون تصرّفاً لا يمتّ إلى العقل بصلة، وأحوّل كلّ تصرّف غير منطقي ومعقول إلى اعتقاد يتمسّكون به، كما هو تبتّك وقطع آذان الأنعام من قبل بعض الأقوام، حين تأتي بأربعة بطون والخامس ذكراً فإنّهم يقطعون أذنها فيحرم عليهم الانتفاع منها بأيّ وجه من وجوه الانتفاع، فالخرافات وأكثر العادات والتقاليد الدخيلة في

المجتمعات تأتيهم من هذا الباب الشيطاني.

٥ـ ﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾.

يوجد احتمالان:

الأول: إذا كانت ظاهرة الخرافات وتبتّك آذان الأنعام تخترق العوامّ والجهّال من الناس، فإنّ عمليّة تغيير خلق الله تشمل العلماء من الناس، فلأجعلنّ العلماء يتدخّلون في تغيير خلقة الحيوان على ما هو عليه، ولأجعلنّهم يتدخّلون في تغيير خلق الإنسان، كما هي عمليّة الاستنساخ التي نعيشها اليوم وكما هي العمليّات التي يذخرها الشيطان لهم في مستقبل الزمان، فالخرافات كما تدخل عالم الجهل فهي تدخل عالَم العلم الأكاديمي.

الثاني: أن يكون تغيير خلق الله يتمّ عن طريق تغيير فطرة الإنسان، فبدل ما يلتجئ الإنسان إلى الله وإلى عالَم الغيب والتكامل بفطرته التي تدعوه لذلك، فإنّ الشيطان يجعل الحجب على الفطرة فيغيّر مسير الإنسان إلى ما فيه الرذيلة والسقوط والابتعاد عن الله وما تريده الآخرة منه.

رابعاً: ﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا * يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا * أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا * وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾.

١ـ تنبيه وتحذير وبيان نتيجة لكلّ مَن يركب ركب الشيطان ويستسلم له استسلاماً بحيث يجعله وليّاً بشعور وعمد منه أم من غير ذلك، فهو سائر في طاعته وتارك لطاعة الله، فالخسران نتيجة تلاحق السائرين وراء خطوات الشيطان في الدنيا والآخرة، وليس الخسران أمراً اعتباريّاً، بل هو حقيقيّ واضح بيّن لكلّ

ذي بصيرة وهو يرى نتائج حركة الشيطان ودوله التي انتهت وغيرها في طريق النهاية فلا أثر لهم باقٍ في قلب وفكر أي أحد ﴿وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيّاً مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَاناً مُّبِيناً﴾.

٢ـ أنّ من أهمّ أسباب خسران متّبعي الشيطان هو أنّ عمل الشيطان قائم على دعامتين هما:

الأولى: الوعد، ﴿يَعِدُهُمْ﴾، ووعد الشيطان هو أن يجعل الإنسان يقطع بما اعتمد عليه من حساباته في أداء الفعل، وما توفّرت لديه من أسباب انجاز الفعل المادّيّة المنفصلة عن عالَم الغيب وتدبير الله وقدرته ومشيئته، فيجعل الإنسان ليس أمامه في تحقيق هدفه إلّا انجاز الفعل، فهو يعده بالفوز والنجاح والحصول المؤكّد إلى مارام إليه الإنسان.

الثانية: الأمنية، ﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾ ولمعناها احتمالان:

أـ الكذب والباطل، أي يجعلهم يعيشون حالة الكذب وممارسة الباطل ويزيّنهما له بحيث يجعل الصدق والحقّ لا تدخل في حساباته، بل يجعل الالتزام بهما من الأُمور التي تثير السخرية والتخلّف والاستهزاء، ولهذا تجد مثل هذا الإنسان يطلق شعاراته بشكلها الصريح منها: (كذّب كذّب حتّى يصدّقك الناس)، (كن ذئباً وإلّا أكلتك الذئاب)، (ليس لنا صديق دائم ولا عدوّ دائم إنّما هي المصالح).

ب ـ التمنّي، هو نفس معنى الوعد الذي ذكرناه، ولكن يختلف عنه في أنّه على المستوى البعيد، فهو يعيش يقين النتيجة ولكن تحقّقها يحتاج إلى فترة زمنيّة طويلة، فيجعل الشيطان الإنسان يعيش أمل التحقّق والهث وراءه ولا يعلم بنفسه أنّه يعيش حالة الخيال.

٣ـ أنّ كلّ حساب متروك فيه النظر إلى مشيئة الله ومراعاة منهجيّته وتشريعه فهو حساب باطل؛ لأنّه لو كان فيه حقّ فهو من شرع الله لعدل الله وحكمته التي تقتضي ذلك، ومادام باطلاً فلا تجد له ثباتاً وحقيقة وإنّما هو وعود وأماني وخيال وأوهام وغرور ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُوراً﴾.

٤ـ هناك حساب على الاختيار؛ لأنّ الله لم يخلق الإنسان عبثاً وحاشاه من ذلك، فحريّة الاختيار لا تعني العبثيّة ولا تعني اللّامبالاة، ولا تعني أن يضع الإنسان نفسه بمستوى الأنعام أو أضلّ من ذلك، فإذا كان الشيطان عدوّاً للإنسان ويريد أن يجعل عقله وكرامته بمستوى الحجارة فإنّ الله ليس كذلك، بل أراد منه أن يزاحم السماء بعلوّه وتكامله واعتنى به كمال العناية لحبّه له، فإنّ الله كرّم الإنسان وأراد منه أن يعيش مع حقّ الحياة وما تستحقّها، ولهذا جعل الجزاء لينظّم عامل الاختيار لدى الإنسان، ورتّب على كلّ اختيار بما ينسجم معه، فأتباع وأولياء الشيطان ﴿أُوْلَـٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلاَ يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصاً﴾، وأتباع الله وشرعته ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَعْدَ ٱللَّهِ حَقّاً﴾ حيث إنّه سبحانه لم يكن محتاجاً ولا ينسب إليه أيّ نقص حتّى يكون بسببه أن يخلف وعده أو يكذب ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلاً﴾ فالصدق بالوعد والقول صفتان متلازمتان لله.

خامساً: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءاً يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً﴾.

إنّ ترتّب الجزاء لم يخضع لأماني ومخيّلات أحد، سواء كانت الأماني نابعة من المسلمين أو من أهل الكتاب، بل الجزاء لا ينظر إلّا إلى العمل الذي يقدّمه الإنسان،

فمجرّد الانتساب إلى الدين لا يكفي، ومجرّد التفاخر بالدين الأحسن لا يكفي بالفوز بالجنّة. فالحالة الثابتة في جميع الأديان أن يكون معيار الربح والخسارة عند الله هو العمل لا غير، ولهذا جاء الخطاب ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ من دون فاصلة وبصيغة العموم؛ لأنّه لم يكن هذا المعيار حالة جديدة يطرحها الله، بل هي حالة مذكورة في كلّ الكتب السماويّة، ولم تكن حالة مستغربة عندهم حتّى تحتاج إلى فاصلة لتوضيحها ولا هو معيار غريب على الإنسان، فإنّ فطرة الإنسان قائمة في أن يكون الأجر في مقابل العمل، فالذي يعمل سوءاً مهما كبر أو صغر فهو يجز به، ولمّا كان سوءاً هذا يعني أنّه فقد كلّ شيء وليس أمامه إلّا جهنّم، ولم يكن هناك عامل خارجي مؤثّر من وليّ يتولّى أمره فينقذه إلّا عمله ولا يوجد نصير له يشفع له عند الله فينقذه من نار جهنّم. نعم، إلّا الله من خلال رحمته ومغفرته وهي غير يقينيّة المنال يوم القيامة لمسيء بعينه، فلم يبقَ أمام الإنسان في الحياة الدنيا إلّا عمله ورجاءه بالله بأن يكون له وليّاً ونصيراً في الآخرة.

وهكذا في الطرف الآخر والدخول إلى الجنّة فهو قائم على العمل لا غير ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلاَ يُظْلَمُونَ نَقِيراً﴾، ورد عن علي بن إبراهيم في قوله: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلاَ أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ أنّه قال: ليس ما تتمنّون أنتم ولا أماني أهل الكتاب ألّا تعذّبوا بأفعالكم[1].

سادساً: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾.

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٥٣.

الأديان السماويّة كلّها لله، وكلّ دين هو أحسن في زمانه؛ لأنّ الجميع من الله وجاءت بشكلها التدريجي المنسجم مع تكامل الإنسان. نعم، الاختلاف في المتديّن عند أهل الدين الواحد أو المتعدّد، فإنّ إيمان المتديّن والتزامه وطاعته لله مختلف وله درجات بين المتديّنين عند الله، فغير الملتزم لا يتساوو مع الملتزم المطيع، والملتزم المطيع لا يتساووا مع الأكثر التزاماً وطاعة.

وبعبارة أخرى: أنّ المعيار في الدرجات هو التسليم لله، فكلّما كان أكثر استسلام لله فهو أرفع درجة عند الله، وأعلى درجة المتديّنين هي عندما يكون المتديّن قد أسلم كلّ وجوده لله ﴿أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ واختار أحسن الأعمال وأكثرها عدداً وقربة إلى الله ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾.

وإذا أردتم أن تعرفوا الأحسن وكنّا نخاطب أهل الأديان الثلاثة: اليهود والنصارى والمسلمين فنقول: إنّ علامة الأحسن ترونها عند مَن اتّبع دين إبراهيم، باعتباره أوّل المسلمين، وأنّه خليل الله باعتراف أصحاب الأديان الثلاثة بما هو موجود في التوراة والإنجيل والقرآن، وباعتبار أنّ دينه خالص من الوثنيّة والشرك بجميع أنواعه، فالذي يوجد في عقيدته شرك فهو لم يكن من المستسلمين لله وحده ولم يكن محسناً ولم يكن من أتباع ملّة إبراهيم. فلو كان أهل الأديان مستسلمين لله لم يختاروا إلاّ الإسلام ديناً؛ لعدم اختلافه مع ملّة إبراهيم في الأصول، ولم يجعل المسلمون نبيّهم إلهاً. وتكملة الحديث تجده في مبحث الإسلام دين الحياة.

ورد في (أسباب النزول) للواحدي عن مسروق أنّه قال: احتجّ المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نحن أهدى منكم، نبيّنا قبل نبيّكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: نحن أهدى منكم وأولى بالله، نبيّنا خاتم

الأنبياء، وكتابنا يقضي على الكتب التي قبله، فأنزل الله تعالى: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾، ثمّ أفلج الله حجّة المسلمين على مَن ناوأهم من أهل الأديان بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وبقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ الآيتين في سورة النساء(١).

سابعاً: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا﴾.

هذا الخطاب يبيّن علّة مامرّ في مضمون الخطابات السابقة، منها:

١ـ استسلام العباد لله حقّ طبيعي لله؛ لأنّه مالك السماوات والأرض وما فيها لكونه خالقاً، والمملوك يستسلم مطلقاً لمالكه المطلق.

٢ـ الأمر والنهي بيده؛ لكونه المولى الحقيقي ولكونه المالك بالملك الحقيقي لجميع الممكنات.

٣ـ الجزاء بيده؛ لكونه المالك والمحيط بكلّ شيء.

٤ـ الاصطفاء بيده؛ لكونه المالك فهو المتصرّف، كما اختار إبراهيم خليلاً.

٥ـ لا يحقّ لأحد أن يتّخذ غير الله وليّاً؛ لكونه هو المالك.

---

(١) أسباب النزول: ١٢١.

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّلَاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً * وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً * وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً * وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلّاً مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً * وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيّاً حَمِيداً * وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً * إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيراً * مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾ (النساء: ١٢٧ـ١٣٤).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الفتيا: الإجابة على سؤال صعب أو مستحدث؛ لأنّها من الفتى.

٢ـ الشح: المنع.

٣ـ المعلّق: التشبّث بالشيء.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

الاستفتاء هو طلب الفتيا، فهو طلب جواب على سؤال قد عرض على الرسولﷺ. والسؤال ربّما كان يحمل موضوعاً واحداً وهو حول إرث النساء، ورد عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ أنّه قال: كان أهل الجاهليّة لا يورّثون المولود حتّى يكبر، ولا يورّثون المرأة، فلمّا كان الإسلام قال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ...﴾(١). وحيث لم ينزل الله كتاباً في هذه المسألة فأجابهم الله عن طريق الوحي وهو يجيبهم بعدّة من الأجوبة وهي تحمل مواضيع متعدّدة:

أوّلاً: أمر الله الرسولﷺ بألّا يفتي ويجيب بما ليس به علم ولم يكن من اختصاصه التشريع ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾. كما هي طريقة الرسولﷺ في أنّه ينتظر أمر ربّه في المسائل التي لا يمتلك العلم بها، ولكن توجيه الأمر إلى الرسولﷺ يريد من خلاله أن يعلّمنا الأولويّة في ذلك فلا نجيب فيما لا نعلم ولا نجيب إلّا ما شرّع الله لنا في كتابه ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ ووضّحته السنّة.

ثانياً: أنّ هذا السؤال ليس بجديد ولا جوابه غريباً عليكم، فقد شرّعنا لهذه المسألة سابقاً﴿مَا كُتِبَ﴾ فيما يختصّ بيتامى النساء وإرثهنّ ﴿فِى يَتَـٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّـٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾، وقلنا هناك: لها حقّ الزواج

---

(١) جامع البيان ٥: ٤٠٣.

كأيّ امرأة ولها حقّ الإرث كأيّ امرأة ويجب المحافظة على مالها كأيّ امرأة، وليس أمامكم إلاّ الامتثال لأوامر الله وأحكامه. فاتركوا عاداتكم وتقاليدكم في يتامى النساء في أخذ أموالهنّ أو عدم إرثهنّ أو عدم تزويجهنّ، فإنّ ذلك كلّه مخالف لأحكام الله. فعلمكم بالجواب يمنع التفصيل به ولا يحتاج إلّا إلى التذكرة بالرجوع إليه، وعلى هذا كان الخطاب.

ثالثاً: أنّ عاداتكم المخالفة للشرع لم تكن مختصّة بيتامى النساء، بل هي تتعدّى إلى المستضعفين من اليتامى الصغار القصّر من الذكور أو الإناث حيث تمنعوهم حقّهم من الإرث، فلا تورّثون إلاّ الكبار البالغين منهم، مع أنّ هؤلاء مستضعفون لا حيلة لهم ولا قوّة، فهم يحتاجون إلى الضمان أكثر من غيرهم، وعدم ميراثهم خلاف الشرع، وقد شرّعنا حقّ المستضعفين من الولدان اليتامى في الإرث، وهذا توبيخ ثانٍ نوجّهه لكم لعدم خضوعكم لامتثاله.

فإنّ العدل والقسط يجب أن يكون أبرز سمة فيكم، وهو القاعدة التي يرتكز عليها تحرّككم في جميع مجالات الحياة، وعاداتكم الجاهليّة في النساء والمستضعفين ظلم وهو مرفوض شرعاً وإنسانيّاً، فعليكم أن تراعوا حقوق اليتامى وأن تعاملوهم بالقسط ﴿وَأَن تَقُومُواْ لِلْيَتَـٰمَىٰ بِالْقِسْطِ﴾ وأخصّ اليتامى بالذكر للأولويّة.

فإنّ في تطبيق أحكام الله خيراً، وأن تقوموا بالقسط خير، وإنّ ما تفعلوه من خير وما هو زيادة على الواجب في عطائكم ليتامى النساء والمستضعفين من الولدان هو خير؛ لكونهم أهلكم وأرحامكم ومعونة للمحتاجين، وعليه يترتّب الثواب والخير العظيم ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً﴾.

رابعاً: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن

يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

لقد مرّ الحديث في هذه السورة آية ٣٤ عن خوف الرجل من نشوز امرأته، وهذا الخطاب يتوجّه إلى المرأة لو خافت نشوز زوجها وإعراضه، وخروجه عن حقّ الطاعة الزوجيّة إعجاباً بنفسه وكبرياءً على أحكام الله في مراعاة حقّ الزوجة، وجاء بهذا الحكم هنا لأنّ أساس الاستفتاء متعلّق بحقوق المرأة.

وخوف المرأة نشوز أو إعراض بعلها حقّ من حقوقها؛ لأنّ النشوز أو الإعراض يهدّد بالأسرة المسلمة إلى الانهيار، والنشوز والإعراض له حالات ودرجات مختلفة، فليس كلّ لا مبالاة تعتبر نشوزاً أو إعراضاً، وعلى المرأة التأكّد لكونها تتعامل مع بعلها والذي هو سيّدها فلا تجذبها الغيرة والأوهام التي تسقط فيه كثير من النساء.

فالنشوز الشرعي للزوج عندما يصل إلى مرحلة سوء المعاملة والخشونة لزوجته قولاً وفعلاً، والإعراض الشرعي عندما يصل إلى مرحلة قطع النفقة عنها أو عدم المضاجعة معها، أو يتركها ويبيت خارجاً من غير مبرّر.

والخطاب هنا يبدأ من الخوف من النشوز والإعراض الذي هو مقدّمتهما وقبل وقوع الزوج فيهما، ذلك عندما تظهر أوّل علاماته من إعراض الوجه أو العصبيّة أو التحجّج وغير ذلك، فهنا لابدّ من اتّخاذ الطريق الأوّل والأصلح وهو اللجوء إلى الطريق الذي يقارب بينهما بما يزيل ضبابيّة الافتراق، وأوّل خطوة للسعي في ذلك أن يبدأ التفاهم بينهما ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا﴾.

وإذا لم ينفع ذلك فليدخلا هي أو هو طرفاً ثالثاً فليس في ذلك إثم ولا عيب للحفاظ على الأسرة وللحفاظ على حقّ الزوجة في أن تتدخّل في أمر زوجها، هذا من أجل إيجاد صلح ولو بدرجة من درجاته ﴿صُلْحاً﴾، فإنّ تحقّق أي درجة من

الصلح والتفاهم يصل إليها الزوجان فهي أفضل، فإنّ طريق الصلح وإن كان غير ملزم لأحدهما، بل هو لا إثم فيه ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾ إلّا أنّ فيه الخير والصلح بينهما فلا بأس به، ولكن الوصول إلى الوئام والصلح التامّ لهو أفضل العلاقة وفيه الخير ﴿وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ وأنّ أيّ خطوة تقدّم نحو الصلح فهي خير؛ لكونها عملاً فيما هو معروف وخير، وأنّه خير لأنّه ضمن المشروع الإسلامي العامّ الذي يدعو إلى التعاون الاجتماعي وإلى التحابب.

ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام عندما سئل عن قوله: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ أنّه قال: «ذلك الرجل يكون عنده امرأتان، فيعجز عن إحداهما قد عجزت أو تكون دميمة، فيميل عنها ويريد طلاقها وتكره هي ذلك، فتصالحه على أن يأتيها وقتاً بعد وقت أو تضع له حظّها من ذلك»(١).

خامساً:﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾.

هذه الجملة الاعتراضيّة لها عدّة احتمالات في تشخيص مصاديقها وإن كانت واحدة في المعنى، وهو إذا أُحضرت الأنفس البخيلة المانعة من العطاء، والاحتمالات هي:

١ـ أن يكون الخطاب إشارة إلى حقيقة الأنفس بصورة عامّة التي خلقها الله لكلّ إنسان بكونها تسير مع كلّ حديث وموقف صغير أو كبير على أساس من القاعدة الأوّليّة والصفة الرئيسيّة لها، وهي الشحّ والبخل وأن تمنع نفسها ابتداء

---

(١) دعائم الإسلام ٢: ٢٥٣/ ٩٥٦.

حتّى يأتي الأمر من العقل فتنفتح أو تنغلق حسب ما جاءتها من التوجيهات، فتتفاعل معها بما انسجم عقله مع ذلك الموقف والحدث، وقد تمرّ هذه العمليّة على الإنسان مع كلّ حدث وهو لا يشعر بها لكن لو التفت لأحسّ بها، وصفة شحّ النفس من العوامل الإيجابيّة التي ربّما لولاها لأطلق العنان إلى هوى النفس لأوسع أبوابه، ولولاها لتحجّم دور العقل والتفكير لدى الإنسان، ولولاها لرأيت التسرّع في الحكم كصفة عامّة لدى جميع أفراد الإنسان، ولولاها لما حفظت أموال وأعراض.

فالأنفس الشحّ هو نوع من المنعة والتروّي يمتلكه الإنسان، وهذه الصفة كغيرها من الملكات التي يمتلكها الإنسان كالفطرة والعقل ومكارم الأخلاق في قابليّتها للضعف والقوّة، فكما بإمكانه تقوية عامل الفطرة والعقل ومكارم الأخلاق فبإمكانه إضعافهما ذلك عندما يحصل التفريط أو الإفراط في فعالية دورها، قال تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ (الجاثية:٢٣)، ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (القصص: ٥٠)، فكذلك شحّ النفس، فلو خضع له الإنسان في غير محلّه واتبع هواه فيتعدّى أن يكون مانعاً عن عطاء الخير، وبذلك تتحوّل إلى صفة مذمومة لا خير فيها.

ورد عن علي بن إبراهيم في قوله تعالى: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ أنّه قال:

«أحضرت الشحّ، فمنها ما اختارته، ومنها ما لم تختره[1]». أي أنّها واقعة تحت الاختيار، وأهمّ عاملين لتنمية هذه الأنفس هو الإحسان وتقوى الله، وعليه يكون المعنى أنّه إذا أحضرت الأنفس الشحّ وجمع من الناس الذين يمتلكون الرويّة في الأمور ويمنعوا أنفسهم من أن يميلوا إلى طرف ويمنعوا أنفسهم من زيادة العداوة والبغضاء فليصلحوا ويحسنوا ويتّقوا الله، فإنّ الله كان بما تعملون خبيراً، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «الصلح جائز بين المسلمين إلاّ صلحاً أحلّ حراماً أو حرّم حلالاً»[2].

٢ـ الأنفس الشحّ، هي أنفس الزوجين التي وصلت إلى مرحلة من العداوة والبغضاء ما يمنع أحدهما إعطاء التنازل للآخر ويمنع نفسه من أن يصالح أو يفهم الآخر، فإذا وصلت أنفس الزوجين إلى هذه المرحلة فلا جناح أن يتدخّل المصلحون ليصلحوا بينهما، أو هم يصلحوا أنفسهم من خلال الإحسان الذي يقدّمه أحدهما للآخر ومن خلال تقوى الله، فإنّ ذلك خير دواء للأنفس الشحّ.

٣ـ الأنفس الشحّ، هي الأطراف التي تدير حالة الصراع والتباغض بين الزوجين ويمنعان من الاتّفاق بينهما، فهنا لا جناح في أن يدخل المصلحون من غير أصحاب الأنفس الشحّ لإيجاد حلّ الصلح بينهما بالطريقة المناسبة.

وأيّ طرف يدخل في الإصلاح سواء كان الزوجان أو غيرهما فهم مأمورون أن يأخذوا الطريق الحسن الذي يوصل إلى الصلح وأن يتّقوا الله في تعاملهم وسعيهم، فإنّ هوى الأنفس لا ينضبط إلاّ بتقوى الله بصورة عامّة وخصوصاً في

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٥٥.

(٢) الفقيه ٣: ٣٢/٣٢٦٧.

حالة الاختلاف، والله هو الخبير حيث يعلم بـالخلل والنـقص الذي يـمتلكه صاحبه وهو مصرّ عليه وبالتالي سيحاسب عليه.

سادساً: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

العدل العملي بإمكان الإنسان أن يعمله في كلّ المواقف والأحوال، فبإمكانه أن يرفض العنصريّة أو الفئويّة أو الطبقيّة أو امتثال الحكم أو مجانبة الظالم وأن يكون إلى جانب المظلوم ...وكلّ هذا وغيره هو العدل العملي للبشر، ولكن في أن تكون عادلاً قلباً في جميع الأحوال وفي كلّ قضيّة عادلة تحبّها فهذا أمر يستحيل على البشر الالتزام به، فكثير من الأحكام الجزائيّة أو غيرها وكثير من المواقف تتبنّاها عمليّاً ولكن تجد موقف القلب يختلف عن ذلك، فمثلاً أنّك تتبنّى عدم التمييز بين أفراد البشر ولكن لو كنت أسود فقلبك يميل إلى الأسود منهم، ولو كنت متّهماً وأصدر الحكم ضدّك وكان عادلاً فأنت تمتثله وتخضع لصحّته ولكن في قلبك ربّما الشيء الكثير.

فالنتيجة لا ملازمة عقليّة بين العدل العملي والعدل القلبي إلاّ في المعصوم، فإنّ ظاهره كباطنه حيث شهد الله بسلامة قلوبهم وطهارتها من كلّ وجه، وهذا الميل القلبي من الأُمور غير الإراديّة، ومادام لم يظهر إلى الفعل فلا حساب عليه.

نعم، على الإنسان أن يراقب انفعالاته القلبيّة ليحجّم غير المرضي منها حتّى لا يأخذ مفعوله العملي.

والآية تعرض هذه الحقيقة العامّة وتبرزها في أحد مصاديقها الظاهرة في العدل القلبي للزوج المتزوّج بأكثر من واحدة، فهو وإن كان عادلاً من الناحية العمليّة من حيث النفقة عليهنّ، ولكن من ناحية العدل القلبي لن يستطيع ذلك أبداً ولو حرص

كلّ الحرص على ألّا يميل قلبه لإحداهنّ أكثر من الأُخرى، فإنّ جمال الزوجة الجسمي والأخلاقي ومقدار ما تقدّمه من العمل والعطف وغيرها من الأُمور لها أثرها على القلب، وبالتالي لا يحصل العدل القلبي وإن جسّده من الناحية العمليّة. وتوصية الآية الشريفة لمثل هذا الزوج أن يراقب قلبه وعواطفه ومشاعره بحيث لا يطلق لها العنان، فلينظر إلى الأُمور الإيجابيّة التي تمتلكها الزوجة أو إلى واقع الابتلاء ونتائجه عند الله أو واقع الحياة الزائلة أو الشيء الأهمّ هو تقوى الله، فإنّ كلّ هذه الأُمور تحجّم من أن تميل عنها كلّ الميل؛ لأنّ الميل عن الزوجة إذا وصل إلى كلّه فسوف يتحوّل إلى صدور عمل غير مرضي من الكره والحقد والاشمئزاز، فتُترك الزوجة في بيتها كالمعلّقة لا هي تعيش الحياة الزوجيّة الطبيعيّة من الحبّ والتآلف والتعاون، ولا هي تكون مطلّقة لتشقّ طريق حياتها الأُخرى.

وهنا يبدأ الحساب الإلهي عمله حين يتّخذ الزوج هذا الموقف مع زوجته؛ لأنّ هذا الموقف منافٍ للإصلاح، بل لا يزيد الزوجين إلّا بعداً، وأنّه منافٍ لتقوى الله في النساء وغيرها التي تأمر بالتسامح ومراعاة حقوق الزوجة وإنسانيّتها، فليكن الزوج ربّانيّاً في تعامله ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً﴾.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ ...﴾ أنّه قال: «في المودّة»(١).

سابعاً: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ ٱللَّهُ وَاسِعاً حَكِيماً ۞ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيّاً

(١) تفسير القمي ١: ١٥٥.

حَمِيداً * وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلاً * إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيراً * مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾.

ويطرح الله حقيقة عامّة يبتلى بها المؤمن وغير المؤمن، وهي غفلة الإنسان عن الله وعن تقوى الله، فتجده ينصهر مع أسباب الدنيا ومشاغلها بحيث ينبعث تفكيره وسلوكه منطلقاً من هوى النفس من دون مراعاة لحكم الله في هذه المسألة أو تلك، والخطاب يشمل الزوجين، ولكن أخذ الزوج مثالاً لكونها الحالة الغالبة في مجتمعاتنا، فبعض الرجال عندما يتزوّج وكأنّه امتلك امرأة لا يريد منها إلّا الخدمة يستغلّ ضعفها ونفقته عليها ولا تكون علاقته بها إلّا سلطاناً جائراً، ويكون تعامله في داخل البيت أو خارجه كأنّه يمتلك الأسباب، فيصدر من نظرته الضيّقة هذه أفكاراً ومواقف، فإذا طلّق زوجته سوف تعيش الفقر والحرمان والضياع والتيه ...وهكذا النوع من التفكير ما ينافي حقيقة الله من الناحية الفكريّة وينافي تقوى الله من الناحية العمليّة، ولهذا يجيب الله أمثال هؤلاء بالأجوبة التالية:

١ـ أنّ أسباب الرزق ليست بيد أحد، وإنّما ذلك من اختصاص الله، والله لم يقطع رزقه عن جميع خلقه من رحمته العامّة ﴿يُغْنِ اللهُ كُلاًّ مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللهُ وَاسِعاً﴾ و ﴿حَكِيماً﴾ حيث لو تعلّقت مشيئته أن يقوّي الضعيف ويضعف القوي لفعل، وهو متروك لحكمته وقسطه.

٢ـ أنّ الأسباب كلّ الأسباب بيد الله؛ لأنّه مالكها فهو المتصرّف كيف يشاء ولا أحد يمتلك حقّ التصرّف إلّا بإذنه، فلا تتصوّر أيّها الإنسان أنّ ملكك وحياتك شيء منفصل عن الله ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾.

٣ـ الإيمان القلبي والفكري لوحده غير كافٍ عند الله، بل لابدّ أن يرافقه العمل

وتقوى الله، وهذه الحقيقة الإلهيّة لم تتخلّف في أيّ كتابٍ من كتبه المنزلة، ولم تتخلّف في وجوب إيجادها عند أيّ فردٍ وعليها يقع التقييم والحساب ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾، فلا تعتبر أيّها الإنسان نفسك مؤمناً وأنت تستضعف الآخرين وتتحرّك في الحياة وأنت منفصلاً عن الغيب لا تراعي حكم الله في عملك وتصرّفك.

٤ـ ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً﴾ لا تعتقدوا أنّ الأمر والوصيّة بتقوى الله والعمل بأحكامه كان منطلقاً من حاجة الله إلى تقواكم وعملكم، بل هو فيه خير لكم، فإنّ الله لاتغنيه طاعة مَن أطاعه ولا تضرّه معصية مَن عصاه، فإنّه سبحانه لا ينقصه شيء ولا ينقص من ملكه شيء، وعندما تكفروا بالله أي تعصوه ـ لأنّ الخطاب هنا مع المؤمنين الذين لا يراعون حقّ التقوى ـ ولم تراعوا تقواه فإنّ ذلك خلاف ما يجب أن يصدر منكم وهو الحمد؛ لانحصار الحمد به لكونه مالكاً لكم ولكلّ ما في السماوات والأرض ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيداً﴾، فالخارج عن تقوى الله لم يكن حامداً إليه، ومَن يحمل أبسط الايمان لا يقبل لنفسه أن يكون من غير الحامدين له سبحانه.

٥ـ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلاً * إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيراً﴾ تحذير وتهديد من خلال بيان حقيقة أخرى متفرّعة من صفة من صفاته، وهي كونه سبحانه مالكاً لكلّ شيء بالملك الحقيقي، فباعتباره مالكاً فهو الوكيل بالتصرّف بكلّ شيء وهو القيّم على كلّ شيء، وأنّ أي تصرّف منه سبحانه هو عدل؛ لأنّه تصرّف في ملكه، وكفى بالله أن يكون وكيلاً؛ لأنّه المطلق في كلّ صفاته، وعليه يكون من

الطبيعي إذا تعلّقت مشيئته بشيء فإنّها تتحقّق بـ(كن فيكون)، وإن شاء أن يميت الناس جميعاً ويأتي بآخرين فهو قدير حيث لم يعجزه الأوّل ولا الثاني، ولكن الذي يمنع الله عن فعل ذلك هو وجود المتّقين بين هذه الناس غير المتّقية.

٦ ـ ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً﴾.

إلفات نظر إلى حقيقة وتشويق لتقوى الله، فإنّ حبّ الدنيا والانغماس بشاغلها وأسبابها هي العنصر الرئيسي في ترك الناس لتقوى الله، وعليه فالذي يريد الدنيا فأسبابها بيد الله، وما على الجميع إلّا التوجّه لله وطاعته وتقواه ليحصلوا على ثواب الدنيا وعطائها ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَـٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَـٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَـٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ (الأعراف:٩٦)، ويحصلون على الأفضل منه وهو ثواب الآخرة، وهذه الحقائق وبيان عللها هو الحقّ؛ لأنّه تقييم صادر من الله السميع البصير بكلّ ما يصدر منهم بدوافعه وظاهره وخفاياه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (النساء:١٣٥).

س: ما هو التفسير المحتمل للآية المذكورة؟

ج:

القوّام صيغة من صيغ المبالغة التي تفيد الكثرة والاستمرار والسعة، فنأخذ من هذه الآية المعاني التالية:

١ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾، الخطاب للمؤمنين ولأفراد الأُمّة الإسلاميّة، حيث أنّهم محلّ الطاعة والالتزام، ولكونهم متميّزين عن غيرهم بالهدى الكامل، فيريدهم الله متميّزين عن غيرهم بالقسط والإخلاص لله، يريد منهم أن يكونوا اسماً على مسمّى، فهم مسلّمون فيجب أن تكون صفة الاستسلام لله هي الصفة البارزة، فهو خطاب لرفع شأنهم وبنائهم نحو الأفضل.

٢ـ ﴿كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ﴾، ياأيّها الذين آمنوا يجب أن تكونوا كثيروا القيام بالقسط كالعمود القائم بالاستقامة الثابت عليها، مستمرّون عليه ويشمل جميع الجهات بحيث يكون جزءاً من طبيعتكم وشخصيّتكم، فكونوا قوّامين بالقسط انطلاقاً من أنفسكم وقلوبكم بأن تكون ميّالة دائماً وأبداً نحو القسط، وهذا يحتاج منكم إلى مجاهدة للنفس وترويض لها بأن تكون قلوبكم محبّةً للحقّ بما هو وأين ما كان خالصة لله، وأن تكونوا قوّامين بالقسط لكلّ قضيّة تتبنّونها،

وموقفاً تتّخذونه دفاعاً أو هجوماً قبولاً أو رفضاً بعيداً أو قريباً، أن تكونوا من الذين يدعون الناس إلى القيام بالقسط ومن الآمرين به والمرشدين إليه، فإنَّ القيام بالشيء هو الدعوة إليه، أن تكونوا قوّامين بالقسط في جميع أصعدة الحياة لا أن تكونوا قائمين بالقسط ببعض دون بعض.

٣ـ ﴿شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾. (شهداء) منصوب على الحال، واللام في (لله) للغاية، أي قائمين بالقسط حال كونكم شهداء لله، فالقيام بالقسط لم يكن من أجل حبّ الظهور والمدح، ولم تكن حالة القسط ذات نسبة ضعيفة فيكم، بل حالة تكونوا من خلالها شهداء، أي صفة بارزة ومعلومة عند الجميع، أن تكونوا مستعدّين لأداء الشهادة بأقوالكم ومواقفكم لتحقّقوا القسط على الأرض وتعكسوه عمليّاً، ولم يكن لكم غرض في ذلك إلّا امتثال أمر الله وطلب مرضاته، أن تكونوا شهداء لله وأنتم تعكسون شهادتكم من خلال أعمالكم التي تقدّمونها للناس، فإنَّ العمل يعطي شهادته للغير؛ لأنّه يعكس هويّة العامل أمام الآخرين.

٤ـ ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾. القسط ينظر إلى القضيّة العادلة بما هي لا إلى الأشخاص، فلا ينظر إلى قربهم النسبي والسببي أو إلى حالهم من الغنى والفقر، فكلّ التزام بالحقّ والاستقامة هو القسط والعكس صحيح، ولهذا فهو يقام ولو على الأنفس والوالدين والأقرب فالأقرب، وسواء كانت نتائجه لكم أم عليكم، فمعرفة الحقّ والوقوف إلى جانبه ثمّ إلى جانب أهله هو القسط، فاتّخاذ موقف القسط يمنع النظر إلى الطبقيّة والتمييز العنصري والخضوع إلى هوى النفس، قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَـٰنَ وَأَيَّدَهُم

بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ (المجادلة:٢٢).

٥ـ ﴿فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾، إنّ الولاية لله، والمؤمن وليّه الله والكلّ عباد الله، وعليه لابدّ أن يكون أمر الله فوق الميول والاتّجاهات والمكاسب والمصالح، فالميل إلى ولاية الله أولى من الميل إلى ولاء النسب أو السبب أو الغنى إذا كان يسير في الاتّجاه المعاكس لله، فالله أولى من الغني والفقير ومن القريب والبعيد ومن الأنفس والوالدين، فلو كان أحدهم يتضرّر أو يحتاج إلى رحمة ومعين وناصر فبتطبيق القسط عليهم لا يخرجهم عن ولاية الله، فهو أولى بهم من غيرهم فعليك بالقسط ولا تنظر إلى مسكنة المسكين وقرب القريب.

٦ـ ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾ إنّ كلّ ميول عن القسط يعني التقرّب نحو الظلم سواء للنفس أو للغير، وإنّ أي ظلم هو نابع من هوى النفس فلا يرتكز على شرع أو عقل، وهوى النفس آلة الأسباب المنحرفة القذرة، فحبّ الدنيا يثير هوى النفس للركون إليها، الخوف والجبن وحبّ الدِعة والراحة يثير هوى النفس نحو الابتعاد عن الجهاد وبذل الجهد واللجوء إلى أماكن الترف ومواقفها، فهوى النفس هو الميل النفسي الذي له أسبابه نحو كلّ انحراف وعدول عن الحقّ، فالله سبحانه ينهى عن اتباع الهوى لئلّا يميل المؤمنون عن العدل.

ورد في (تفسير علي بن إبراهيم) أنّه قال: إنّ الله أمر الناس أن يكونوا قوّامين بالقسط ـ أي بالعدل ـ ولو على أنفسهم أو على قراباتهم، وقال أبو عبدالله‹ع›: «إنّ للمؤمن سبع حقوق، فأوجبها أن يقول حقاً ولو كان على نفسه أو على والديه فلا يميل لهم عن الحقّ ـ ثمّ قال: ـ ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ وَإِن

تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا﴾ يعني عن الحقّ»(١).

٧ـ ﴿وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾. تحذير وتهديد للذين آمنوا إن هم عدلوا عن القسط، والعدول عن القسط تارة يسلك الطريق الخفي وتارة أُخرى الطريق العلن، والطريق الخفي للعدول عن الحقّ هو اللّي ﴿وَإِن تَلْوُوا﴾ وهو انحراف الشيء لغير جهته، فهو مؤمن ويتبنّى القسط من الناحية الفكريّة إلاّ أنّه عند العمل ببعض المواقف يستعمل أُسلوب اللّي ليبتعد عن القسط، وهذا له طرق بأن يلبّس الموقف العنوان الثانوي ليخرجه عن عنوانه الأوّلي الذي فيه إقامة القسط، أو يأخذ الوجه الآخر للموقف الذي فيه سوء الظنّ فيبني عليه موقفه فيكون بذلك بعيداً عن حقّ الموقف ... وهكذا بحيث يوجد لنفسه العذر أوّلاً ليبني عليه بنيانه ليكون بعيداً عن الحقّ والقسط، ويدّعي أنّه بعذره هو صاحب الموقف الحقّ والقسط.

وأمّا الإعراض ﴿أَوْ تُعْرِضُوا﴾ فهو الميل العلني عن المواقف العادلة أو الهروب منها مع وجوبه عليه. فالحالتان يعتبرهما الله عدولاً عن القسط؛ لأنّهما يصبّان في مصبّ واحد وهو الخروج عن الحقّ والعدل، وأنّهما يشتركان بدافع واحد، والله يترصّد الحالتين وهو الخبير ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ الذي لا تنطلي عليه العناوين الثانويّة ولا غيرها ولا تنطلي عليه النوايا والخفايا، وبهذا يحذّركم الله نفسه.

ورد عن الإمام الباقر عليه السلام أنّه قال: «﴿وَإِن تَلْوُوا﴾ أي تبدّلوا الشهادة، ﴿أَوْ

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٥٦.

﴿تُعْرِضُوا﴾ أي تكتموها، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾»[١]، ورد عن ابن عبّاس في قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ أنّه قال: أمر الله المؤمنين أن يقولوا بالحقّ ولو على أنفسهم، أو آبائهم، أو أبنائهم، لا يحابوا غنيّاً لغناه، ولا يرحموا مسكيناً لمسكنته، وفي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟﴾ فتذروا الحقّ فتجوروا، ﴿وَإِن تَلْوُۥٓا۟﴾ يعني: ألسنتكم بالشهادة أو تعرضوا عنها[٢].

(١) مجمع البيان ٣: ٢١٣.

(٢) الدرّ المنثور ٢: ٢٣٤.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ
رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ
وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا • إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ
ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ
سَبِيلًۢا • بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا • ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ
أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا •
وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ
بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ
جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا • ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن
كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَـٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ
أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ
وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَـٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا • إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ
ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ
وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا • مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَـٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ
هَـٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا • يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ
لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ
عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا • إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن
تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا • إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ
دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا

عَظِيمًا * مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ (النساء:١٣٦ـ١٤٧).

س: ما هو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١ـ الخوض: الشروع في الماء والمرور فيه.

٢ـ التربّص: الانتظار مع الترقّب والمراقبة.

٣ـ الاستحواذ: الإحاطة.

٤ـ الكسل: التثاقل.

٥ـ الدرك: أ ـ ما يقابل الدرج. ب ـ البلوغ للأسفل. ج ـ أقصى قعر البحر.

س: ما هو التفسير المحتمل للآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

تمهيد لأمر مهمّ، وهو بناء الشخصيّة الإسلاميّة، وبناء الشخصيّة يتمّ في اتّجاهين الإضافة والمنع.

فالإضافة للذات يتمّ من خلال التركيز على العقيدة وإضافة وحداتها في الفكر والنفس والعقل والقلب ليفهم الإنسان المؤمن أنّه يحمل أمانة ثقيلة ذات محتوى عظيم ومفردات مصدرها السماء.

وأمّا المنع فهو سبحانه يعرض الكفر والنفاق ونتائجهما السلبيّة أمام المؤمنين ليمنعهم من التقرّب إليهما فكراً أو عملاً. فإذا كان النفاق العقائدي قد انتهى فالنفاق العملي لازال ينمو أكثر في أوساط المسلمين، فلنتابع ما يعرضه الله من خلال

النقاط التالية:

أولاً: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾.

خطاب ونداء للمؤمنين الذين يؤمنون بالله ورسله وكتبه، يأمرهم بالايمان ثانية ﴿ءَامِنُواْ﴾ ليسترعي انتباه المؤمنين وأن يلتفتوا إلى أنفسهم وهو يثير في نفوسهم الاستغراب والتساؤل، كيف يأمرهم بالايمان بوحدات هم يؤمنون بها، فهو سبحانه يأمر بالايمان الثاني لوجوه، منها:

١ـ يطلب تركيز الايمان وتعميقه بالنفوس والأفكار والقلوب، فلا يريد الايمان السطحي الذي لا يتعدّى الألسنة، ويتم ذلك من خلال طلب العلم والبراهين والأدلّة والتعمّق العلمي في الفكر بكثرة القراءة والتفكّر ومتابعة المواقف والأحداث والاطّلاع على الإشكاليات والأسئلة والأجوبة، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنه قال: «سكّنوا في أنفسكم معرفة ما تعبدون»[1].

٢ـ يطلب العمل بالايمان الأوّل، فالايمان الثاني هو الايمان العملي الذي به يصدق إيمان المؤمن.

٣ـ أن يكون الايمان الثاني إشارة وتنبيهاً إلى الالتزام بتماميّة الايمان بالوحدات لا الايمان ببعض والكفر ببعض، فإنّ الكفر بواحدة لا يسمّى فيه المؤمن مؤمناً؛ لأنّ من لوازم الايمان بالله هو الايمان بكلّ ما ينزل من عنده سبحانه وتعالى ﴿ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ

---

(١) تحف العقول: ٢٢٣.

مِن قَبْلُ﴾،فهو إيمان متّصل الأحداث والمواقف والأفكار بما أنزل على السابقين، وهذا ما يعلو ببناء الشخصيّة الإسلاميّة المؤمنة حين يشعرها بأنّها نتاج الاستدراج التكاملي الذي بدأه الله من آدمﷺ حتّى انتهى بسيّد المرسلين وخاتم الأنبياء محمّدﷺ، وأنّه يحمل الفكر الكامل الذي مرّ بمرحليّة التدرّج حسب نسبة استيعاب الأمم، ولهذا ميّز بين القرآن بجعله كتاباً واحداً وبين بقيّة الكتب بجعلها كتاباً واحداً أيضاً مع أنّها متعدّدة لوحدتها في المنزّل وما تحتويه من الفكر وأُصول العقائد وللحكم الإلهي الواحد بالنسخ، فأصبحت بقوّة الكتاب الواحد القديم الذي كان لأهله.

٤ـ أن يكون الإيمان الأوّل هو الظاهر والثاني هو الإيمان القلبي، فهو بذلك نداء يشمل المنافقين بالدرجة الأولى.

٥ـ الإيمان بالله يستدعي الإيمان بالمجموع، وأنّ الكفر بواحدة هو كفر وعصيان لله، فإنّ الذي استدعاك لأن تؤمن ببعض هو بنفسه يستدعيك لأن تؤمن بالبعض الآخر، فالإيمان بوحداته لا تخضع للمزاجات والآراء وهوى النفس، وبما أنّ للكفر مراتب ودرجات، وأعلى درجاته هو الكفر بجميع وحدات الإيمان التي يضلّ بها الإنسان ويبتعد كلّ البعد عن الهدى فلا يصله هدى الله بأيّ وجهٍ من الوجوه ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلاً بَعِيداً﴾.

ثانياً: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْراً لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلاً﴾.

فإذن المطلوب الأوّل السابق هو حالة الإيمان الواحد والمستمرّ والمركّزة والثابتة بالفكر والعمل، وأمّا الحالة التذبذبيّة بين الكفر والإيمان فهي حالة ضعف واضحة في الشخصيّة، فإنّ قوّة الإنسان بروحه وفكره العالي وثباته، أضف إلى ذلك

أنّ حالة التذبذب في الفكر حالة مذمومة فطريّاً لدى الإنسان وخصوصاً إذا كان التذبذب بين الأعلى والأدنى حيث لا تشابه بين الكفر والإيمان.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى حالة التذبذب لو سارت بميول أكثر إلى الكفر وهكذا يزداد في الكفر، فإنّه بذلك يقترب إلى قانون الختم كما وضّحنا ذلك في (سورة البقرة آية٧)، فإذا وصل إلى هذه المرحلة فلا غفران ولا هداية لعدم وجود المقتضي لهما حيث لا يصدر منه طلب إلى التوبة، ولا سبيل يتركه لوصول الهداية من خلاله من قبل الله. وأمّا قبل ذلك ومع وجود المقتضي وهو طلب التوبة والغفران فالله يغفر الذنوب جميعاً. قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي ٱللَّهُ قَوْماً كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓاْ أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ * أُوْلَـٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَـٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْراً لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾ (آل عمران:٨٦ـ٩٠).

ثالثاً: ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾.

مصداق من مصاديق أُولئك الذين يعيشون حالة التذبذب في السلوك العقائدي، أُولئك الخاوية قلوبهم من الايمان بالغيب ويتظاهرون بالايمان أمام المؤمنين، لا نعلمهم لكوننا نعيش ظاهر السلوك، وأمّا القلوب فلا يعلمها إلاّ الله تعالى، يعرض الله أعمالهم؛ لأنّها هي الأثر الظاهري الدالّ عليهم، ويعرض الله أعمالهم حتّى لا يلتقي معهم المؤمنون سلوكيّاً. ويبتدئ الله بالعرض من نهايتهم، حيث يبشّرهم بالعذاب الأليم يوم القيامة، واستعمل البشرى بدل الإنذار المناسب للعذاب تهكّماً بهم أو لعموم البشرى بالوضع بما تستقبله بشرة الوجه من الانبساط أو الانكماش فيكون

الاستعمال حقيقياً، فبشّرهم بهذه الخاتمة السيّئة لكونهم اتّصفوا بالصفات التالية:

أوّلاً: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾.

من جملة أعمالهم ومواقفهم أنّهم لا مع الكافرين فحسب، بل يتّخذونهم أولياء آمرين وناهين عليهم، يأخذون بنظرهم وينفّذون خططهم، فهم تاركون المؤمنين جملة وتفصيلاً على الرغم من كون عيشهم بين المؤمنين، وإنّ دولتهم دولة المؤمنين بقيادة الرسولﷺ. فيسأل الله استنكاراً لفعلهم هذا، هل يطلب المنافقون باتّخاذهم الكافرين أولياء العزّة والغلبة والقدرة والكرامة منهم وأسباب الحياة الأُخرى؟!! ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ فلكونه وحده المالك لكلّ شيء بالملك الحقيقي فهو العزيز والمتفرّد بكلّ شيء وبيده كلّ شيء إن شاء منح العزّة وإن شاء منعها عن كلّ أحد، ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعاً﴾(فاطر:١٠)، وبيده العزّة جميعاً لكونه مالكاً لجميع الملك بالملكيّة الحقيقيّة ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَـٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾(آل عمران:٢٦)، وهو يمنح العزّة للآخرين لا بشكله الفوضوي، بل هناك منهجاً في توزيع العزّة، فهو يمنحها لمَن طلبها منه بإيمانه وعمله ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَـٰكِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾(المنافقون:٨).

فإذن كلّ طلب لغير الله فيه ذلّ وإن كان فيه كسب من حطام الدنيا. فعلى المؤمنين ألّا يتّخذوا الكافرين أولياء ولا يطلبون العزّة من غير الله، وإلّا يقعون في النفاق العملي.

ورد في (الدرّ المنثور) في قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ أنّه قال: قال رسول اللهﷺ: «إنّ الله يقول: كلّ يوم أنا ربّكم العزيز، فمَن أراد عزّ الدارين فليطع

العزيز»[1]، فكونوا عزيزين أيّها المؤمنون بأنفسكم، وليكن اعتمادكم على أنفسكم بعد التوكّل على الله، ولتنحصر خلافاتكم بينكم بحيث لا تستدعي الخروج من الصفّ الإسلامي والاعتماد على الكافرين، فإنّ المؤمن مهما يكن فهو أولى من الكافر والمنافق.

ثانياً: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

إنّ من جملة عمل المنافقين هي مجالسهم، حيث لا تخلو من قول الانحراف والكفر والزور والكذب والضلال والاستهزاء بآيات الله وبرسولهﷺ وبالمؤمنين، فهي لم تكن مجالس مناظرة ولم تكن مجالس طلب للعلم والفضيلة والبرهان والدليل، وقد نهى الله المؤمنين في كتابه بأن لا يجلسوا بمثل هذه المجالس كان مَن يكن حاضرها، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾(الأنعام:٦٨)، ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾(المؤمنون:٣).

فالأمر بالإعراض عن مثل هذه المجالس موجود ويعلم به المؤمنون، فمجالسة المنافقين لا تختلف عن مجالسة الكافرين، فإنّ مجالسهم واحدة من حيث نوع الطرح والمحتوى والغاية، فابتعادكم عن مجالس الكافرين دون المنافقين لا مبرّر له، فلا فرق جوهري بين المنافقين والكافرين، وأنّ نتيجتهم يوم القيامة واحدة ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْكَـٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

---

(١) الدرّ المنثور ٢: ٢٣٥.

نعم، إذا تحوّل الحديث إلى المناظرة والحوار وإلى الدليل والبرهان العلمي وإلى العقل والمنطق وإلى ما فيه خير وصلاح وصدق، فهنا لا بأس في مجالستهم، فإنّ في ذلك إيصالاً للحجج البالغة وطريقاً للوعظ والتغيير والإرشاد، وإذا انتفت هذه الغاية في مجالستهم فلا تقعدوا معهم، وإذا خالفتم فإنّها مخالفة لأمر الله ومخالفة لأحكام أخرى، والتي منها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنها تضييع الوقت بمالا يرضي الله، ومنها أنّها مجالس لا يحضرها ولا يفرح لها إلاّ الشيطان، فمثل هذه المجالس ملعونة من قبل الله وملائكته ورسوله، وإنّ مجالستهم علامة نفاق وغير صحيّة، فاشتراككم بالحضور معهم سوف يشملكم كلّ ذلك.

هذا بالإضافة إلى أن الكلام قد يؤثّر بضعيف الفكر والإيمان فتكونون إذن مثلهم شيئاً فشيئاً، ورد عن الإمام الصادقعليه السلام أنّه قال: «فرض الله على السمع أن يتنزّه عن الاستماع إلى ما حرّم الله، وأن يعرض عمّا لا يحلّ له ممّا نهى الله عزّ وجلّ عنه والإصغاء إلى ما أسخط الله عزّ وجلّ، فقال في ذلك: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ قال: ثمّ استثنى الله تعالى عزّ وجلّ موضع النسيان فقال: ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾»[1].

تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

صفة أخرى وعمل آخر للمنافقين، أنّهم طلّاب دنيا ومصالح، يدورون حيث

---

(١) الكافي ٢: ٣٥/١.

درّت معايشهم، فهم يقفون موقف المتفرّج على أحداث الصراع، ويتربّصون ويراقبون الموقف من بعيد وهم ينتظرون النتائج، وإنّ الصراع لابدّ أن ينتهي بفوز أحد طرفي النزاع فيذهبون إليه ويتقرّبون إليه بصورة من الصور، وكأنّ الفوز قد صنع على أيديهم، ولم تكن أفكارهم وقلوبهم متأثّرة بما تركه الصراع من ألم وجراحات، فإن كان الفتح والنصر للمؤمنين من قبل الله لانحصار نصر المؤمنين به ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾(آل عمران:١٢٦)، تقدّم المنافقون إلى المؤمنين ليأخذوا من غنيمة النصر شيئاً ويتسلّقوا المناصب على حساب دماء الشهداء وجهاد المجاهدين بحجّة أنّهم من المسلمين ﴿قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾، وإذا كان نصيب وفوز مؤقّت للكافرين تقدّموا إليهم ليأخذوا حصّتهم من الغنيمة وهم يبرّرون استحقاقهم لها بأنّهم كان لهم دور كبير في استعجال الفوز لهم والاستيلاء على المؤمنين بقولهم بأنّنا شاركنا مع المؤمنين في قتالكم واستحوذنا وسيطرنا عليكم ولكن أحطنا بكم ولم نقتلكم، بل صرنا مانعاً وحاجزاً عن المؤمنين لقتلكم حتّى ضعف المسلمون فحصلتم بذاك نصيباً من الفوز عليهم أو غير ذلك ممّا قوي به الكافرون ومنعوا عنه المؤمنين.

ورد في (تفسير علي بن إبراهيم) عن الإمام الصادقعليه السلام في هذه الآية أنّه قال: «نزلت في عبدالله بن أُبيّ وأصحابه الذين قعدوا عن رسول اللهصلى الله عليه وآله في يوم أُحد، فكان إذا ظفر رسول اللهصلى الله عليه وآله بالكفّار قالوا له: ألم نكن معكم، وإذا ظفر الكفّار قالوا: ألم نستحوذ عليكم، ألم نعينكم ولم نعن عليكم ....»[1]. والله ينذرهم بأن يذكّرهم بحقيقتين:

---

(١) تفسير القمّي ١:١٥٦.

الأولى: هناك يوم القيامة والمحكمة الكبرى التي سيحاكم الله بها المنافقين على عملهم هذا وسيجزون بنار جهنّم وبئس المصير.

الثانية: مهما ساعدتم الكافرين وناصرتموهم ومهما حصل الكافرون على فوز فهو يبقى نصيباً محدوداً بكميّته وزمانه ولم يكن سبيلاً حاكماً عليهم أبداً، فأيّ سبيلٍ نتيجته علوّ الكافرين على المؤمنين لن يكون الآن ولا في مستقبل الزمان ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾، فالإسلام والمسلمون في انتشار وعلوٌّ دائم لا يعلو عليه الكفر في جميع مجالات الحياة.

وقد استنتج الفقهاء من هذه العبارة من الآية أنّه في أيّ مورد يصدق فيه العلوّ من قبل الكافر على المسلم لا يجوز كزواج المسلمة من الكافر أو دخول المسلم في محكمة الكافر وغير ذلك، ورد عن الرسول ﷺ أنّه قال: «الإسلام يعلو ولا يعلى عليه»(١)، ورد عن الإمام الرضا عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾ أنّه قال: «لن يجعل الله لكافرٍ على مؤمنٍ حجّة،ولقد أخبر الله تعالى عن كفّار قتلوا النبيّين بغير حقّ، ومع قتلهم إيّاهم لن يجعل الله لهم على أنبيائه سبيلاً من طريق الحجّة »(٢).

رابعاً: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

صفات وأعمال أخرى للمنافقين يقدّمها الله بين يدي المؤمنين، وهي:

١ـ يستعملون أسلوب المكر والخداع مع رسول الله ﷺ بإظهار كلمة الإسلام أمامه

---

(١) عوالي اللآلي ١: ٢٢٦/١١٨.

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٠٣/٥.

ويضمرون حقيقة الكفر التي يحملونها، يخادعون المؤمنين بأساليب مختلفة لأغراض مختلفة متّحدة الهدف وهو إضعاف المؤمنين وعرقلة حركتهم، وخداع الرسولﷺ والمؤمنين هو خداع مع الله؛ لأنّ الرسولﷺ والمؤمنين يمثّلون إرادة الله على الأرض فأي حركة ضدّهم فهي ضدّه سبحانه، وهو المسؤول عن الدفاع عنهم ونصرتهم على أعدائهم فهو قريب منهم كما هم يتقرّبون إليه ويتوكّلون عليه. فأيّ خداعٍ منهم وتخطيط وتنفيذ ضدّهم فالله له بالمرصاد حيث يفشل خططهم فهو خادعهم، واستعمل مصطلح المخادعة للمشاكلة والمقارنة. فكما يستعملون الأُسلوب الخفي فهو يستعمل الأسلوب الخفي لإيقاعهم في هاوية الفشل. فعلى المؤمنين ألّا يستعملوا أُسلوب المخادعة فيما بينهم فإنّها صفة من صفات المنافقين البارزة.

٢ـ الإسلام فكر وعمل على المستوى الفردي والجماعة، فشعاراته واضحة المراسم من خلال المساجد والأذان اليومي وصلاة الجماعة وقراءة القرآن والدعاء والذكر والإخلاص في العمل، كلّ هذه وغيرها تجعل المسلمين وحدة واحدة، فالذي يريد العيش بينهم ويدّعي منهم لابدّ أن يسلك سلوكهم لمقتضى إيمانه وامتثال أحكام إسلامه التي تملأ شؤون حياته، فالذي يريد أن يخترق الصفّ الإسلامي لسوء غاية لابدّ أن يعمل بما يعملون، فإعلان الإسلام لوحده لا يكفي في التمويه على المسلمين، ولهذا تجد المنافقين هم مضطرّون للّجوء إلى فعل الصلاة وغيرها ويتظاهرون أمام المسلمين بأنّهم يصلّون لا لقناعة في الصلاة، بل ليروا المسلمين ليقنعوهم أنّهم منهم، فهم يرآؤون المسلمين، وعمل المرائي لا تجد فيه جدّيّة في التفاعل إلّا أمام الناس؛ لأنّه نابع لا عن قناعة فيه، ولهذا أيّ خلوة تحصل له تجد التثاقل والكسل، بل لا يأتي بالعمل إلّا

خوفاً من ناظر يكشفه، وهكذا تعامل المنافقون مع الصلاة.

فيا أيّها المؤمنون لا تشاركوا نظر الناس في أيّ أمر عبادي تعبّدي تقدّمونه لله، فإنّ الرياء هو الشرك الخفي لمشاركتكم رضا النّاس في نيّاتكم، والمفروض من النيّة في العبادة أن تكون خالصة لرضا الله ولوجهه لا طلب وجه غيره أبداً، وإذا فعل المؤمن الرياء فقد التقى مع المنافقين من هذه الجهة، وعليكم كشف المخترقين لصفوفكم من خلال متابعة صدق تفاعلهم مع أيّ عمل عبادي يقومون به، ولا تفرحوا بمَن يرائي أمامكم ليرضيكم.

ورد عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام أنّه قال: «إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله سئل: فيم النجاة؟ فقال: إنّما النجاة غداً في ألّا تخادعوا الله فيخدعكم، فإنّه مَن يخادع الله يخدعه ويخلع منه الإيمان ونفسه يخدع لو يشعر، فقيل له: كيف يخادع الله؟ قال: يعمل بما أمر الله عزّ وجلّ ثمّ يريد به غيره، فاتّقوا الرياء فإنّه شرك بالله عزّ وجلّ، إنّ المرائي يوم القيامة يُنادىٰ بأربعة أسماء: يا كافر يا فاجر يا غادر يا خاسر، حبط عملك وبطل أجرك ولا خلاق لك اليوم، فالتمس أجرك ممّن كنت تعمل له»[1].

٣ـ ذكرهم القليل لله، من خلال ما أبدوه بشهادتهم للإسلام بلسانهم، بقدر دعائهم لله عند الاضطرار والخوف، نسبة إلى تقوى العمل الذي يصدر منه بحيث لم تكن له قيمة أمام المكر والخداع وحربهم للإسلام والمسلمين الذي يقدّمونه، ورد عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «مَن ذكر الله عزّ وجلّ في السرّ فقد ذكر الله كثيراً، إنّ المنافقين كانوا يذكرون الله علانيّة ولا يذكرونه في السرّ، فقال الله عزّ وجلّ:

---

(١) الأمالي (الصدوق): ٩٢١/٦٧٧.

﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً﴾»(١).

خامساً:﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلاً﴾.

صفة أُخرى يمتلكها المنافقون، حالة التذبذب والاضطراب والتردّد. تلك الحالة المعلّقة بين العلوّ والدنوّ، بين اللاانخراط لهؤلاء أو لهؤلاء فهم يعيشون اللاءبين، وموقف اللاءبين في حالة الصراع التي فيها حقّ وباطل لا تتحمّلها فطرة الإنسان وعقله، فالإنسان العاقل وصاحب الفطرة الطاهرة بطبيعته أن يميل إلى ما يراه حقّاً، والإنسان المنحرف والمعاند والشقي الذي ليس له إلّا نفسه ودنياه فهو يميل أو يتّخذ جانب الباطل ليحقّق هدفه الدنيوي، وقد يعيش الإنسان العاقل المؤمن حالة اللاءبين حينما يرى طرفي الصراع هم من الظالمين والكافرين لهدف ومتبنّى يتبنّاه، بينما حالة اللاءبين التي يعيشها المنافقون حالة لا تعبّر عن تفكير عقلي ولا فطرة سليمة ولا لها هدف مرسوم في أذهانهم ولا تكشف عن قناعة فكريّة واستقرار نفسي، ولهذا لا تجد لها الاستمرار والبقاء لهذه الحالة بذاتها عند الفرد أيٍّ كان، فلو حصلت عند إنسان تراه يتجوّل بين الفحص والتدقيق والسؤال ليحصل على الاستقرار؛ إمّا لتوبة إلى الله أو إصرار واستقرار على الكفر، فلم يبقَ النفاق إلّا حالة سياسيّة يصنعها الكافر لتحقيق أغراض وأهداف سيّئة مؤقّتة سواء كان على المستوى الفردي أو الجماعة.

وحالة التذبذب أو حالة اتّخاذ طرف الكفر واحدة؛ لأنّ الحالتين هي حالة الابتعاد عن الحقّ وسيراً في الضلال، والإصرار عليه معناه وصولاً إلى قانون الختم

---

(١) الكافي ٢:٥٠١/٢.

والطبع والإضلال الإلهي الذي يرفع عنه العون والهداية، وإذا وصل إلى هذه المرحلة فلن تجد لهدايته إلى الحقّ والإسلام سبيلاً. ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ (المنافقون:٣).

فيأيّها المؤمنون لا تكونوا مذبذبين في مواقفكم ومهزوزين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، فإنّها شعبة من النفاق، فليكن لكم موقف واحد ثابت سريع للحقّ وأهله، وقد مرّ الحديث عن النفاق والمنافقين في المجلّد الأوّل فراجع.

فهذه النقاط الخمسة تمثّل نموذجاً من عمل وصفات المنافقين قد عرضها الله للمؤمنين ليحذّروهم منهم، وألّا يقعوا في النفاق العملي كما قلنا سابقاً، ولهذا تجد الله بعد أن عرض نموذجاً ممّا يتميّز به المنافقون وكان من جملتها أنّهم يتّخذون الكافرين أولياء، هنا وجّه الخطاب إلى المؤمنين ليحذّرهم من الوقوع بهذه الصفة فإنّها من أخطر الأمور ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وقد مرّ في مبحث التقيّة الحديث عن ولاية الكافرين فراجع.

ويجعل الله اتّخاذ الكافرين أولياء أبرز دليل وبرهان وسلطان على النفاق، ومعه لا داعي للطلب من الله السلطان الواضح والصريح للدلالة على نفاقهم ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ أكثر من هذا السلطان المبين الذي يتسلّط على العقول والقلوب بأنّهم اختاروا الضلالة بأمرٍ ليس فيه شكّ بنفسه الدالّ على تمرّدهم وعصيانهم لله، وإنّ الله لا يعذّب إلّا بالأمر البيّن استحقاقه المتيقّن فاعله بأنّه بعيد عن الله، كما أنّ عذاب الله لم يكن شيئاً مزاجياً، بل هو واقع على استحقاق، فإنّ اتّخاذ الكافرين أولياء لهو أوضح صورة على الاستحقاق، فاعلم عزيزي المؤمن كم هي خطورة عمليّة اتّخاذ الكافرين أولياء.

وتستمرّ تنبيهات الله وتحذيراته للمؤمنين من المنافقين من خلال بيان

خطورتهم وهم يعيشون بين المسلمين، فهم في الدرك الأسفل من الجحيم ؛ لأنّ بإمكانهم الوصول إلى ما لا يصل إليه الكافر في أذى المسلمين لغطاء الستر الذي يمتلكونه وهم يعيشون بين المسلمين، وهم يتكلّمون باسم الإسلام، وهم يتظاهرون بملبس التقوى، وهم يعرفون نقاط الضعف والقوّة التي يمتلكها المجتمع المسلم، فتنتج منهم مواقف تحرف المسلمين ما لا يتمكّن عليه الكافرون في الوصول إليه، ولهذا تجدهم يصلون في جزائهم يوم القيامة إلى ما لا يصل إليه الكافر ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾.(النساء: ١٤٥).

هناك استثناء لمثل هذا العذاب الذي سيحصل عليه المنافقون ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ﴾، والاستثناء يشمل أُولئك الذين رفضوا حالة التذبذب وقرّروا أن يكون لهم موقف واحد ثابت في الحياة إلى أُولئك الذين لم يصرّوا على ما فعلوا وهم نادمون، فهؤلاء مقبولة توبتهم ولكنّها تسير وفق نظام من أجل بناء شخصيّتهم وتخلّصهم أبداً من أي احتمال رجوع إلى الكفر، فقبول توبتهم تسير ضمن الضوابط التالية:

١) ـ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ فهم باختيارهم طلبوا التوبة والغفران من الله، وهم تركوا الحالة التذبذبيّة والتجؤوا إلى طريق الحق والصدق، ولكنّ التوبة هي عمليّة تطهير عمّا مضى دون الإملاء بالبديل، وهذا لا يكفي في بناء الشخصيّة الإسلاميّة وجعلها شخصيّة مركّزة وخصوصاً المنافق، فبقاؤه على هذه الحالة يبقى مهدداً بالميل إلى الكفر إن لم يعوّض حالة الفراغ بإملاء جديد يركّز فيه الثبات وعدم التذبذب .

٢) ـ ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ فهم لابدّ أن يمرّوا في حالة إصلاح للأفكار، وإصلاح لكلّ ما تركوه من الآثار المنحرفة سواء المتعلّقة بأنفسهم أو بغيرهم، فلابدّ أن يوصلوا الحقوق التي اغتصبوها، ويبلّغوا الحقّ في أذهان الذين أضلّوهم ويكشفوا

الكذب والجدل السابق الذي كان فيها... وغيرها من الأمور التي تركوها خربة فيصلحوها ويصلحوا أنفسهم من خلال الإتيان بالعبادات وما يمليه عليهم وعي الإسلام في بناء الشخصيّة، وأثر هذا العامل هو الذي يوفّر الإملاء الجديد الذي تتحدّث عنه النقطة الأولى.

٣) ـ ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ وهو اللجوء العملي إلى الله من خلال الالتزام بكتابه وامتثال أحكامه والتمسّك بسنّته بطاعة ما جاء من رسوله ﷺ بعد الاطّلاع عليها، ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ۗ وَنُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (التوبة: ١١)، وهذا العامل أثره واضح على الشخصيّة في أن يجعلها تسير ضمن خطّ الاستقامة الواحد التي لا للشيطان سبيل إليها، وإنّ رابطة الإيمان هي الأساس في الأخوّة في المجتمع الإسلامي وعلى أساسها يقام التعاون وتبادل الثقة.

٤) ﴿وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ إخلاص الدين لله هو ربط العمل بالله وفي سبيل الله والطلب لرضاه، وأثر هذا العامل هو أن يجعل الشخصيّة تتحرّى الحلال والواجب والمستحبّ ؛ لأنّ من خلال ذلك يتقرّب إلى الله وإلّا لا يمكن الإخلاص بما هو مبغوض إليه سبحانه، وله أثر في إتمام العمل سواء العبادي أو التوصّلي على أتمّ وجه ؛ لأنّ إخلاص الدين لله معناه قد جعل الله هو الرقيب على كلّ عمل يقدم عليه ويؤمن أنّه يعلم بخائنة الأعين وما تخفي الصدور تلك الرقابة التي لا يقدر عليها أحد من الناس، فالإخلاص هو طريق للتكامل والرقي في الدنيا وارتقاء درجات الآخرة .

فإذا تمّت عناصر بناء الشخصيّة الإسلاميّة عند المنافق فعند ذلك يرفع اسم المنافق منه، ويتحوّل إلى أخٍ في الدين ومؤمن من المؤمنين، لا فرق بينه وبينهم في

الحقوق والواجبات ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فهو يتعامل كصفحة جديدة بيضاء لا ينظر إلىٰ ما قبلها من الصفحات السوداء ونبش الماضي فيها، فإنّ الإسلام يجبّ ما قبله.

هذا بالإضافة إلى أنّ تقدّمه في الدرجة الإيمانيّة له حسابه كذلك كبقيّة المؤمنين في مساهمتهم لذلك الأجر ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فعلى المؤمن ألّا يستخدم أسلوب التنكيل والتشنيع وذكر الماضي بأخيه المؤمن الذي تاب وأصلح وأخلص لله، فإنّ ذلك من باب أولى في علاقة المؤمنين فيما بينهم .

إنّ التشريع هو صورة من صور رحمة الله لعباده لا من أجله سبحانه، وإنّ الالتزام بالتشريع هو من أجل عباده لا من أجله سبحانه لما فيه صالحهم، وإنّ الجنّة من أجل عباده لا له سبحانه، وأنّ جهنّم هو استحقاق لعباده الذين اختاروا العذاب عن عمد وإصرار، فهو لم يكن تشفّياً لغيض أو غير ذلك من التفاعلات التي تصيب الممكنات، ولم يكن حباً منه لعذاب عباده، فلو كان حباً بتعذيب عباده لما فتح باب التوبة لهم على جميع ما فعلوا من الذنوب، وإلّا ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ لو لم يكن هناك موجب لعذابكم وهو الاستحقاق، فلو انتفى الموجب بأن كنتم من الشاكرين والمؤمنين ﴿إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾ لم يكن هناك عذاب أصلاً، ولم تجدوا الله عند ذلك إلّا معطاء وشاكراً لسعيكم بالثواب الجزيل ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾، وهو العليم بعباده وما هو في صالحهم وعليم بما يضع وبما لا يضع وهو العليم بكلّ شيء ﴿عَلِيمًا﴾، فهو سبحانه يحبّ جميع عباده، ولو لم يحبّهم لما دعا المنافقين إلى مثل هذه التوبة التي تنجيهم من عذابه، وفيها بناء لشخصيّتهم ورفعة حيث دعاهم إلى الإخلاص ليرفع بهم إلى مستوى المخلصين الذين هم قدوة للناس، ورد عن

الرسولﷺ أنّه قال: «طوبى للمخلصين، أُولئك مصابيح الهدىٰ تنجلي بهم كلّ فتنة ظلماء»(١).

س: في قوله تعالى: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ ...﴾، لماذا استعمل الصيغة الناقصة (مذبذبين) ولم يستعمل الصيغة اللفظيّة التامّة (متذبذبين)؟

ج:

نحن قلنا سابقاً: إنّه في حالة استعمال الصيغة اللفظيّة الناقصة للفعل بدل التامّة مع عدم الإخلال في المعنى، معناه يشير إلىٰ حالة عدم الاستمرار والاستقرار، وهنا حالة التذبذب حالة لا يكتب لها الاستمرار والبقاء، بل نتيجتها إمّا ميل واستقرار إلى إيمان أو كفر، ولهذا استعمل صيغة المذبذب دون التذبذب، فهي كالفارق مثل قوله: (تنزّل، تتنزّل) .

س: لماذا قدّم الشكر على الإيمان في قوله تعالى: ﴿إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١) ـ شكر المنعم أحد الأُمور العقليّة والفطريّة التي توصل الإنسان إلى الإيمان بالله باعتباره المنعم المطلق .

٢) أن يكون الشكر هو تعبير آخر عن العمل، فكلّ عمل عبادي يقدّمه الإنسان هو صورة من صور الشكر إن لم نقل هو الشكر بعينه، وتقديم الإيمان العملي الذي

---

(١) كنز العمال ٣: ٢٣/٥٢٦٨.

هو الشكر أولى بالتقديم على الإيمان النظري.

٣) - للتنبيه على التلازم بين الشكر لله والإيمان به، فإن لم تكن شاكراً لله لم تكن مؤمناً به والعكس صحيح.

٤) - أن يكون الشكر هو إبراز النعمة بالفعل الظاهري والإيمان هو من أفعال القلوب، وقدّم الشكر على الإيمان لإثبات أنّ الإنسان بأفعاله الظاهريّة والقلبيّة هو مختار فلا جبر في مجموع أفعاله.

مركز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

﴿لَّا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً عَلِيماً • إِن تُبْدُواْ خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُواْ عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً﴾ (النساء: ١٤٨ ـ ١٤٩).

س: ماهو التفسير المحتمل للآيتين المذكورتين؟

ج:

اولا: ﴿لَّا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾.

١) ـ ﴿لَّا يُحِبُّ اللهُ﴾ وهو تعبير آخر عن مبغوضيّة الله وسخطه، وهو أعمّ من الحرمة والمكروه فيشمل النواهي الإرشاديّة التي لا يحبّها الله، والحبّ الإلهي لم يكن هو التفاعل والإحساس؛ لأنّ الله ليس كمثله شيء، وإنّما هو تعبير آخر عن رضا الله، وقبوله بما يرتّب الثواب، واكتفى الخطاب بمخاطبة المؤمنين بعدم حبّ الله لما يتضمّنه الخطاب ؛ لعلمه بالروح والتربية العالية والتقديس لله من قبل المؤمنين في أن يتركوا أيّ أمر لا يحبه الله.

٢) ـ ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ الجهر ما يقابل الإخفات، وهو الإعلان بالشيء، والسوء هو كلّ ما يجلب للإنسان مكروهاً سواء كان على نفسه أو منه على غيره، فيشمل المعاصي والأذى والمكاره التي تصيب الجسد أو الروح أو النفس... وغيرها.

وهو المصدر الأوّل لمعرفة الآخرين واطّلاعهم ومشاهدتهم وسمعهم سواء صدر الجهر بالسوء من صاحبه أو من غيره، فالستر وعدم إباحة السوء هي الحالة التربويّة التي يجب أن يمتلكها الإنسان، قال تعالى وهو ينقل أدب

يعقوب﷣ من جهة عدم جهره بالسوء: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (يوسف: ٨٦)، فلا المعصية يحبّ الله الجهر بها ولا أي مكروه يصيب الإنسان. ورد عن الإمام الصادق﷣ في قوله تعالى: ﴿الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ أنّه قال: «أن يذكر الرجل بما فيه»[1] كأن يشهّر بمعصية الفرد الآخر إذا كانت مستورة فيه .

٣) - ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً﴾ استثناء متّصل للجهر بالسوء، أي عندما يكون السوء ظلماً فيجوز له الجهر عند هذه الحالة ؛ لأنّ الله لا يرضى بالظلم وأنّ السكوت عليه مع القدرة علىٰ رفع مظلوميّته قبيح شرعاً وعقلاً كان مَن يكون ظالمه ؛ لأنّ ﴿ظُلِمَ﴾ مبني للمجهول، فأيّ ظـالم ظـلمه فـلا بأس إذا تطلّب الأمر إلى الجهر به لرفع الظلم، كتقديم شكاية إلىٰ المحكمة أو بثّه على المعارف المصلحين، أو كتابته وبثّه بأجهزة الإعلام، أو رفع السلاح بوجهه إذا تطلّب الأمر ذلك، أو الدعاء عليه وهو يتناسب مع درجة الظلم.

وهذا الاستثناء وضع ليسمع الظالم فلا يستغلّ الناس ولا يتمادى في ظلمه، فإنّ الناس مأمورون بالجهر والوقوف بوجهه، وإنّ صرخات المظلومين تعلو على الظالم مهما كان مستبدّاً، والله سميع عليم بالظالم والمظلوم وبصدق الجهر به أو كذبه وباستحقاقه أو عدم استحقاقه، فعلى المؤمن أن يحذر الله فـي جـميع الأحوال.

ثانياً: ﴿إِن تُبْدُوا خَيْراً أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً قَدِيراً﴾.

جانب تربوي إلهي آخر للمؤمن في أن يكون باحثاً عن كلّ خـير كـاسباً له،

---

(١) تفسير العيّاشي ١: ٢٨٣/٢٩٧.

والخير هو مطلق الخير من العبادات أو من حلال الأرض، وسواء كان بطريق الحصول والكسب أو العطاء والطرح بأن تعفو وتتنازل عن حقّ لك وسوء اقترفه صاحبك بحقّك فالكلّ خير، قال تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾(البقرة: ٢٣٧). وإنّ العفو عند المقدرة صفة ربّانيّة ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ وذكر صفة العفو هنا لمناسبة الاستثناء في الآية السابقة ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾ حيث يذكّره الله بالعفو قبل الجهر بالسوء، وليس النظر إلى إبداء الخير أو إخفائه قولاً أو عملاً بقدر ما يكون نظر المؤمن منحصراً على الحصول على الخير، أو يكون النظر إلى إبداء الخير وإخفائه فما يستحقّ الإبداء فليبديه فإنّ فيه الخير، وما يستحقّ الإخفاء فليخفيه فإنّ فيه الخير والتشخيص متروك للمكلّف، والإبداء والإخفاء لا مراعاة لحالة نفسيّة أو غيرها، بل من أجل نشر الخير ونموّه أو الحفاظ عليه من شوائب الشرّ التي تصيب الخير.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ
وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ
سَبِيلاً ۝ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً ۝
وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ
يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ۝ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ
عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ
جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ
ٱلْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَاناً مُّبِيناً ۝ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ
ٱلطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّداً وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُواْ فِي ٱلسَّبْتِ
وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقاً غَلِيظاً ۝ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ ٱللَّهِ
وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً ۝ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً ۝
وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ
وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا
ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً ۝ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً ۝
وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ وَيَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ
شَهِيداً ۝ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ
وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيراً ۝ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ
أَمْوَالَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً ۝ لَّٰكِنِ

ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ أُوْلَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ (النساء: ١٥٠ ـ ١٦٢).

س: ماهو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١) ـ تعدوا: التجاوز وعدم الالتئام.

٢) ـ الصلب: شدّ الصلب والظهر على الخشبة لقتله.

٣) ـ شبه لهم: مثّل لهم مَن حسبوه إيّاه.

س: ماهو التفسير المحتمل لمجموع الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

اولاً: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾.

رجوع جديد بعد تكرار كثير بذكر اليهود ليؤكّد حقيقة كفرهم وبعدهم عن عالَم الغيب وإن كانوا أهل كتاب، وهذا الخطاب يحمل أحد المؤشّرات على ذلك، وهو يمهّد طريق التعريف على حقيقتهم من خلال نظر الله للكافرين وتقسيمهم، فالكافرون على أصناف عند الله وأقسام هي:

١) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ﴾، وهو الجحود بالله وإنكاره جملة وتفصيلاً، فهم الملحدون الذين لا يؤمنون بعالَم الغيب.

٢) ـ ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾، وهم المؤمنون بالله ويجحدون رسله كالمشركين.

٣) ـ ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ﴾. وهم الذين يؤمنون بالله ورسله، ولكنّهم يفرّقون في إيمانهم بالرسل فيؤمنون ببعض وينكرون بعضاً من دون دليل وبرهان وإنّما اتّباع الهوى واختيار منهم، كما هم اليهود الذين لم يصدّقوا ويؤمنوا بعيسى‌عليه السلام وبالرسول‌صلى الله عليه وآله وسلم وما بينهما من الأنبياء وقبلهما بعد موسى‌عليه السلام، وكما هم النصارى الذين لم يؤمنوا بالرسول‌صلى الله عليه وآله وسلم .

٤) ـ ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾. والذين يؤمنون بالله ورسله إلّا أنّهم لا يؤمنون بجميع ما أنزل الله على نبيّهم، بل يلتزمون ويؤمنون ببعض ويكفرون ولا يلتزمون بالبعض الآخر من اياته، كما هم اليهود والنصارى، وقد يكون هذا الخطاب توضيحاً لما سبق بأنّ تفرقتهم بالايمان ببعض الرسل هو قولهم العلني نؤمن ببعض ونكفر ببعض.

٥) ـ ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ والذين يريدون أن يختاروا لأنفسهم الطريق العقائدي الذي يسيرون عليه وهو يحمل الوسطيّة بين الإيمان والكفر، فهم يأخذون من هذا وذاك حسب ما تملي عليهم أذواقهم ويملي عليهم فكرهم المحدود، كما عليه بعض الأديان المفتعلة والنظريّات الوضعيّة.

ثانيا، ﴿أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً﴾.

فهذه النماذج الخمسة هم الكافرون حقّاً عند الله وإن آمنوا بالله وبعض من رسله أو بعض من الكتاب وإن كانوا يدّعون الإيمان، وهم بطريقتهم هذه سيعذّبون وقد أعدّت نار جهنّم لهم، ولهم فيها عذاب الذلّ والهوان المناسب لإهانتهم لأنبياء الله وكتبه بعدم الإيمان ببعضهم، وما ذلك إلّا استهانة بالمرسل والرسالة والمرسَل إليه، فاسم الإشارة ﴿أُولَئِكَ﴾ وضمير الفصل ﴿هُمُ﴾ وألف لام التعريف ﴿الْكَافِرُونَ﴾ والمصدر المؤكّد ﴿حَقّاً﴾ تأكيدات لا تترك الشكّ والوهم بكفرهم أو إيمانهم لكونهم

من أهل الكتاب، بل إنّهم كافرون لا غير، فلا تشكّ أيها المؤمن بكفرهم فإنّهم رادّون على الله ورسله وكتبه والرادّ عليهم أو أحدهم فهو كافر وإن ادّعى الإيمان.

ثالثاً: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُوْلَـٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾.

وفي مقابل الشرائح الخمسة من الكافرين هم المؤمنون الذين يؤمنون بالله وبكلّ وحدة نازلة من الله يأمر بوجوب الإيمان بها، فهي شخصيّة متّصلة الفكر والتراث والمنهجيّة من أوّل أمر لله حتّى آخره، ولم يصدق هذا المنحى من الإيمان والالتزام إلّا على المسلمين حقّاً. وإنّ أمثال هؤلاء هم الذين يترتّب الثواب على إيمانهم والتزامهم، ﴿أُولَئِكَ﴾ لتعظيم شأن المؤمنين واليقين برضا الله بهم، وأولئك الذين يرحمهم الله في الدنيا والآخرة ويغفر لهم خطيئاتهم، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ * أُوْلَئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَّهُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾(الأنفال: ٣ ـ ٤) فالثواب يترتّب على العمل لا كيف ما اتّفق، وإنّما بشروط شرعيّة تحفّ العمل وأنّه من الله لا من اختيار البشر وخصوصاً في الأمور العباديّة والعقائديّة.

رابعاً: ﴿يَسْئَلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَاباً مِنَ ٱلسَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَاناً مُبِيناً﴾.

بعد أن ثبّت الله الرسولﷺ كنبي الأمّة الإسلاميّة، وضعف اليهود والنصارى أمامه فلا يمتلكون حجّة إلّا العناد، جاءت النصارى إلى الرسولﷺ بإنزال كتاب واحد بدفعة واحدة، فهم لم يؤمنوا بالقرآن ككتاب ومعجزة لحجج واتّهامات كثيرة يطرحها القرآن منها ما يعرضه هذا الخطاب، حيث إنّهم لم يؤمنوا به ككتاب منزّل

من السماء لكونه نزل تدريجيّاً لا دفعة واحدة كما هي صورة نزول الكتب السماويّة السابقة، وهذا المطلب قد يكون حقاً في نفسه ويستجيب الله له بأيّ طريقة من الاستجابة ودخول القناعة لو رأى حسن النيّة والدافع، أو أيّ ضرورة فيها نفع للنبي أو لقومه كما عليه الاستجابة لأكثر المعاجز، ولكن طلب اليهود هذا لم يكن بدافع خالص بإثبات المعجز أو للتصديق بالرسولﷺ، بل هو من أجل أن يوقعوا الرسولﷺ بالإحراج بظنهم، أو من أجل التمويه على المسلمين بتعجيز الرسولﷺ عند عدم استجابته لهم... وغيرها من الدوافع السيّئة، وإذا كان هذا هو نوع الدافع ولم تكن هناك ضرورة كالأمل بتصديقهم فلا استجابة لطلبهم، ولم تكن حالة جديدة تواجهها أيها الرسولﷺ من قبل اليهود، بل هم أُمّة واحدة في العناد والتكذيب، ولهذا سوف تذكّركم بتأريخهم لتعلموا أنّ هؤلاء لا يختلفون عن أولئك، فأوّلهم كآخرهم وآخرهم كأوّلهم، فهم:

١) ـ ﴿فَقَدْ سَأَلُواْ مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓاْ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾.

فقد سأل اليهود موسىﷺ ماهو أكبر طلباً من سؤال نزول كتاب من الله، حيث طلبوا منه أن يروا الله بأعينهم جهراً وعلناً وظاهراً وقد استجاب لهم الله بقصّته المذكورة في سورة البقرة آية ٥٥، فأخذتهم الصاعقة بسبب ظلمهم ودوافعهم حين قرّروا عدم الإيمان بموسى إن لم يُرهم الله جهرة، أو لطلبهم المستحيل وقوعه وهم يعلمون بذلك، أو لكونهم يركّزون في طلباتهم على مثل هذه الأُمور دون التركيز على ماهو الأهمّ وهو الالتزام بما جاء به النبي موسىﷺ، وقد استجاب الله لهم لذلك لحاجة موسىﷺ لمثل هذه الاستجابة التي توقّف

إيمان اليهود به عليه، وليركّز الشخصيّة النبويّة في نفوس العامّة، ولكن على الرغم من أنّهم سألوا سؤالهم هذا وهم قد انشغلوا بعبادة العجل واستجابوا لدعوة السامري من دون انتظار لجواب من موسى، ولم يكن اتّخاذهم لعبادة العجل نتيجة انغلاق عالَم الغيب عنهم، بل كانت البيّنات من الله تترى عليهم لما شاهدوه من موسى وهم في مصر بعشرات من المعاجز والآيات، حتّى غرق فرعون، وحتّى المنّ والسلوى، وحتّى عصا موسى التي هي السلطان والبرهان المبين لهم ﴿وَفِي مُوسَىٰ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ﴾ (الذاريات: ٣٨) في أنها معجزة وأنه اتّصال موسى عليه السلام بعالَم الغيب، وعلى الرغم من ارتكابهم هذه الجريمة الكبرى بحقّ الله وأنفسهم من عبادتهم للعجل بعد نزول هذه العشرات من البيّنات والمعاجز فقد عفى الله عنهم بالتوبة التي ذكرنا صورتها في سورة البقرة آية ٥٤، وهذا فيه دلالة واضحة على عدم مرادهم الجدّي للجواب بالرؤية.

وأمّا في طلب هؤلاء اليهود من الرسول صلى الله عليه وآله فلن يستجيب الله له ؛ لكونه لا فائدة ترتجىٰ من أحدهم أبداً، فهم متّصلون بتلك الدوافع السيّئة وعدم الاستجابة، وهم متميّزون بطلباتهم بما لم تطلبه الأمم من أنبيائهم، فليست طلباتهم إلّا لعرقلة حركة الأنبياء.

هذا بالإضافة إلى كون القرآن فيه الكفاية من أنّه معجز بيّن إعجازه ولا ريب في تمامه وكماله، فلا حاجة لكتاب آخر مهما كان عنوانه وذريعة نزوله، وسواء كان الكتاب الذي طلبوه هو ككتاب يحمل التشريع كالكتب السماويّة أو هو كتاب تأييد من الله باسم الرسول صلى الله عليه وآله أو غير ذلك ممّا احتمله البعض.

٢) ـ ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾ وحتّى لو أنزلنا عليهم الكتاب الذي طلبوه

وآمنوا به كمعجز وككتاب من الله يحمل أحكامه سوف لا يلتزمون به، وقد مرّوا بتجربة نزول التوراة حيث لم يعملوا بها إلّا من بعد التهديد بمشاهدة المعجز وهو رفع قمّة الجبل على رؤوسهم حتّى قربت منهم وصارت كالغمام عليهم، وبعد أخذ ميثاقٍ منهم على الالتزام عند ذلك استجابوا، ولم يستمرّوا بالاستجابة.

٣) ـ ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُواْ ٱلْبَابَ سُجَّداً﴾ حيث أمرناهم بأن يدخلوا مدينة بيت المقدس وهم قريبون منها وواقفون على بابها، وهي هدف تركهم لمدينة مصر والمجيء إلى بلاد الشام، وليس عليهم بالدخول والنصر إلّا الخضوع لأمر الله والتذلّل إليه دون المعركة الحامية والقتال، فقد رفضوا كلّ ذلك على الرغم من كلّ هذه البيّنات وأخذ الميثاق الغليظ، وأنّ أمر الدخول بسيط وأنّه نصر لهم حيث فتح مدينة القدس يتم على أيديهم، فقد رفضوا كلّ ذلك عناداً ولجاجةً وجهلاً وتحجيراً في الفكر، وهؤلاء كأولئك.

٤) ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُواْ فِي ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقاً غَلِيظاً﴾ وقد حرّم الله عليهم الصيد في السبت وأخذ على ذلك حرمة وميثاقاً غليظاً بألّا يصطادوا ولا يتجاوزوا الحرمة بأيّ وجه، وقد خالفوا تلك الحرمة، وتفصيل ذلك قد مرّ في قصّة موسى وحركة بني إسرائيل في المجلّد الثاني فراجع.

٥) ـ ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾ أنّهم لا يلتزمون بميثاق ولو أملوه هم بما يريدون، فإنّ حالة الانفلات عندهم حالة طبيعيّة وبلا حياء، فلا تبرموا معهم ميثاقاً ولا تأملوا منهم أن يلتزموا بميثاق، وهذه الحركة الصهيونيّة صورة من أولئك الذين سبقوهم من اليهود الذين لا ميثاق لهم.

٦) ـ ﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ أنّهم يخالفون التوراة جهرةً وعلناً، وينكرون ما لا

يحجبهم منها ومافيه ضرب لمصالحهم .

٧) ـ ﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ ولم يجرأ أحد غيرهم علىٰ قتل الأنبياء الذي لا يكون إلّا باطلاً وكفراً بيّناً، حيث لا ذنب يصدر منهم فإنّهم معصومون، وهؤلاء اليهود لا يختلفون عن أولئك حيث كانت لهم عدّة محاولات لاغتيال الرسول ﷺ.

ورد في (تفسير علي بن إبراهيم) في قوله تعالى: ﴿وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ أنّه قال: هؤلاء لم يقتلوا الأنبياء وإنّما قتلهم أجدادهم وأجداد أجدادهم، فرضوا هؤلاء بذلك، فألزمهم الله القتل بفعل أجدادهم، فكذلك مَن رضي بفعل فقد لزمه وإن لم يفعله، والدليل علىٰ ذلك أيضاً قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَآءَ ٱللهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، فهؤلاء لم يقتلوهم ولكنّهم رضوا بفعل آبائهم فلزمهم قتلهم[1].

٨) ـ ﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ فهو إقرار منهم أنّهم لا يقبلون الايمان ولا قول وطاعة أي نبيّ ؛ لأنّ قلوبهم غلف، وهو عذر غير مقبول، ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ وقانون طبع القلوب من الله نتيجة معاصيهم الكثيرة، وقد مرّ الحديث عن ذلك في سورة البقرة آية ٨٨ فراجع. نعم، قانون الطبع لا يشملهم كلّهم، بل أكثرهم العاصي فلم يكن المهتدي منهم إلّا قليلاً ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾.

٩) ـ ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَاناً عَظِيماً﴾ وهم سائرون علىٰ نفس الوتيرة من حربهم لكلّ ما يتّصل بعالَم الغيب، فهذه مريم عليها السلام من بعد فترة زمنيّة طويلة من موسى عليه السلام، حيث اتهم علماء اليهود مريم مع زكريّا في انجاب عيسى عليه السلام

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٥٧.

وقتلوا النبي زكريّا على إثر ذلك الاتّهام والكذب الباطل الذي يبهت كلّ مَن سمعه، وأنّه لكذب لم يكن على أمر هيّن، بل هو اتّهام لسيّدة من سادات نساء العالَمين التي اصطفاها الله لذلك، وأنّه لكذب جاء بعد ولادة عيسى عليه السلام وبعدما شاهدوا المعجزة الكبيرة منه وهو سماعهم كلامه وهو في المهد صبيّاً، فهو كفر عن عمد وإصرار وحقد وحسد منهم مستمرّ وعلى أعلىٰ مستويات مفردات عالَم الغيب.

أخرج البخاري في تأريخه والحاكم، وفي (العمدة) عن أميرالمؤمنين عليه السلام أنّه قال: «قال لي النبي صلى الله عليه وآله: إنّ الله جعل فيك مثلاً من عيسى، أبغضته اليهود حتّى بهتوا أُمّه، وأحبّته النصارى حتّى ادّعوا فيه ماليس له بحقّ»[١]، وورد عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «ألم ينسبوا مريم بنت عمران إلى أنّها حملت بصبي من رجل نجّار اسمه يوسف؟!»[٢].

١٠) ـ ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ يفتخرون بأعلى درجات الجريمة، حيث يعلنونها أمام الملأ بأنّهم قتلوا أحد سادات رسل الله عيسى بن مريم عليه السلام، ولا يرضون نسبة قتله إلى غيرهم، بل يؤكّدونه بقولهم: ﴿إِنَّا﴾، وهم أرادوا قتله فعلاً ولكن خلّصه الله وطهّره برفعه إلى السماء ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾، ودليل عدم قتله هو اختلافهم بكيفيّة قتله صلب أو من غير صلب، والله ينفي الحالتين ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾، وإنّ الذي قتلوه هو شبه لعيسى عليه السلام وليس هو بنفسه ﴿وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾.

---

(١) العمدة: ٢١٣/٣٣١.

(٢) الأمالي للصدوق: ١٦٤.

وأمّا النصارى فهم الآخرون اختلفوا في أمر عيسى ﷺ، فبعضهم يقول بقتله من قبل اليهود وبعضهم يقول برفعه وبعضهم يقول بصلبه ورفع روحه، وكلّه اتباع للظن ولم يكن قائماً على دليلٍ قطعيّ إلّا بإخبار الله عن حقّ خاتمته بأنّه رفع، فهو من فعل الله ومختصّاته فلا أحد يعلم بحقيقة الأمر إلّا هو ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا﴾، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في سورة آل عمران في قصّة عيسى ﷺ فراجع.

وهناك إخبار غيبي آخر، فإذا كان الإخبار عن رفع عيسى ﷺ لماضي الزمان فهناك إخبار غيبي مختصّ بعيسى بمستقبل الزمان والذي فيه دلالة على بقاء حياته في مدّة الرفع ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾، ولكن ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ فترة زمنيّة وحالة شاملة لفترتي الرفع والنزول، فكلّه يصدق عليه ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾، و﴿إِن﴾ نافية بمعنى (ما) التي تفيد العموم؛ لأنّه سيكون نكرة في سياق النفي، أي (وما من أهل الكتاب إلّا...) فيكون المعنى: ما من شخص من أهل الكتاب يهوديّاً كان أو نصرانيّاً أو غيرهم إلّا ويؤمن به على ما هو عليه، أنّه نبي وأنّه لم يكن إلهاً ولا ابن إله ولم يكن قد صلب مثلاً، وغيرها من الاعتقادات الكاذبة التي نسبت إليه، ولتصوّر هذه الحالة يوجد احتمالان:

الأوّل: أن يؤمن كلّ أحد من أهل الكتاب قبل موته بعيسى ﷺ على ماهو عليه، وذلك بتتبّع النقاط التالية:

١) ـ إرجاع الضمير في ﴿بِهِۦ﴾ إلى عيسى ﷺ وإرجاع الضمير في ﴿موتِهِۦ﴾ إلى كلّ شخص من أهل الكتاب، فيكون الخطاب كالتالي: (وما من أهل الكتاب إلّا ليؤمننّ بعيسى قبل موت ذلك الشخص من أهل الكتاب) .

٢) ـ أنّ تخصيص الخطاب بالموجودين بوقت نزول عيسى عليه السلام تخصيص بلا مخصّص، وخلاف لظاهر الآية.

٣) ـ بعض ما ورد يؤيّد هذا القول، منها ما أخرجه ابن المنذر عن شهر بن حوشب في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أنّه قال: قال لي الحجّاج: يا شهر، آية من كتاب الله تعالى ما قرأتها إلّا اعترض في نفسي منها شيء، قال الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ وإنّي أُوتىٰ بالأُسارى فأضرب أعناقهم ولا أسمعهم يقولون شيئاً. فقلت: رفعت إليك على غير وجهها، إنّ النصراني إذا خرجت روحه ضربته الملائكة من قُبله ومن دُبره، وقالوا: أي خبيث، إنّ المسيح ـ الذي زعمت أنّه الله تعالى، وأنّه ابن الله سبحانه، وأنّه ثالث ثلاثة ـ عبدالله وروحه وكلمته، فيؤمن به حين لا ينفعه إيمانه. وإنّ اليهودي إذا خرجت نفسه ضربته الملائكة من قُبله ودُبره، وقالوا: أي خبيث، إنّ المسيح ـ الذي زعمت أنّك قتلته ـ عبدالله وروحه، فيؤمن به حين لا ينفعه الإيمان، فإذا كان عند نزول عيسى عليه السلام آمنت به أحياؤهم كما آمن به موتاهم، فقال: من أين أخذتها؟ فقلت: من محمّد بن عليّ، قال: لقد أخذتها من معدنها. قال شهر: وأيم الله تعالى ما حدّثنيه إلّا أمّ سلمة، ولكنّي أحببت أن أغيظه[1].

وأنت ترى عدم النفع لمثل هذا الإيمان الاضطراري وفي وقت يرى فيه الإنسان علائم الموت وينقطع فيه التكليف وعدم إمكان الإصلاح، ولكنّ هذه الرواية وأمثالها تثبت الإيمان بعيسى عليه السلام من قبل كلّ شخص من أهل الكتاب

---

(١) تفسير الميزان ٥: ١٤٣.

قبل موته.

وقد أجيب على هذا الاحتمال بوجوه منها:

١) ـ إرجاع الضمير في ﴿مَوْتِهِ﴾ إلى الشخص من أهل الكتاب بعيد؛ لأنّ رجوع الضمير إلى البعيد والمقدّر مع إمكان رجوعه إلى القريب وهو عيسى‌ﷺ مع وجود الفاصلة يحتاج إلى مؤونة قويّة تصرف حمل الضمير إلى القريب.

٢) أنّ القرآن من الخطاب القبلي والبعدي من شهادته يمنع صرف الضمير إلى غير عيسى‌ﷺ .

الثاني: أنّ عيسى‌ﷺ ينزل بعد الرفع فيؤمن به كلّ أهل الكتاب إيماناً اختياريّاً، فتختصّ الآية بخصوص الموجودين في فترة نزوله في آخر الزمان، وذلك بملاحظة الأمور التالية:

١) ـ أنّ الضميرين في ﴿بِهِ﴾ و ﴿وَمَوْتِهِ﴾ يرجعان إلى عيسى‌ﷺ، فيكون في حياته وقبل موته، فيختصّ الإيمان به في وقت النزول بعد الرفع وقبل موته وانتقاله إلى يوم القيامة ليكون شهيداً.

٢) ـ أنّ نتيجة الاحتمال الأوّل لا ينافي نصّ الآية، فإنّه يمكن الجمع، حيث ما من أهل الكتاب إلّا ويؤمن به بالإيمان غير الاختياري لوجود الروايات في ذلك والاختياري لنصّ الآية في ذلك، وفي الحالتين هو حي في جميع الأحوال يشهد أعمالهم، وسيأتي يوم القيامة يشهد على الجميع الذين شاهدهم واطّلع على أعمالهم في حياته الأولى قبل الرفع وفي أثنائه وبعد النزول حتّى الموت، وهذا المعنى يكشفه قوله تعالى: ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ (المائدة:١١٧).

٣) ـ أنّ الرواية التي ذكرها أصحاب الاحتمال الأوّل لها طريق ونقل آخر، حيث في

(تفسير القمّي) في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أنّه قال: حدّثني أبي عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن أبي حمزة، عن شهر بن حوشب، قال لي الحجّاج: يا شهر، آية من كتاب الله تعالى قد أعيتني، فقلت: أيها الأمير أيّة آية هي؟ فقال: قول الله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾، والله إنّي لآمر باليهودي والنصراني فيضرب عنقه ثمّ أرمقه بعيني فما آراه يحرّك شفتيه حتّى يخمد، فقلت: أصلح الله الأمير ليس على ما أوّلت، قال: كيف هو؟ قلت: إنّ عيسى ينزل قبل موته إلى الدنيا، فلا يبقى أهل ملّة يهودي ولا غيره إلّا آمن به قبل موته ويصلّي خلف المهدي‌عليه‌السلام، قال: ويحك أنّى لك هذا؟ ومن أين جئت به؟ فقلت: حدّثني به محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب‌عليهم‌السلام، فقال: والله جئت بها من عين صافية(١).

٤) ـ الروايات الواردة الكثيرة فيها الدلالة الواضحة على هذا المعنى، منها: ما ورد عن أبي هريرة في (الدرّ المنثور) أنّه قال: إنّ النبيّ‌صلى‌الله‌عليه‌وآله قال: «الأنبياء إخوان لعلّات، أُمهاتهم شتّى ودينهم واحد، وإنّي أولى الناس بعيسى بن مريم؛ لأنّه لم يكن بيني وبينه نبي، وأنّه خليفتي على أُمتي، وأنّه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه، رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله في زمانه المسيح الدجّال، ثمّ تقع الأمنة على الأرض حتّى ترتع الأُسود مع الإبل، والنمار مع البقر، والذئاب مع الغنم، وتلعب الصبيان بالحيّات لا تضرّهم، فيمكث أربعين سنة ثمّ يتوفّى ويصلّي عليه

---

(١) تفسير القمّي ١: ١٥٨.

المسلمون ويدفنوه»(١). وورد عن الإمام الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أنّه قال: «إيمان أهل الكتاب إنّما هو بمحمّد صلى الله عليه وآله»(٢).

٥) ـ استقرار معنى بعض الآيات على هذا الرأي كقوله تعالى: ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (آل عمران: ٥٥).

١١) ـ ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ أنّهم كانوا ظالمين بقوانينهم الجائرة على الناس، ظلمهم لغير المؤمنين بهم، ظلمهم لأنبياء الله، ظلمهم أنفسهم بالمعاصي... وغير ذلك من الظلم، وإنّ الله قد حرّم عليهم بعض الحلال لكونه من الطيّبات خير دليل على ظلمهم ؛ لأنّ التحريم كان بسبب ظلمهم، وبقية هذه الأحكام جارية حتّى بركة مجيء عيسى عليه السلام فأحلّ بعض الذي حرّم عليهم، فإنّ الله لم يمنع نعمته إلّا فعل المعصية من قبل الإنسان وخصوصاً ظلم الآخرين، فإنّه يمنع الكثير من بركات الأرض، وإنّ ظلمهم لم يكن محصوراً بفئة قليلة أو منحصراً بفترة زمنيّة قصيرة، بل هي ظاهرة واسعة أصبحت تعمّ أغلب اليهود ولهذا جاء العقاب عن طريق الحكم الشرعي العامّ ليلتزم به كلّ اليهود.

١٢) ـ ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾ وفي سبيل الله شمولي المصاديق، وقد يراد به خصوص القتال في سبيل الله كما هو الوارد الكثير في تفسير سبيل الله،

---

(١) الدرّ المنثور ٢: ٢٤٢.

(٢) تفسير العيّاشي ١: ٢٨٤/٣٠١.

فاليهود يصدّون كلّ قتال يقوم من أجل الدين وفي سبيل الله، إمّا بمنعه أو بقتاله منذ رفضهم دخول البيت المقدّس إلى يومك هذا.

١٣) ـ ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ فاليهود مشهورون بأخذ الربا وأنّهم يحلّلونه على الرغم من تحريم الله له، وقد مرّ الحديث عنه في مبحثه فراجع.

١٤) ـ ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ عن طريق الرشا والسرقة والسطو والغشّ والتدليس والكذب وشهادة الزور وغير ذلك من الوجوه المحرّمة.

فالله لا يكفّر الآخرين بدون معيار، وحاشا الله من اللغو والظلم، والتأكيد على كفر اليهود لأعمالهم التي عرضنا جزءاً منها، وإنّ الواحدة منها تستدعي الكفر، وأنّهم مستمرّون على ذلك وإن لم يكن كلّهم، وإنّ عذاب جهنّم ينتظر أكثرهم ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

خامساً: ﴿لَٰكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَوٰةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

عندما قال الله: لا يؤمن من أهل الكتاب إلّا قليل، فهنا يذكر هؤلاء القلّة ويستدركهم عن أُولئك الكثرة نوعيّة ونتيجة وعملاً، وهم على درجات من الايمان، فمنهم الراسخون في العلم والذين قد رسخ الايمان في قلوبهم وعقولهم وهم يتحرّون عن البرهان والدليل القاطع الذي لم يتأخّروا عن الايمان والتصديق به حيث لا يمتلكون اللجاجة والعناد ولا هم متحجّرون فكريّاً. فهم آمنوا بكلّ وحدات الايمان من موسى ﷺ إلى الرسول ﷺ بدون أن يفصلوا بإيمانهم بأحد من الأنبياء والرسل ولا بكتاب قد نزل من قبل الله تعالى، فهم علموا فعملوا ولم يكونوا كالبقيّة الباقية في أنّهم علموا ولم يعملوا لعدم رسوخ العلم فيهم بعنادهم ولجاجتهم،

ومنهم عامّة الذين آمنوا بالرسول ﷺ من أهل الكتاب ومن غيرهم، وإنّ هؤلاء المؤمنين لم يكتفوا بإيمانهم القلبي، بل هم على ما أمرهم الله في كتبه في الاتّجاهين العمودي مع الله من خلال الصلاة، وبالاتجاه الأُفقي مع الناس من خلال الزكاة، فهم ملتزمون وعاملون، يؤمنون بالله وهم يحملون اليقين باليوم الآخر، فإنّ أولئك القلّة الموصوفون بهذا الوصف لهم الشأن العظيم عند الله وسيؤتيهم الله أجراً عظيماً لا يعلم نوعيّته وكميّته إلّا هو .

س: في قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾ حيث وصف الذين يفرّقون بإيمانهم بين الرسل هم الكافرون حقّاً، وعندما وصل إلى المؤمنين الذين لم يفرّقوا في إيمانهم بين الرسل والكتب لم يصف المؤمنين بأنّهم مؤمنون حقّاً، بل اكتفى بقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾. اذكر السبب المحتمل لذلك.

ج:

١) ـ أن الخطاب يريد أن يركّز على الأهميّة الكبرى للإيمان بوحدة الأنبياء، فالكفر بواحد منهم يمحق كلّ الايمان، وهذا هو الذي يريد أن يؤكّده في أذهان الناس وخصوصاً أهل الكتاب، فالمسألة لم تكن بجهة المؤمنين بقدر ما تكون بجهة توجيه الصفعة لأهل الكتاب لإيقاظهم ممّا هم واقعون به.

٢) ـ إذا احتاج الأمر إلىٰ بيان حق إيمان المؤمنين فهناك آيات أُخرى تتكفّل هذا الموضوع مثل قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ﴾ (الأنفال: ٤) ﴿وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَٱلَّذِينَ نَصَرُوا

أُوْلَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ (الأنفال: ٧٤).

٣) ـ الخروج من حق الكفر بعينه دخول في حق الإيمان حيث لا يوجد سبيل وسط بينهما، فلا داعي لذكر حق الإيمان في طرف المؤمنين بعد توضيح حق الكفر.

وتوضيح ذلك: إن منهجية الإيمان بالله تؤخذ من قبل الله وحده، فالإيمان بالله ليس له ارتباط بأية شخصية أو غير الله من المخلوقين، ومن جملة بنود الإيمان به سبحانه أن يؤمن الجميع بجميع أنبيائه ورسله، فالإيمان بالنبي هو امتثال لأمر الله المتعلّق بالنبي وليس للنبي أي دخل في الإيمان سوى أنه متعلّق الأمر الإلٰهي، فالكفر بأحدهم كفر بالله مهما كانت دوافعه، بل هو طاعة للدافع لا لله وهو عين الشرك وحق الكفر، ولمّا لم يكن هناك سبيل وسطي لم يوجد أمام الإنسان إلّا الإيمان بجميع الأنبياء وما نزل عليهم وهو حق الإيمان.

س: في قوله تعالى: ﴿... وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلاً﴾ لا يوجد فرق كبير بين الغلف والطبع، فما فائدة هذا الإضراب في الجواب الإلٰهي؟ اذكر المحتملات في ذلك.

ج:

١) ـ أنّ الطبع أقوى من الغلف، ولهذا لا يمكن الرجوع في الأول دون الثاني، فالإضراب من الضعيف إلى الأقوى، فهو تشخيص أدق وتوبيخ أعلى، قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَأَنَّ اللهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ۝ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ (النحل: ١٠٧ ـ ١٠٨).

٢) ـ الإضراب من القول والادّعاء إلى الحقيقة، حيث إنّهم قالوا وادّعوا ذلك

وهذا يكشف عن حقيقة ما أصاب قلوبهم، فالله يخبر عن الحقيقة، وهي أنّ قلوبهم مصابة بالطّبع لا بالغلف.

٣) ـ أنّ قولهم بأنّ قلوبنا غلف كأنّه يوحي بالأمر غير الاختياري وأنّ قلوبهم تكويناً مغلّفة فلا دخل لهم فيها، فهم لا يستمعون إلى قول الحق وغير ذلك ممّا يقومون به من الجرائم لهذا السبب التكويني، فيجيبهم الله بأنّه طبع وليس غلف هذا أوّلاً. والشيء الثاني أنّه صحيح فإنّ الطبع من الله (طبع الله عليها) حتى تصبح قلوبكم تكويناً لا تصغي إلى ما هو الحق، ولكن الشيء الثالث الذي يجب أن تعرفوه هو أنّ الطبع نتيجة، وأمّا بدايته ومقدّماته وسبب التوصّل إلى هذه النتيجة هو أنتم وبما قمتم به من المعاصي الكبرى والإصرار عليها ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَءَاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ● وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَىٰ تَكْلِيماً ● رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً ● لَّكِنِ اللهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللهِ شَهِيداً ● إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ اللهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَالاً بَعِيداً ● إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً ● إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً﴾ (النساء: ١٦٣ ـ ١٦٩).

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

س: ماهو المحتمل في تفسير الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَءَاتَيْنَا دَاوُودَ زَبُوراً ● وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾.

أيها النّاس إنّا أوحينا انطلاقاً من ربوبيّتنا ورحمتنا ومولويّتنا عليكم ورحمتنا بكم، إنّا أوحينا حيث لا يمكن المخاطبة المباشريّة مع النبي أو مع غيره من الممكنات، إنّا أوحينا وحياً واحداً هو من عندنا لا من عند غيرنا، ولا نبي من دون

وحي يعلمه التعيين من قبل الله ويعلنه بالبداية الفعليّة لدور النبوّة فيه ليأخذ مسؤوليّته كنبي للأمّة، والله يدلي بشهادته لجميع الناس ويلقي الحجّة عليهم كما هي بشرى لهم بأنّه سبحانه قد أوحى إليه، فهو نبي من الأنبياء، فلا فرق من هذه الجهة بينه وبين نوح الذي أنزلنا عليه أوّل كتاب يحمل شريعة للناس وغيره من النبيّين من بعد نوح، وخذ تفصيل بعض أسمائهم وإن كان هو مجمل بنفسه ولكن كفايته تكمن في أنّه يغطّي أهل الملل الموجودين على الأرض في زمن الرسولﷺ :

١) ـ إلى إبراهيمعليه السلام، وقد يكون تقديم اسمه باعتباره أبا الأنبياء، وقد اتّفقت أهل الملل على نبوّته، فيكون تقديم ذكره أوقع في نفوس الشريحة الكبرى من الناس، فإنّ نفس الطريق الذي اتّخذتموه للتصديق بإبراهيمعليه السلام يمتلكه الرسولﷺ، وبهذا تكون الحجّة أوسع .

٢) ـ إسماعيل وإسحاق ابنا إبراهيمعليهم السلام، وهما نبيّان وقد أوحي إليهما من نفس المصدر وبنفس الوحي.

٣) ـ يعقوب بن إسحاقعليهما السلام وهو نبي من الأنبياء وقد أوحي إليه.

٤) ـ الأسباطعليهم السلام وهم من ذريّة يعقوبعليه السلام وهم أبناء ابنائه وعددهم اثنا عشر.

٥) ـ وعيسىعليه السلام وهو المسيح بن مريمعليها السلام وهو أحد أولي العزم من بعد موسىعليه السلام.

٦) ـ أيّوبعليه السلام من ذريّة إسحاق بن إبراهيمعليه السلام، في زمن يعقوب، نبي من الأنبياء.

٧) ـ يونس بن متّىعليه السلام وهو صاحب الحوت، نبي من الأنبياء.

٨) ـ هارونعليه السلام وهو الأخ الأكبر لموسى بن عمرانعليه السلام، وهو نبي من الأنبياء.

٩) ـ سليمان بن داودعليهما السلام وهما من الأنبياء.

١٠) ـ داودعليه السلام وذكر كتابه ليكون رداً على مَن ينكر كتابه.

فهؤلاء عشرة من مجموع الكثيرين من الأنبياء الذين أرسلناهم إلى أممهم،

بعضهم قد ذكرنا وقصصنا عليك يا رسول الله ﷺ وعرّفناك عليهم ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾ من قبل نزول هذه السور أو قصصناهم عليك من قبل غير هؤلاء المدوّنة أسماؤهم وقصصهم في القرآن، فإنّه ليس كلّ ما أوحي على الرسول ﷺ قد دُوّن في القرآن كالأحاديث القدسيّة، وبعضهم لم نقصصهم عليك لكثرتهم وإن عرّفناك بأسمائهم ﴿وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾.

ورد عن الإمام الباقر ؑ أنّه قال: «من الأنبياء مستخفين، ولذلك خفي ذكرهم في القرآن، فلم يسمّوا كما سمّي مَن استعلن من الأنبياء، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ يعني: لم أُسمّ المستخفين كما سميت المستعلنين من الأنبياء»[1]. وعنه أيضاً في قوله تعالى: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن بَعْدِهِۦ﴾ أنّه قال: «إنّي أوحيت إليك كما أوحيت إلى نُوح والنبيّين من بعده، فجمع له كلّ وحي»[2].

ثانياً: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيماً﴾.

وأفرزه الله بهذا الخطاب المستقلّ ليبيّن أنّ طريق الوحي لم يكن واحداً لدى الجميع، والتكليم هو أحد أنواع الوحي الذي تميّز به موسى ؑ فهو كليم الله بما لا يقبل الشكّ، وحصل بينهما الكلام بما لا يقبل الشكّ، فالله قد كلّمه تكليماً لا عن طريق واسطة كجبرئيل، بل قدرة الله مطلقة فلا تنحصر بطريق معيّن لتفهيم الآخرين، وليس كلام الله ككلامنا حتّى نحصره بالنطق، وقد مرّ الحديث عنها في قصّة موسى ؑ وحركة بني إسرائيل المجلّد الثاني فراجع.

---

(١) الكافي ٨: ١١٥/٩٢.

(٢) تفسير العيّاشي ١: ٢٨٥/٣٠٥.

ثالثاً: ﴿رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾.

كلّ الأنبياء ذات مهمّة واحدة وهي إراءة طريق الهداية والحق والرشاد، فهم مبشّرون بالجنّة والفوز العظيم وهم منذرون بالنار والعذاب العظيم، فليس لهم سلطان على أحد من أجل هدايته، بل الإنسان مختار في ذلك ومسؤول عن اختياره، فالأنبياء حجج الله على خلقه من الناس من باب رحمته ولطفه بالعباد، حيث يوصل لهم الحجّة والحقّ إليهم ولم يتركهم في متاهات الضلال والانحراف؛ لعلمه بحاجة الإنسان إلى تلك الحجج، ويعلم أن بعض الإنسان لا يحسن اختياره فجاء بالرسل مبشّرين ومنذرين، ومن لطفه وكماله سبحانه أن جعل الإنسان لا يموت إلّا وهو يعرف الحقّ الوارد منه سبحانه كاملاً، فلا يأتي إنسان يوم القيامة وهو يمتلك الحجّة والعذر أمام الله بعدم الإيمان به وما جاء منه، فأحد أهداف بعث الرسل هو قطع الحجّة على الناس حيث ما من إنسان إلّا وقد سمع ببعث نبيّ من الأنبياء، وهو العزيز القاهر الذي لا يغلبه أحد فيمتلك الحجّة عليه، وهو الحكيم الذي أرسل الرسل بحيث أوصلهم إلى سمع جميع الإنسان بتوزيع مرتّب وحسب نوعيّة وتحمّل ذلك المجتمع.

رابعاً: ﴿لَّكِنِ اللهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيداً﴾.

اليهود الذين سألوك نزول الكتاب أو كلّ مَن لم يصدّقك أو لم يؤمن بك أو لم يشهد بأنّك رسول الله، لكنّ الله يشهد بأنّك رسوله ويشهد بصدق الكتاب الذي أنزله إليك، وأنّه لم يأتِه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وأنّه نزول عظيم؛ لأنّه تنزيل عن علم الله الخاصّ بكلّ ما يحيط بالحقّ ومن دون تدخل علم الغير به، سواء

المتعلّق بالرسولﷺ أو بالكتاب أو بالوحي، فهم الأُمناء وهم الذين لم يمسسهم طائف من الشيطان لعلم الله وشهادته بذلك وكفى بالله شهيداً ، لأنّها أكبر الشهادات وأصدقها وأكثرها علماً ومشاهدةً وإحاطةً، وأكثرها وضوحاً وتجسيداً عمليّاً حيث القسط والعدل يملأ الكون والحياة، فإنّها شهادة عن علمٍ تعكس عظمة المنزّل.

خامساً: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلاً بَعِيداً * إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقاً * إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَداً وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيراً﴾.

انتقال إلى شريحة الكافرين الذين كفروا بالرسولﷺ وبكتابه ووحيه، ليحذّرهم بعد عرض الحجج البالغة والبيانات الواضحة، وكان فوق كلّ ذلك شهادة الله بنبوّتهﷺ التي تمنع نفوذ الشكّ في أيّ جهة من جهاته، فلا عذر ولا حجّة للكافرين به أبداً، وعليه فإنّ الذين كفروا قد ابتعدوا باختيارهم عن الهدى وطريق الحقّ، وبأعمالهم بالصدّ عن سبيل الله بتكذيب الرسولﷺ وعرقلة حركته وإبعاد الناس عنه وإشاعة الأكاذيب ضدّه، فإنّ هذا الصدّ زادهم بعداً بعيداً بحيث يصعب رجوعهم إلى الهدى لسدّهم جميع منافذه المطلّة أو الموصلة إليه، فلا سبيل لغفران الله لهم ولا لهدايتهم، حيث قانون الختم والطبع قد شملهم فلا سبيل لهديهم.

نعم، يوجد لهم طريق واحد يوم القيامة يهديهم إلى أبواب جهنّم، حيث المأوى الأخير بلا خروج منه فهو خلود مؤكّد بالأبديّة، وكان ذلك على الله أمراً بسيطاً ويسيراً لقدرته وحياته المطلقة، فاحذروا يا أهل الكتاب جميعاً هذا التحذير الكبير وأنتم تكذّبون رسول اللهﷺ ولا تؤمنون بكتابه وتكونون من المحاربين لرسالته وللمؤمنين به.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۞ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا۟ ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ۞ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ۞ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ۞ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ (النساء: ١٧٠ـ١٧٥).

س: ماهو المعنى اللغوي لمفردات الآيات؟

ج:

١) ـ الغلوّ: تجاوز الحدّ.

٢) ـ الاستنكاف: المنع عن الشيء بأنفة واستكبار وحمية.

س: ماهو المحتمل في تفسير الآيات المذكورة أعلاه؟

ج:

أولاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

بعد أن حذّر الله في آخر الآية السابقة أعظم التحذير والتهديد وبيان العاقبة للذين يكذّبون الرسول ﷺ وما أنزل عليه، ففي هذا الخطاب دعوة لوجوب الايمان به من قبل كلّ الناس من أهل الكتاب وغيرهم إلى يوم القيامة، فالجميع مخاطبون بالايمان بالرسول ﷺ وكتابه ؛ لأنّه الحقّ والصدق ولأنّه من ربّكم الحقّ والصدق، المشعرة ﴿رَّبِّكُمْ﴾ بالعطف والحنان عليكم، ولهذا فالايمان به وبكتابه خير لكم لكونه من ربّكم، فعدم الايمان بهذا الطريق المنحصر به الحقّ معناه الكفر بالحقّ وهو الله سبحانه وتعالى، فكفركم بما أُنزل على الرسول وتمرّدكم عليه هو كفر بالله حيث لا يوجد طريق آخر يمثّل الله، والمتمرّد على الله لا يضرّ الله شيئاً، ولا يدّعي أنّه مؤمن بالله ؛ لأنّ شكل الايمان يحدّده الله لا غيره، فهو المالك لما في السماوات والأرض، فهو العزيز والمتفرّد بالحاكميّة والتصرّف والتشريع والمولويّة، فلا أحد له الحقّ في أن يصدّق أو لا يصدّق بما أنزله الله، وإنّ كلّ ما أنزله ضمن حكمته، وما على الناس إلّا الاستسلام لكلّ ما يصدر منه من دون زيادة أو نقصان.

ثانياً: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انتَهُوا خَيْراً لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾.

فإذا عرفتم ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ الحقيقة السابقة فإنّها يبتني عليها أُمور، وإذا كان

حديثنا في الآيات السابقة مع اليهود فالآن حديثنا معكم أيّها النصارى، فمن تلك الأمور هي:

﴿لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ﴾ أيّها النصارى إذا عرفتم من اليهود أنّهم قد وقعوا بمرض اللجاجة والعناد والتنكيل والقتل للأنبياء، فإنّكم قد وقعتم بمرض معاكس لما وقعوا به، فإنّكم قد وقعتم بما فيه الغلو في دينكم وعقيدتكم بالمسيح، وبهذا لا يوجد فرق بينكم وبين اليهود في أنكم جميعاً قد تجاوزتم الله بما هو وبما أمر، سوى أنّهم فرّطوا وأنتم أفرطتم وفي كلتا الحالتين تجاوز لحدود الله وقول واعتقاد على الله بغير حقّ، وكان من المفروض عليكم الالتزام والاستسلام لله وبما جاء به؛ لأنّكم من أهل الكتاب، فكما لا يجوز التفريط بالعقيدة لا يجوز الإفراط فيها، فلا تغلو في دينكم بجعلكم المسيح إلهاً، فإنّ المسيح راجع إلى الله بكلّه، فإنّه إنسان ؛ لأنّه ابن مريم فهو مخلوق لله لا يختلف عن بقيّة خلق الله للإنسان، وإنه رسول الله واصطفاه الله لذلك، وأنّه رسول الله، فهو من الذين انصهرت عبوديّته لله فلا يكون معبوداً، ومن أُولئك الذين تميّزوا في خضوعهم وتذلّلهم وخوفهم وخشوعهم لله، ولولا ذلك لما اصطفاه الله للنبوّة والرسالة، وأنّه لا حول ولا قوّة ولا دخل له في خلق نفسه، فهو فعل الله وكلمته وقدرته التي ألقاها وأوصلها وطرحها في رحم مريم عن طريق جبرئيل فأنتجت عيسى، وإنّه روح مخلوقة من الله ولم تكن نطفة من رجل، وهذا ما يختلف خلق عيسى عن غيره.

وما دام مرجع كلّ عيسى إلى الله فآمنوا به كما هو بذاته ربّاً أحداً فرداً صمداً، وآمنوا برسله كرسل الله مخلوقين جميعاً له سبحانه ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ ٱلْحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ (مريم: ٣٤)، فكما لم يكن إبراهيم إلهاً فكذلك عيسى.

ورد عن ابن مسعود أنّه قال: بعثنا رسول اللهﷺ إلى النجاشي ونحن ثمانون رجلاً ومعنا جعفر بن أبي طالب، وبعثت قريش عمارة وعمرو بن العاص، ومعهما هديّة إلى النجاشي، فلمّا دخلا عليه سجدا له وبعثا إليه بالهديّة، وقالا: إنّ أناساً من قومنا رغبوا عن ديننا وقد نزلوا أرضك. فبعث إليهم حتّى دخلوا عليه فلم يسجدوا له، فقالوا: مالكم لا تسجدوا للملك؟ فقال جعفر: إنّ الله بعث إلينا نبيّه فأمرنا ألّا نسجد إلّا لله. فقال عمرو بن العاص: إنّهم يخالفونك في عيسى وأُمّه، قال: فما تقولون في عيسى وأُمّه؟ قالوا: نقول كما قال الله: هو روح الله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسّها بشر، فتناول النجاشي عوداً فقال: يا معشر القسّيسين والرهبان، ما تزيدون على ما يقول هؤلاء ما يزن هذه، مرحباً بكم وبمَن جئتم من عنده، فأنا أشهد أنّه نبيّ، ولوددت أنّي عنده فأحمل نعليه، فانزلوا حيث شئتم من أرضي[1].

وإذا كان بعضكم لم يعتقد بألوهيّة عيسى فقد آمن بالآلهة الثلاث، الله وعيسى ومريم ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(المائدة: ١١٦)، أو أن تكون الثلاث إشارة إلى الأب والابن وروح القدس، وهي التي تسمّى عندهم الأقانيم الثلاثة: الوجود (هو الأب)، والحياة (هي روح القدس)، والابن (هو المسيح)، حيث الله عندهم واحد بالحقيقة، وإنّ كلّ واحد من الثلاث إله كامل تامّ، وكلّ واحد منهم هو عين الآخر، ومجموعهم يكوّن إلهاً واحداً.

فالنتيجة أنّ الإله الذي يؤمنون به هو إله مركّب من أجزاء، وهذا الاعتبار لم ينزل به سلطان من قبل ولا من بعد، وأنه شرك واضح بالله وتجسيم لذاته البسيطة.

---

(١) الدرّ المنثور ٢: ٢٤٨.

وبالتالي هم تجاوزوا في دينهم كما تجاوز اليهود بلا فرق، فهم رسموا لأنفسهم العقيدة وهم الذين يعرّفون الله للآخرين وليس الله هو الذي يعرّف نفسه.

فيا أيها النصارى انتهوا من عقيدتكم هذه فهو خير لكم ﴿ٱنتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ﴾ فإنّها عقيدة فاشلة لا تبرير عقلائي لها ولا يقبلها أيّ عاقل، فإنّ لحظة من النظر إلى السماوات والأرض تنفي أن يكون أيّ مخلوق له تأثير على الكون، فلا تجد غير الله خالقاً ومؤثّراً في كلّ خلقه، وبصماته واضحة الوجود في أصغر خلق له إلى أكبره حجماً، فكلّ الآيات تدلّ على أنّه الواحد الأحد الفرد الصمد ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾، وإن كان بعضكم لم يؤمن بعيسىٰ على أنّه إله ولم يؤمن بالثلاث فهناك فرقة ثالثة عندكم فهي تنسب الابن إلى الله وتجعل عيسى‍ؑ هو ابن الله، ﴿سُبْحَٰنَهُۥٓ﴾ منزّه ممّا تدّعون في ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾، فهو ليس محتاجاً حتّى يكون له ولد، وليس مركباً حتى ينفصل عنه الولد، وليس كمثله شيء حتّى يخرج الولد من جنسه ومثله، ولم يتّخذ صاحبة حتّى يكون له ولد منها، وهو المالك وغيره مملوك، فلا ولد حرّ له ﴿لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾، بل استحالة أن يكون له ولد لا تحتاج إلى دليل الملك، بل يكفي النظر والتفكّر في وحدة التصرّف لله ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾.

تعالى: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾.

لا تكونوا أيها النصارى ملكيّين أكثر من المَلِك كما يقول المَثَل، فإذا كان اتّخاذكم عيسى إلهاً أو ابن إله لاستنكافكم أن يكون عيسى عبداً لله، فإنّ نفس عيسى لم يستنكف أن يكون عبداً لله، بل يجعلها مفخرة يفتخر بها وهو مقام محمود عند الله ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (مريم: ٣٠)، ولم يأتِ في ذهنه أنّه يستنكف أو يستكبر أبداً ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ﴾، فإنّ ﴿لَّن﴾ تفيد النفي التأبيدي،

فلماذا أنتم تستنكفون له ذلك؟!! أليس ذلك انحراف في عقيدتكم بالله وبالمسيح؟!! وكذلك الملائكة حيث موقعها في السماء ونوع خلقتها، وأنّها هي المدبّرات أمراً وهي صاحبة العقل والعصمة... فعلى الرغم من هذه المميّزات من القرب إلى الله، فلن تستنكف في أن تكون عباداً لله، بل هم يتكرّمون بعبادتهم لله وقد مرّ البحث عن الملائكة في المجلّد الأوّل فراجع، فلم يكن ذلك إلّا استنكافكم وتكبّركم أنتم بأن تكونوا عباد الله، فاحذروا ذلك، فإنّه ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعاً﴾ يوم القيامة، وسنفرز المؤمنين بالله عن غيرهم من المستنكفين والمستكبرين عن عبادته وكلّ له جزاؤه المناسب ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَاباً أَلِيماً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيّاً وَلَا نَصِيراً﴾.

رابعاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُوراً مُّبِيناً * فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾.

نداء الله لكافّة الناس بعد أن بيّن الله العيوب الظاهريّة والخفيّة التي يمتلكها أهل الكتاب، والتي فيها الدلالة الواضحة على أنّ كتبهم قد مسّتها يد التحريف، وبعد أن أغلق العذر أمامهم في عدم إيمانهم وتكذيبهم للرسولﷺ وعدم التصديق بكتابه، نداء الله لكافّة الناس باتّباع الدليل الساطع ورفض التقليد الأعمى الذي لا يهدي إلّا إلى الجحيم سبيلاً، نداء ملؤه الرحمة والخير للنّاس ؛ لأنّه من ربّكم فهو منطلق من ربوبيّته عليكم وتربيته لكم.

أيها الناس قد جاءكم برهان واضح مبين لا ضبابيّة عليه ولا شكّ فيه في أنّه لا إله إلّا الله، لا شريك له في الملك فلا معبود سواه، مستجمع لكلّ صفات الكمال

ومنزه عن كلّ نقص ينسب إليه سبحانه وتعالىٰ عمّا يصفون، وكذلك الرسول ﷺ برهان ومعجز في شخصيّته ودليل نبوّته والكتاب الذي يحمله، وفي أنّه منزّل من قبل الله تعالى، وهذه الحقيقة يتوصّل إليها كلّ إنسان اطّلع على الإسلام وتعرّف على وحداته من الكتاب والرسول ﷺ، وأنّهما أو خصوص الكتاب نور بنفسه ولغيره لما يحتويه من الزيادة من البراهين التي تفوق حاجة الإنسان للتصديق والإيمان به، وما على الإنسان إلّا الاستسلام لهما والإيمان والتمسّك بهما، وأن يتعامل معهما بكلّ تجرّد وإنصاف مستفيداً من تجربة أهل الكتاب وما وقعوا فيه من أمراض العناد واللجاجة والغلو، فلم تنتج لهم إلّا الانحراف العقائدي والسقوط في هاوية النتائج يوم القيامة.

وهذا نداء الله يدعوكم إلى الإيمان به كما هو، وأن يعتصموا به من خلال الاعتصام برسوله ﷺ وكتابه ؛ لتتحقّق الوحدة العقائديّة لجميع الناس ويكونوا كلّهم عباد الرحمن يؤمنون بربٍّ واحد ورسول واحد وكتاب واحد، وإنّ مَن يلتزم بهذا الطريق وبهذه العقيدة التامّة التي تمثّل أمر الله وهديه الكامل لكم فسيدخله في رحمته الخاصّة من الثواب العظيم وغفران الذنوب وستر العيوب وكشف الكروب، وكلّ ما هو إحسان وفضل منه سبحانه إلى خصوص المؤمنين، بل وهديه إلى الصراط المستقيم التي تجعله مستمرّاً في طاعة الله وتجعله متمسّكاً لا يرى اللّذة إلّا في طاعته ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ (آل عمران:١٠١).

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌۢ﴾ (النساء:١٧٦).

س: ماهو التفسير المحتمل للآية المذكورة أعلاه؟

ج:

اختتام السورة بآية من آيات الأحكام المختصّة في الارث، التي تعكس اهتمام الله بحقوق الإنسان وخصوصاً الماليّة منها، وقد مرّ الحديث عن الكلالة في هذه السورة آية ١٢ فراجع، غير أنّ تلك تبيّن حكم كلالة الأمّ، وهذه الآية التي بين أيدينا تبيّن حكم كلالة الأب، كما أنّ معنى الاستفتاء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ قد مرّ ذكره في هذه السورة آية ١٢٧ فراجع، فموضوع الاستفتاء حول كلالة الأب التي من صورها هي: أنّ رجلاً مات ولم يترك ولداً ذكراً كان أو أنثى لصدق إطلاق الولد عليهما، ولم يترك والدين، وعدم ذكرهما لأنّه معلوم حيث لم يترك لهما نصيباً مع أنّه مفروض في السهام وأنهما من الطبقة الأولى، وليس للميّت إلّا أخت واحدة سواء كانت من أبيه وأمّه أو من أبيه خاصّة ﴿إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾. فكيف يوزّع إرث الميّت في هذه الحالة؟ الجواب ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ بالفرض والآخر لها ردّاً.

وكذلك إذا كان الميّت أختاً وليس لها وارث إلّا أخيها، فهو يرث جميع مالها فرضاً ﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾. فإن كانت الوارثتان للميّت أختين اثنتين

فلهما الثلثان من تركة الأخ الميّت ﴿فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾. وإن ترك الميّت أُخوة وأخوات ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً﴾ فهنا يخضع تقسيم الإرث للقاعدة القائلة ﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ ويراجع علم الفقه باب الإرث لمَن أراد التفصيل.

والله يبيّن أحكامه للمؤمنين من أجل ألّا يضلّوا ومن أجل قطع مادّة الخلاف بين المجتمع المؤمن ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾ فهو سبحانه يكره أن تضلّوا، وهو يعلم مقدار كلّ شيء ومافيه صالحكم وماهو خير لكم ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌۢ﴾.

ورد عن الإمام الباقر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌاْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ﴾ أنّه قال: «إنّما عنى الله الأخت من الأب والأمّ، أو الأُخت من الأب ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾، وقال: ﴿وَإِن كَانُوٓاْ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾، فهؤلاء الذين يزدادون وينقصون وكذلك أولادهم يزدادون وينقصون»[(١)]

---

(١) وسائل الشيعة ٢٦: ٨٤/٣٢٥٤٢.

فهرس الكتاب

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

- ✓ مصادر الكتاب
- ✓ فهرس آيات السور
- ✓ فهرس البحوث

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

مصادر الكتاب

١ ـ القرآن الكريم.

﴿ الألف ﴾

٢ ـ الاحتجاج، الطبرسي (أحمد بن علي) ت ٥٦٠ هـ، التحقيق محمد باقر الخرسان، الناشر: مطبعة دار النعمان.

٣ ـ الاختصاص، المفيد (أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري) ت ٤١٣ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: جماعة المدرسين ـ قم.

٤ ـ إرشاد القلوب، الديلمي (الحسن بن أبي الحسن)، ت ٨٤١ هـ، الناشر: مطبعة الشريف الرضي ـ قم ١٤١٢ هـ.

٥ ـ الاستبصار، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن)، ت ٤٦٠ هـ، تحقيق: السيد حسن الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية، المطبعة خورشيد ـ قم ١٣٩٠ هـ.

٦ ـ إعلام الورى بأعلام الهدى، الطبرسي (أبو علي الفضل بن الحسن) ت ٤٥٨ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مطبعة ستارة ـ قم ١٤١٧ هـ، ط ١.

٧ ـ إقبال الأعمال، ابن طاووس (رضي الدين علي بن موسى بن جعفر) ت ٦٦٤ هـ، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، الناشر: مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ١٤١٦ هـ، ط ١.

٨ ـ الألفين، الحلّي (الحسن بن يوسف بن المطهّر) ت ٧٢٦ هـ، الناشر: دار الهجرة ـ

قم ١٤٠٩ هـ.

٩ ـ الأمالي ، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣١٨ هـ، تحقيق ونشر: قسم الدراسات الإسلامية فى مؤسسة البعثة ١٤١٧ هـ، ط ١.

١٠ ـ الأمالي، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) ت ٤٦٠ هـ، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية فى مؤسسة البعثة، الناشر: مطبعة دارالثقافة ١٤١٤ هـ،ط ١.

١١ ـ الأمالي، المفيد (أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان العكبري) ت ٤١٣ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: جماعة المدرسين، المطبعة: الإسلامية ـ قم ١٤٠٣ هـ.

١٢ ـ الإيضاح، النيسابوري (الفضل بن شاذان الأزدي)، ت ٢٦٠ هـ، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني المحدّث.

١٣ ـ أحكام القران، الجصّاص (أبو بكر أحمد بن علي الرازي) ت ٣٧٠ هـ، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤١٥ هـ، ط ١.

١٤ ـ أسباب النزول، الواحدي (أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري) ت ٤٦٨ هـ، الناشر: مؤسسة الحلبي ـ القاهرة.

١٥ ـ أعلام الدين، الديلمي(الحسن بن أبي الحسن)، ت ٨٤١ هـ، الناشر: مؤسسة آل البيت ـ قم ١٤٠٨ هـ.

﴿ الباء ﴾

١٦ ـ بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار، المجلسي (الشيخ محمد باقر بن محمد تقي)، ت ١١١١ هـ، الناشر: مطبعة الوفاء ـ بيروت ١٤٠٣ هـ، ط ٢.

١٧ ـ البداية والنهاية، ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي)، ت ٧٧٤ هـ، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ١٤٠٨ هـ، ط ١.

١٨ ـ بصائر الدرجات الكبرىٰ فى فضائل آل محمد ﷺ، الصفّار (المحدث أبو جعفر

محمد بن الحسن بن فروخ)، ت ٢٩٠ هـ، تحقيق: ميرزا محسن كوجة باغي، الناشر: مؤسسة الأعلمي، المطبعة: الأحمدي ـ طهران ١٤٠٤ هـ.

١٩ ـ بلاغات النساء، ابن طيفور (أبو الفضل بن أبي طاهر)، ت ٣٨٠ هـ، الناشر: مكتبة بصيرتي ـ قم.

٢٠ ـ بناء المقالة الفاطمية، ابن طاووس (أحمد بن موسى) ت ٦٧٣ هـ، الناشر: مؤسسة ومطبعة آل البيت: ـ قم ١٤١١ هـ.

﴿ التاء ﴾

٢١ ـ تأويل الآيات الظاهرة في فضائل العترة الطاهرة، الاسترآبادي (السيد شرف الدين علي الحسيني الاسترآبادي النجفي)، ت نحو ٩٦٥ هـ، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه، المطبعة: أمير ـ قم ١٤٠٧ هـ، ط١.

٢٢ ـ التبيان في تفسير القرآن، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن)، ت ٤٦٠ هـ، تحقيق: أحمد حبيب قيصر العاملي، نشر وطباعة مكتب الإعلام الإسلامي ١٤٠٩ هـ، ط١.

٢٣ ـ تحف العقول عن آل الرسول صلى الله عليه وآله، الحراني (أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين) ت القرن الرابع، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم ١٤٠٤ هـ، ط٢.

٢٤ ـ التحفة السنية، الفيض الكاشني، ت ١٠٩١ هـ، الشارح سيد عبدالله بن نعمة الله الجزائري.

٢٥ ـ تذكرة الحفّاظ، الذهبي (أبو عبدالله شمس الدين)، ت ٧٤٨ هـ، الناشر: مكتبة الحرم المكي ١٣٧٤ هـ.

٢٦ ـ تفسير الإمام العسكري عليه السلام، الإمام العسكري عليه السلام (أبو محمد الحسن بن علي بن محمد)، ت ٢٦٠ هـ، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عجل الله فرجه مطبعة مهر ـ قم ١٤٠٩ هـ، ط١.

مركز تحقيقات كامپيوتري علوم اسلامي

٢٧ ـ التفسير الصافي، الكاشاني (المولىٰ محسن الملقّب بالفيض الكاشاني)، ت ١٠٩١ هـ، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، الناشر: مكتبة الصدر، المطبعة: مؤسسة الهادي ـ قم ١٤١٦ هـ، ط ٢.

٢٨ ـ تفسير العياشي، العياشي (النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمى السمرقندى)، ت ٣٢٠ هـ، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، نشر وطباعة: المكتبة العلمية الإسلامية ـ طهران.

٢٩ ـ تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي)، ت ٧٧٤ هـ، نشر وطباعة: دار المعرفة ـ بيروت ١٤١٢ هـ.

٣٠ ـ تفسير القرآن الكريم، الثمالي (أبو حمزة ثابت بن دينار الثمالي)، ت ١٤٨ هـ، الناشر: دفتر نشر الهادي، المطبعة: الهادي ١٤٢٠ هـ، ط ١.

٣١ ـ تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي)، ت ٧٧٤ هـ، الناشر: مطبعة دار المعرفة ـ بيروت ١٤١٢ هـ.

٣٢ ـ تفسير القمي، القمي (أبو الحسن علي بن إبراهيم)، ت ٣٢٩ هـ، تحقيق: السيد طيب الجزائري، نشر وطباعة: مؤسسة دار الكتاب ـ النجف ١٤٠٤ هـ، ط ٣.

٣٣ ـ تفسير جامع الجوامع، الطبري (الشيخ أبو علي الفضل بن الحسن)، ت القرن السادس، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ١٤١٨ هـ، ط ١.

٣٤ ـ تفسير كنز الدقائق، القمي (الميرزا محمد المشهدي بن محمد رضا بن إسماعيل بن جمال الدين)، ت ١١٢٥ هـ، تحقيق: الحاج آقا مجتبى العراقي، نشر وطباعة: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم ١٤٠٧ هـ، ط ١.

٣٥ ـ تفسير نور الثقلين، الحويزي (الشيخ عبد علي بن جمعة العروسي)، ت ١١١٢ هـ، تحقيق: السيد هاشم الرسولي المحلاتي، الناشر: مطبعة إسماعليان ـ قم ١٤١٢ هـ، ط ٤.

٣٦ ـ تفصيل وسائل الشيعة إلىٰ تحصيل مسائل الشريعة، الحر العاملي (محمد بن الحسن)، ت ١١٠٤هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، المطبعة: مهر ـ قم ١٤١٤هـ، ط٢.

٣٧ ـ التمحيص، الإسكافي (محمد بن همام)، ت ٣٣٦ هـ، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم.

٣٨ ـ التوحيد، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، تحقيق: السيد هاشم الحسيني الطهراني، الناشر: جماعة المدرسين ـ قم ١٣٨٧ هـ. ش.

٣٩ ـ التوحيد، المفضّل (المفضل بن عمر الجعفي)، تحقيق :كاظم المظفر، نشر وطباعة: مؤسسة الوفاء ١٤٠٤ هـ، ط٢.

٤٠ ـ تهذيب الأحكام، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) ت ٤٦٠ هـ، تحقيق: السيد حسن الخرسان، الناشر: دار الكتب الإسلامية، المطبعة: خورشيد ـ طهران ١٣٦٥ هـ. ش، ط٤.

﴿ الثاء ﴾

٤١ ـ ثواب الأعمال، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، الناشر: منشورات الرضي ـ قم ١٣٦٨ هـ. ش، ط٢.

﴿ الجيم ﴾

٤٢ ـ جامع الأخبار، الشعيري (تاج الدين)، القرن السادس الهجري، الناشر: مطبعة الشريف الرضي ـ قم ١٣٦٣ هـ. ش.

٤٣ ـ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري (أبو جعفر محمد بن جرير) ت ٣١٠ هـ، تحقيق: صدقي جميل العطار، نشر وطباعة: دار الفكر ـ بيروت ١٤١٥ هـ.

٤٤ ـ الجامع الصغير، السيوطي (جلال الدين بن عبدالرحمٰن بن أبي بكر) ت ٩١١هـ، الناشر: مطبعة دار الفكر ـ بيروت ١٤٠١ هـ، ط١.

٤٥ ـ الجامع لأحكام القرآن، القرطبي (أبو عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري)، ت ٦٧١ هـ، الناشر: مؤسسة التاريخ العربي، المطبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ١٤٠٥ هـ.

٤٦ ـ الجعفريات، ابن الأشعث (محمد بن محمد)، القرن الرابع الهجري، الناشر: مكتبة نينوى الحديثة ـ طهران.

﴿ الحاء ﴾

٤٧ ـ حقائق التأويل في متشابه التنزيل، الشريف الرضي (أبو الحسن محمد بن الحسن الموسوي)، ت ٤٠٤ هـ، الناشر: مطبعة دار المهاجر ـ بيروت.

﴿ الخاء ﴾

٤٨ ـ الخرائج والجرائح، الراوندي (قطب الدين سعيد بن هبة الله) ت ٥٧٣ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي‌عليه السلام ـ قم.

٤٩ ـ خصائص الأئمّة، الشريف الرضي (أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي) ت ٤٠٦ هـ، تحقيق: الدكتور محمد هادي الأميني، نشر وطباعة: مجمع البحوث الإسلامية التابع للاستانة الرضوية المقدسة ـ مشهد ١٤٠٦ هـ.

٥٠ ـ الخصال، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: جماعة المدرسين ـ قم ١٤٠٣ هـ، ط ٢.

﴿ الدال ﴾

٥١ ـ الدر المنثور، السيوطي (جلال الدين عبد الرحمٰن بن أبي بكر) ت ٩١١ هـ، الناشر: دار المعرفة، المطبعة: الفتح ـ جدة ١٣٦٥ هـ، ط ١.

٥٢ ـ دروس في علم الأُصول، الصدر (السيد محمد باقر الصدر)، ت ١٤٠٠ هـ، نشر وطباعة: دار الكتب اللبناني مكتبة المدرسة ـ بيروت ١٤٠٦ هـ، ط ٢.

٥٣ ـ دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل البيت‌عليهم السلام،

المغربي (نعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون التميمي)، ت ٣٦٣ هـ، تحقيق: آصف بن علي أصغر فيض، الناشر: دار المعارف ـ القاهرة ١٣٨٣ هـ.
٥٤ ـ الدعوات، الراوندي (قطب الدين سعيد بن هبة الله) ت ٥٧٣ هـ، تحقيق ونشر: مدرسة الإمام المهدي عليه السلام ـ قم ١٤٠٧ هـ، المطبعة: أمير، ط ١.
٥٥ ـ ديوان الإمام علي عليه السلام، الإمام علي عليه السلام (علي بن أبي طالب عليه السلام)، ت ٤٠ هـ، الناشر: مطبعة بيام إسلام ـ قم ١٣٦٩ هـ. ش.

﴿ الراء ﴾

٥٦ ـ رجال الكشي، الكشي (محمد بن عمر) ت في نصف القرن الرابع الهجري، الناشر: مطبعة جامعة مشهد، ١٣٤٨ هـ. ش.
٥٧ ـ روضة الواعظين، النيسابوري (محمد بن الفتّال)، ت ٥٠٨ هـ، تحقيق: السيد محمد مهدي حسن الخرسان، الناشر: منشورات الرضي ـ قم.

﴿ الزاء ﴾

٥٨ ـ زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي (أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمٰن بن علي بن محمد) ت ٥٩٧ هـ، تحقيق: محمد بن عبد الرحمٰن عبدالله، نشر وطباعة: دار الفكر ـ بيروت ١٤٠٧ هـ، ط ١.
٥٩ ـ زبدة البيان في أحكام القرآن، المحقّق الأردبيلي (أحمد بن محمد)، ت ٩٩٣ هـ، تحقيق: محمد باقر البهبودي، الناشر: مكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ـ طهران.

﴿ السين ﴾

٦٠ ـ سبل السلام، الكحلاني (الإمام محمد بن إسماعيل)، ت ١١٨٢ هـ، نشر وطباعة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباب الحلبي وأولاده ـ مصر ١٣٧٩ هـ، ط ٤.

٦١ ـ السرائر، ابن إدريس (أبو جعفر محمد بن منصور بن أحمد) ت ٥٩٨ هـ، تحقيق: لجنة التحقيق في مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، نشر وطباعة: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم ١٤١١ هـ، ط٢.

٦٢ ـ سعد السعود، ابن طاووس (رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر ابن محمد)، ت ٦٦٤ هـ، الناشر: المطبعة الحيدرية ـ النجف ١٣٦٩هـ ـ ١٩٥٠م، ط١.

٦٣ ـ سنن الترمذي، ابن سورة (الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة)، ت ٢٧٩ هـ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: مطبعة دار الفكر ـ بيروت ١٤٠٣ هـ.

٦٤ ـ السنن الكبرىٰ، البيهقي (أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي)، ت ٤٥٨ هـ، نشر وطباعة: دار الفكر ـ بيروت.

٦٥ ـ سنن أبي داود، السجستاني (سليمان بن الأشعث)، ت ٢٧٥ هـ، تحقيق: سعيد محمد اللحام، الناشر: مطبعة دار الفكر ـ بيروت ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م، ط١.

٦٦ ـ سير أعلام النبلاء، الذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان)، ت ٧٤٨ هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد، الناشر: مؤسسة الرسالة ـ بيروت ١٤١٣ هـ، ط٩.

﴿ الشين ﴾

٦٧ ـ شرح الأسماء الحسنى، السبزواري (الحاج ملا هادي)، ت ١٣٠٠ هـ، الناشر: مكتبة بصيرتي.

٦٨ ـ شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ت ٦٥٦ هـ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، المطبعة: منشورات مكتبة آية الله العظمى المرعشي ١٣٧٨ هـ ـ ١٩٥٩ م، ط١.

٦٩ ـ شواهد التنزيل لقواعد التفضيل في الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، الحاكم

الحسكاني (عبيد الله بن أحمد)، ت القرن الخامس، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، نشر وطباعة: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي ١٤١١ هـ، ط١.

﴿ الصاد ﴾

٧٠ ـ صحيح البخاري، البخاري (محمد بن إسماعيل)، ت ٢٥٦ هـ، نشر وطباعة: دار الفكر ـ بيروت.

٧١ ـ صحيح مسلم، مسلم (أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري)، ت ٢٦١ هـ، الناشر: دار الفكر ـ بيروت.

٧٢ ـ صحيفة الإمام الرضا عليه السلام، الإمام علي بن موسى الرضا، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام المهدي (عج) ـ قم ١٤٠٨ هـ، المطبعة: أمير.

٧٣ ـ الصحيفة السجادية الكاملة، الإمام السجّاد(علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب:)، ت ٩٤ هـ، الناشر: جماعة المدرسين في قم المقدسة، المطبعة: دفتر انتشار إسلامي.

٧٤ ـ الصراط المستقيم إلىٰ مستحقي التقديم، العاملي (زين الدين أبو محمد علي بن يونس)، ت ٨٧٧ هـ، تحقيق: محمد الباقر البهبودي، نشر وطباعة المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية ١٣٨٤ هـ. ش، ط١.

٧٥ ـ صفات الشيعة، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، نشر وطباعة: عابدي ـ طهران.

﴿ الطاء ﴾

٧٦ ـ طبّ الأئمّة، النيسابوريّين (أبو عتاب عبدالله بن سابور الزيات والحسين بن بسطام النيسابوريين)، ت ٢٦٢ هـ، الناشر: منشورات الرضي، المطبعة: أمير ـ قم ١٣٦٣ هـ. ش، ط٢.

٧٧ ـ الطبقات الكبرىٰ، ابن سعد، ت ٢٣٠ هـ، الناشر: دار صادر ـ بيروت.

٧٨ ـ طرائف فى معرفة مذاهب الطوائف، ابن طاووس (رضي الدين أبو القاسم علي ابن موسى)، ت ٦٦٤ هـ، مطبعة الخيام ـ قم ١٣٧١ هـ. ش، ط ١.

﴿ العين ﴾

٧٩ ـ عدّة الداعي ونجاح الساعي، الحلي (أحمد بن فهد الحلي)، ت ٨٤١ هـ، تحقيق: أحمد الموحدي القمي، الناشر: مكتبة الوجداني، مطبعة حكمت ـ قم.

٨٠ ـ علل الشرائع، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، الناشر: المطبعة الحيدرية ـ النجف ١٣٨٦ هـ.

٨١ ـ العمدة، ابن البطريق (يحيى بن الحسن الأسدي الحلي) ت ٦٠٠ هـ، تحقيق: جامعة المدرسين، الناشر: مطبعة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

٨٢ ـ عوالي اللآلئ العزيزية، ابن أبي جمهور (محمد بن علي بن إبراهيم الأحسائي)، ت ٨٨٠ هـ، تحقيق: السيد المرعشي والشيخ مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء ـ قم ١٤٠٣ هـ، ط ١.

٨٣ ـ عيون الحكم والمواعظ، الواسطي (الشيخ كافي الدين أبو الحسن علي بن محمد الليثي)، ت القرن السادس، تحقيق: الشيخ حسين الحسني البيرجندي، الناشر: مطبعة دار الحديث ـ قم ١٣٧٦ هـ. ش، ط ١.

٨٤ ـ عيون أخبار الرضا عليه السلام، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، تحقيق: الشيخ حسين الأعلمي، الناشر: مؤسسة ومطبعة الأعلمي ـ بيروت ١٤٠٤ هـ، ط ١.

﴿ الغين ﴾

٨٥ ـ الغارات، الثقفي (أبو إسحاق إبراهيم بن محمد)، ت ٢٨٣ هـ، تحقيق: السيد جلال الدين المحدّث، المطبعة: بهمن.

٨٦ ـ غرر الحكم ودرر الكلم، الآمدي (عبد الواحد بن محمد التميمي)، ت ٥٥٠ هـ،

الناشر: مطبعة دفتر تبليغات ـ قم ١٣٦٦ هـ. ش.
٨٧ ـ الغيبة، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن) ت ٤٦٠ هـ، تحقيق: عبدالله الطهراني والشيخ علي أحمد ناصح، الناشر: مؤسسة المعارف الإسلامية ـ قم ١٤١١ هـ، المطبعة: بهمن، ط ١.
٨٨ ـ الغيبة، النعماني (الشيخ ابن أبي زينب محمد بن إبراهيم)، ت ٣٨٠ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، نشر وطباعة: مكتبة الصدوق ـ طهران.

﴿ الفاء ﴾

٨٩ ـ الفائق في غريب الحديث، الزمخشري (جار الله محمود بن عمر)، ت ٥٣٨ هـ، الناشر: مطبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤١٧ هـ، ط ١.
٩٠ ـ فتح الباري شرح صحيح البخاري، العسقلاني (الإمام شهاب الدين بن حجر)، ت ٨٥٢ هـ، نشر وطباعة: دار المعرفة ـ بيروت، ط ٢.
٩١ ـ فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، الشوكاني، (محمد ابن علي بن محمد)، ت ١٢٥٠ هـ، نشر وطباعة: عالم الكتب.
٩٢ ـ الفصول المختارة، المفيد (أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان) ت ٤١٣ هـ، تحقيق: السيد مير علي شريفي، الناشر: دار المفيد ـ بيورت ١٤١٤ هـ، ط ٢.
٩٣ ـ فضائل الأشهر الثلاثة، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه)، ت ٣٨١ هـ، تحقيق: ميرزا غلام رضا عرفانيان، الناشر: دار المحجة البيضاء ـ دار الرسول الأكرم ﷺ ـ بيروت ١٤١٢ هـ، ط ٢.
٩٤ ـ فقه الرضا عليه السلام، ابن بابويه (الشيخ علي بن بابويه)، ت ٣٢٩ هـ، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: المؤتمر العالمي للإمام الرضا عليه السلام ١٤٠٦ هـ، ط ١.
٩٥ ـ فقه القرآن، الراوندي (قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله)، ت ٥٧٣ هـ، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي

النجفي، المطبعة: الولاية ـ قم ١٤٠٥ هـ، ط ٢.

٩٦ ـ فلاح السائل، ابن طاووس (رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر بن محمد)، ت ٦٦٤ هـ.

٩٧ ـ فيض القدير في شرح الجامع الصغير، المناوي (محمد عبد الرؤوف)، ت ١٣٣١ هـ، تحقيق: أحمد عبد السلام، الناشر: مطبعة دار الكتب العلمية ـ بيروت ١٤١٥ هـ، ط ١.

﴿ القاف ﴾

٩٨ ـ قرب الإسناد، الحميري (الشيخ أبو العباس عبدالله بن جعفر)، ت ٣٠٠ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ـ قم ١٤١٣ هـ، المطبعة: مهر، ط ١.

٩٩ ـ قصص الأنبياء، الراوندي (قطب الدين سعيد بن هبة الله) ت ٥٧٣، تحقيق: الميرزا غلام رضا عرفانيان اليزدي، الناشر: مؤسسة الهادي ـ قم ١٤١٨ هـ، ط ١.

﴿ الكاف ﴾

١٠٠ ـ الكافي، الكليني (أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق) ت ٣٢٨ أو ٣٢٩ هـ، تحقيق: علي أكبر غفاري، الناشر: دار الكتب الإسلامية، المطبعة: حيدري ـ طهران ١٣٨٩ هـ، ط ٢.

١٠١ ـ كامل الزيارات، ابن قولويه (الشيخ جعفر بن محمد بن قولويه القمي)، ت ٣٦٨ هـ، تحقيق: جواد القيومي، الناشر: مؤسسة نشر الفقاهة، المطبعة: مؤسسة النشر الإسلامي ١٤١٧ هـ، ط ١.

١٠٢ ـ كشف الريبة، الشهيد الثاني (زين الدين بن علي بن أحمد) ت ٩٦٦ هـ، الناشر: مطبعة مرتضوي، ١٣٩٠ هـ.

١٠٣ ـ كشف الغمّة في معرفة الأئمّة، الأربلي (أبو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح)، ت ٦٩٣ هـ، الناشر: مطبعة دار الأضواء، بيروت ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م، ط ٢.

١٠٤ ـ كفاية الأثر في النصّ على الأئمة الاثني عشر، الخزّاز (أبو القاسم علي بن محمد ابن علي)، ت ٤٠٠ هـ، تحقيق: السيد عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي، الناشر: انتشارات بيدار، مطبعة الخيام ـ قم ١٤٠١ هـ.

١٠٥ ـ كمال الدين وتمام النعمة، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم ١٤٠٥ هـ.

١٠٦ ـ كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال، الهندي (علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين)، ت ٩٧٥ هـ، تحقيق: الشيخ بكري حياني والشيخ صفوة السقا، الناشر: مطبعة الرسالة ـ بيروت ١٤٠٩ هـ.

١٠٧ ـ كنز الفوائد، الكراجكي (العلامة ابن الفتح محمد بن علي)، ت ٤٤٩ هـ، الناشر: مكتبة المصطفوي ـ قم ١٤١٠ هـ، ط٢.

﴿ اللام ﴾

١٠٨ ـ اللهوف في قتلى الطفوف، ابن طاووس (علي بن موسى بن جعفر بن محمد) ت ٦٦٤ هـ، المطبعة: مهر ـ قم ١٤١٧ هـ، ط١.

﴿ الميم ﴾

١٠٩ ـ مجمع البحرين، الطريحي (الشيخ فخر الدين)، ت ١٠٨٥ هـ، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، الناشر: مكتب نشر الثقافة الإسلامية ١٤٠٨ هـ، ط٢.

١١٠ ـ مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي (أبو علي الفضل بن الحسن) ت ٥٦٠ هـ، تحقيق: لجنة من العلماء والمحقّقين الأخصائيين، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ١٤١٥ هـ، ط١.

١١١ ـ مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان، الأردبيلي (المحقّق المولى أحمد المقدّس الأردبيلي)، ت ٩٩٣ هـ، تحقيق: آقا مجتبى العراقي والحاج شيخ علي بناه الاشتهاردي والحاج آقا حسين اليزدي الأصفهاني، نشر وطباعة:

مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم ١٤١٦ هـ، ط ١.

١١٢ ـ مجموعة ورام، ورام (ورام بن أبي فراس)، ت ٦٠٥ هـ، الناشر: المكتبة الفقهية ـ قم.

١١٣ ـ المحاسن، البرقي (أحمد بن محمد بن خالد)، ت ٢٧٤ هـ، تحقيق: السيد جلال الدين الحسيني، الناشر: دار الكتب الإسلامية ـ طهران، ط ١.

١١٤ ـ مدارك الأحكام في شرح شرائع الإسلام، العاملي (السيد محمد بن علي)، ت ١٠٠٩ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، المطبعة: مهر ـ قم ١٤١٠ هـ، ط ١.

١١٥ ـ مسالك الأفهام إلى تنقيح شرائع الإسلام، الشهيد الثاني (زين الدين بن علي العاملي) ت ٩٦٦ هـ، تحقيق: ونشر: مؤسسة المعارف الإسلامية ـ المطبعة: بهمن ـ قم ١٤١٣ هـ، ط ١.

١١٦ ـ مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل، النوري (الحاج ميرزا حسين الطبرسي)، ت ١٣٢٠ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث ١٤٠٨ هـ، ط ١.

١١٧ ـ مستدرك سفينة البحار، الشاهرودي (الشيخ علي النمازي)، ١٤٠٥ هـ، تحقيق: الشيخ حسن بن علي النمازي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي لجماعة المدرسين ـ قم ١٤١٩ هـ.

١١٨ ـ المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري (الحافظ أبو عبدالله محمد بن محمد)، ت ٤٠٥ هـ، تحقيق: د. يوسف المرعشي، الناشر: دار المعرفة ـ بيروت ١٤٠٦ هـ.

١١٩ ـ مسكن الفوائد عند فقد الأحبة والأولاد، الشهيد الثاني (زين الدين علي بن أحمد العاملي) ت ٩٦٦ هـ، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ١٤٠٧ هـ، المطبعة مهر، ط ١.

١٢٠ ـ مسند ابن راهويه، الحنظلي (إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي)،

ت ٢٣٨ هـ، تحقيق: الدكتور عبد الغفور عبد الحق حسين برد البلوسي، نشر وطباعة: مكتبة الإيمان ـ المدينة المنوّرة ١٤١٢ هـ، ط ١.

١٢١ ـ مسند أبو يعلى الموصلي، التميمي (أحمد بن علي بن المثنى)، ت ٣٠٧ هـ، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: مطبعة دار المأمون للتراث.

١٢٢ ـ مسند أحمد، أحمد بن حنبل، ت ٢٤١ هـ، نشر وطباعة: دار صادر ـ بيروت.

١٢٣ ـ مسند سعد بن أبي وقّاص، الدروقي (أحمد بن إبراهيم بن كثير)، ت ٢٤٦، تحقيق: صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية ـ بيروت ١٤٠٧ هـ، ط ١.

١٢٤ ـ مشكاة الأنوار في غرر الأخبار، الطبرسي (أبو الفضل علي الطبرسي)، ت القرن السابع، تحقيق: مهدي هوشمندي، الناشر: المطبعة الحيدرية ـ النجف ١٣٨٥ هـ، ط ٢.

١٢٥ ـ مصباح الشريعة، المنسوب للإمام جعفر الصادق عليه السلام، ت ١٤٨ هـ، الناشر: مؤسسة الأعلمي ـ بيروت ١٤٠٠ هـ، ط ١.

١٢٦ ـ مصباح المتهجّد، الطوسي (أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن)، ت ٤٦٠ هـ، الناشر: مؤسسة فقه الشيعة ـ بيروت ١٤١١ هـ، ط ١.

١٢٧ ـ المصباح في الأدعية والزيارات، الكفعمي (إبراهيم بن علي العاملي)، ت ٩٠٥ هـ، الناشر: مطبعة الشريف الرضي ـ قم ١٤٠٥ هـ.

١٢٨ ـ معاني الأخبار، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه) ت ٣٨١ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، نشر وطباعة: انتشارات إسلامي ١٣٦١ هـ.ش.

١٢٩ ـ المعجم الأوسط، الطبراني (سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي) ت ٣٦٠ هـ، تحقيق: إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين ١٤١٥ هـ، المطبعة: دار الحرمين.

١٣٠ ـ معدن الجواهر ورياضة الخواطر، الكراجكي (أبو الفتح محمد بن علي)، ت ٤٤٩ هـ، تحقيق: السيد أحمد الحسيني، المطبعة: مهر استوار ـ قم ١٣٩٤

هـ، ط ٢.

١٣١ ـ مكارم الأخلاق، ابن أبي الدنيا (الحافظ أبو بكر عبدالله بن عبيد بن أبي الدنيا)، ت ٢٨١ هـ، تحقيق: مجدي السيد إبراهيم، نشر وطباعة: مكتبة القرآن.

١٣٢ ـ مناقب آل أبي طالب، ابن شهرآشوب (رشيد الدين أبو عبدالله محمد بن علي)، ت ٥٨٨ هـ، تحقيق: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، المطبعة: الحيدرية ـ النجف ١٣٧٦ هـ ـ ١٩٥٦م.

١٣٣ ـ مناقب أميرالمؤمنين عليه السلام، ابن شهرآشوب (محمد بن سليمان الكوفي القاضي)، من أعلام القرن الثالث، تحقيق: الشيخ محمد باقر المحمودي، الناشر: مجمع إحياء الثقافة الإسلامية ١٤١٢ هـ، ط ١.

١٣٤ ـ منتخب الأنوار المضيئة، النجفي (علي بن عبد الكريم النيلي)، القرن الثامن الهجري، الناشر: مطبعة الخيام ـ قم ١٤٠١ هـ.

١٣٥ ـ من لا يحضره الفقيه، الصدوق (أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه)، ت ٣٨١ هـ، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الناشر: جماعة المدرسين ١٤٠٤ هـ، ط ٢.

١٣٦ ـ منية المريد في أدب المفيد والمستفيد، الشهيد الثاني (زين الدين بن علي العاملي) ت ٩٦٦ هـ، تحقيق: رضا المختاري، نشر وطباعة: مكتب الإعلام الإسلامي ١٤٠٩ هـ، ط ١.

١٣٧ ـ مودة أهل البيت عليهم السلام وفضائلهم في الكتاب والسنة، تأليف ونشر مركز الرسالة ١٤١٩ هـ، المطبعة: مهر.

١٣٨ ـ موسوعة التاريخ الإسلامي، اليوسفي (الشيخ محمد هادي اليوسفي الغروي)، معاصر ـ الناشر: مجمع الفكر الإسلامي، المطبعة: الهادي ـ قم ١٤١٧ هـ، ط ١.

١٣٩ ـ الموطّأ، مالك بن أنس، ت ١٧٩ هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المطبعة: دار إحياء التراث العربي ـ بيروت ١٤٠٦ هـ.

١٤٠ ـ الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي (العلّامة السيد محمد حسين)، ت ١٤٠٢ هـ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين ـ قم.

﴿ النون ﴾

١٤١ ـ النوادر، الراوندي (السيد فضل الله) ت ٥٧٠ هـ، الناشر: مؤسسة ومطبعة دار الكتاب ـ قم.

١٤٢ ـ النور المبين في قصص الأنبياء والمرسلين، الجزائري (السيد نعمة الله)، ت ١١١٢ هـ.

١٤٣ ـ النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير (مجد الدين أبو السعادات بن محمد) ت ٦٠٦ هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، الناشر: مطبعة إسماعليان ١٣٦٤ هـ. ش، ط ٢.

١٤٤ ـ نهج البلاغة، الإمام علي عليه السلام (جمع الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسن الموسوي)، ت ٤٠٤ هـ، تحقيق: الشيخ محمد عبده، الناشر: مطبعة دار المعرفة ـ بيروت.

١٤٥ ـ نهج الحق وكشف الصدق، الحلّي (الحسن بن يوسف بن المطهّر) ت ٧٢٦ هـ، الناشر: مؤسسة ومطبعة دار الهجرة ـ قم ١٤٠٧ هـ.

١٤٦ ـ نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، المحمدي (الشيخ محمد باقر)، معاصر، المطبعة: دار التعارف ـ بيروت ١٣٩٦ هـ. ش، ط ١.

﴿ الياء ﴾

١٤٧ ـ ينابيع المودّة لذوي القربى، القندوزي (الشيخ سليمان بن إبراهيم)، ت ١٢٩٤ هـ، تحقيق: سيد علي جمال أشرف الحسيني، نشر وطباعة: دار الأسوة ١٤١٦ هـ، ط ١.

مرکز تحقیقات کامپیوتری علوم اسلامی

فهرس آيات السور

سورة النساء

آية ١ .... ٧
آية ٢ ـ ٦ .... ٢٠
آية ٧ ـ ١٤ .... ٤٥
آية ١٥ ـ ١٨ .... ٦١
آية ١٩ ـ ٢١ .... ٦٨
آية ٢٢ ـ ٢٣ .... ٧٦
آية ٢٤ ـ ٢٨ .... ٨٣
آية ٢٩ ـ ٣٤ .... ١٣٩
آية ٣٥ ـ ٣٩ .... ١٧٢
آية ٤٠ ـ ٤٢ .... ١٨٧
آية ٤٣ .... ١٩٣
آية ٤٤ ـ ٤٨ .... ٢٠١
آية ٤٩ ـ ٥٧ .... ٢١٣
آية ٥٨ ـ ٥٩ .... ٢٢٦
آية ٦٠ ـ ٦٣ .... ٢٤٩
آية ٦٤ ـ ٧٠ .... ٢٥٦
آية ٧١ ـ ٧٦ .... ٢٦٨

آية ٧٧ ـ ٨٠ .... ٢٧٩
آية ٨١ ـ ٨٤ .... ٢٨٩
آية ٨٥ ـ ٨٦ .... ٢٩٨
آية ٨٧ .... ٣٠٩
آية ٨٨ ـ ٩١ .... ٣١١
آية ٩٢ ـ ٩٤ .... ٣١٨
آية ٩٥ ـ ١٠٠ .... ٣٢٥
آية ١٠١ ـ ١٠٤ .... ٣٣٦
آية ١٠٥ ـ ١١٥ .... ٣٤٧
آية ١١٦ ـ ١٢٦ .... ٣٥٨
آية ١٢٧ ـ ١٣٤ .... ٣٧٠
آية ١٣٥ .... ٣٨٢
آية ١٣٦ ـ ١٤٧ .... ٣٨٨
آية ١٤٨ ـ ١٤٩ .... ٤٠٦
آية ١٥٠ ـ ١٦٢ .... ٤١٠
آية ١٦٣ ـ ١٦٩ .... ٤٢٧
آية ١٧٠ ـ ١٧٥ .... ٤٣٢
آية ١٧٦ .... ٤٣٩

فهرس البحوث

● الزواج ونظام الأُسرة في التشريع الإسلامي ٢٢

١) في حقّ تعدّد الزوجات ٢٢

٢) في الضمان المالي لأفراد الأُسرة ٤٥

٣) الأُسرة الإسلاميّة طاهرة من كلّ فاحشة ٦١

٤) الحقوق الماليّة للزوجة محفوظة ٦٨

٥) لا فوضويّة في طلب النكاح ٧٦

٦) الإباحة الجنسيّة بين الزواج الدائم والمنقطع وملك اليمين ٨٣

٧) الزوج رأس الاسرة ومرجعيّتها ١٣٩

٨) الأُسرة لَبِنَة التكوين الاجتماعي ١٧٢

● مكانة الأمانة في التشريع الإسلامي ٢٢٦

● أُولي الأمر في الكتاب والسنّة ٢٣٧

● السلام والمصافحة في الإسلام ٣٠١